كتاب مقدمة الغزنوي

في العبادات على مذهب الإمام الأعظم سراج الأمة أبي حنيفة رضي الله عنه

فائدة قال صلى الله عليه وسلم من قرأ سورة قل هو الله أحد في مرضه الذي يموت فيه لم يفتن في قبره وأمن من ضغطة القبر وحملته الملائكة يوم القيامة بأكفها حتى تجيزه من الصراط إلى الجنة صدق رسول الله. وقال صلى الله عليه وسلم من قال في مرضه الذي يموت فيه لا إله إلا الله والله أكبر لا إله إلا الله وحده لا شريك له لا إله إلا الله له الملك وله الحمد لا إله إلا الله ولا حول ولا قوة إلا بالله العلي العظيم ثم مات لم تطعمه النار صدق رسول الله

ألا قولوا لشخص قد تقوى … على ضعفي ولم يخش رقيبه
خبأت له سهوما في الليالي … وأرجو أن تكون له نصيبه

بسم الله الرحمن الرحيم وصلواته
على سيدنا محمد واله الحمد لله الذي علم البلاد بنعمته
وإرفاده وخص العباد بهدايته وإرشاده وخلق
النهار بأنواره والليل بسواده والغيم بأمطاره
والسحاب بإرعاده القادر على الإيجاد والإعدام
القاهر بسطوته نواصي الأنام مصور الأجنة في ظلم
الأرحام ومخرج الظلام من الضياء والضياء
من الظلام القديم في الأزل قبل الزمان وساعاته
الباقي على الأبد بعد فناء الكون ومحدثاته العالم
بإعلان عبده وإسراره وخفياته السميع الذي
حاز القول عبده عنده كما ذاته الحكيم الذي
جعل العلم زينا للعلماء وسراجا للمتعلمين في ظلمة
الظلماء وهداية للمهتدين كالنجوم في جو السماء
وسلاحا على القاصدين والأعداء فصار في الدين
ينابيع الحكم وفي الشريعة مصابيح الظلم ضاعف
الله لهم الحسنات ورفع لهم في جناته الدرجات
كما

كما أخبر في كتابه عالم السر والخفيات في الذين أوتوا
العلم درجات أحمده وهو بالحمد حقيق واستنصره
وهو نعم المولى ونعم النصير وأشهد أن لا إله إلا
الله هو المنزه عن الشركاء والأضداد المتعالي عن الأزواج
والأولاد وأشهد أن محمدا عبده ورسوله
أرسله بأسد الطرائق والمذاهب واختاره من صفوة
النجباء والنجائب وابتعثه من أطهر المناسب والمناصب
من شجرة مرة بن كعب بن لؤي بن غالب صلى الله
عليه وعلى آله وأصحابه وأزواجه صلاة دائمة باقية
ما استنار البدر بزواره والركن بزواره وسلم وكرم

أما بعد

فإني لما رأيت قصور همم الناس في طلب العلم واشتغالهم
بما لا يعنيهم وإعراضهم عما يقربهم إلى خالقهم
وضيق بهم وما لا بد لهم منه حداني ذلك أن أجمع
لهم مختصرا نافعا في العبادات حجمه صغير وعلمه
كثير ونفعه غزير يستبصر به المبتدئ ويتذكر به

المنتهي ذكرت فيه المهم الذي لا يستغني عنه المكلف
وبينت فيه الفرائض والواجبات والسنن والآداب
ليكون له عونا على طاعة خالقه ورازقه ومقربا إلى
رضاه وأسأل الباري جلت قدرته أن يجعل ما
قصدته ونويته خالصا لوجهه ومقربا إلى رضاه
ورحمته بطوله وفضله إنه على كل شيء قدير

باب فضل طلب العلم

اعلم وفقك الله وإيانا أن العلم حسن وأحسن العلوم
وأجلها بعد معرفة الله تعالى وتوحيده علم الفقه
وهو علم الشريعة والدين لقوله تعالى يؤتي الحكمة من
يشاء ومن يؤت الحكمة فقد أوتي خيرا كثيرا قال الكلبي
رحمه الله يعني الفقه وقال مجاهد رحمه الله أراد
بها الإصابة في القول والفقه والفهم وقال تعالى
وأنزل الله عليك الكتاب والحكمة وعلمك ما لم تكن تعلم
أراد بالحكمة القضاء والمواعظ قال تعالى ومنهم من يقول
ربنا آتنا في الدنيا حسنة وفي الآخرة حسنة وقنا عذاب

النار

النار وقال الحسن البصري رحمه الله أراد بها العلم والعبادة
وقال تعالى واكتب لنا في هذه الدنيا حسنة وفي الآخرة
يعني العلم والعبادة وقال تعالى فلولا نفر من كل فرقة
منهم طائفة ليتفقهوا في الدين ولينذروا قومهم إذا
رجعوا إليهم لعلهم يحذرون وقال تعالى ولقد
آتينا داود وسليمان علما وقالا الحمد لله الذي فضلنا
على كثير من عباده المؤمنين يعني بالعلم وقال تعالى
يرفع الله الذين آمنوا منكم والذين أوتوا العلم درجات
وقال تعالى هل يستوي الذين يعلمون والذين لا يعلمون
وقد نزلت في فضل العلم آيات كثيرة أعرضنا عن ذكرها
لئلا يطول الكتاب وقد قال رسول الله صلى الله عليه
وسلم إذا أراد الله بعبد خيرا فقهه في الدين وألهمه
رشده وقال عليه السلام من تفقه في دين الله كفاه الله
مؤنة دينه ودنياه وقال عليه السلام من سلك طريقا
يطلب فيه علما سهل الله له طريقا من طرق الجنة وإن
الملائكة لتضع أجنحتها لطالب العلم رضا بما يصنع

وإن العالم يستغفر له من في السموات ومن في الأرض
والحيتان في جوف الماء وإن فضل العالم على العابد كفضل
القمر ليلة البدر على سائر الكواكب الزهد بلا علم كالقوس
بلا وتر وإن العلماء ورثة الأنبياء عليهم السلام وإن الأنبياء
لم يورثوا درهما ولا دينارا وإنما ورثوا العلم فمن
أخذه فقد أخذ حظا وافرا وقال عليه السلام من أحب
أن ينظر إلى عتقاء الله من النار فلينظر إلى المتعلمين فوالذي
نفس محمد بيده ما من متعلم يختلف إلى باب العالم إلا
كتب الله له بكل قدم عبادة سنة وبنى له بكل قدم
مدينة في الجنة ويمشي على الأرض والأرض تستغفر له
ويمسي ويصبح مغفورا له ذنبه وشهدت الملائكة بأنهم هؤلاء
عتقاء الله من النار وقال عليه السلام من طلب العلم
لغير الله تعالى لم يخرج من الدنيا حتى يأتي عليه العلم
فيكون لله تعالى ومن طلب العلم لله تعالى فهو كالصائم
نهاره والقائم ليله وإن بابا من العلم يتعلمه الرجل خير
له من أن لو كان له أبو قبيس ذهبا فأنفقه

في

يرجح
في سبيل الله تعالى وقال الحسن البصري رحمه الله مداد
العلماء يوزن يوم القيمة بدم الشهداء وكانوا يقولون العلماء
سراج الأزمنة كل عالم مصباح زمانه يستضيء به أهل
عصره وقال الحسن البصري رحمه الله لولا العلماء لصار الناس
مثل البهائم وقال النبي صلى الله عليه وسلم إذا كان يوم القيمة
يقول الله تعالى للعابدين والمجاهدين ادخلوا الجنة
فيقول العلماء إلهنا بفضل علمنا تعبدوا وجاهدوا فيقول
الله تعالى أنتم عندي كبعض ملائكتي اشفعوا فتشفعون ثم
يدخلون الجنة وقال النبي صلى الله عليه وسلم ما عبد الله
بشيء أفضل من فقه في الدين ولفقيه واحد أشد على
الشيطان من ألف عابد وإن لكل شيء عمادا وعماد الدين
الفقه وعن أبي الدرداء رضي الله عنه أنه قال العالم والمتعلم
في الأجر سواء وإنما الناس رجلان عالم ومتعلم ولا خير
فيما سوى ذلك وإن الناس يبعثون على ما ماتوا عليه يبعث
العالم عالما ويبعث الجاهل جاهلا وقال النبي صلى الله عليه
وسلم لعلي رضي الله عنه يا علي كن عالما أو متعلما أو مستمعا

عالما ولا تكن الرابع فتهلك قال علي رضي الله عنه ومن الرابع
يا رسول الله قال الذي لا يعلم ولا يتعلم ولا يسأل العلماء
عن أمر دينه ولا دنياه الآية الهالك ثلاث مرات قال
الفقير إلى الله رحمة الله عليه تعالى فإذا كان للعلم هذه
الفضيلة وللعلماء هذه المنزلة فيجب على كل عاقل أن يتفقه
ويتعلم لينال هذه الفضيلة ويصل إلى هذه المنزلة فقد
أمر صلى الله عليه وسلم بطلبه حيث قال اطلبوا العلم
ولو بالصين فإن طلب العلم فريضة على كل مسلم
ومسلمة وقال معاذ بن جبل رضي الله عنه تعلموا العلم
فإن تعلمه حسنة وطلبه عبادة ومذاكرته تسبيح
والبحث عنه جهاد وتعليمه من لا يعلمه صدقة وبذله
لأهله قربة لأن العلم منار أهل الجنة وهو المؤنس في
الوحشة والصاحب في الغربة والمحدث في الخلوة
والدليل على السراء والمعين على الضراء والزين عند
الأخلاء والسلاح على الأعداء والهادي إلى الرشاد
والظهير عند الموت والقرين في القبر والشفيع

في

في القيامة والقائد إلى الجنة يرفع الله به أقواما فيجعلهم
للخير قادة وفي الدين أئمة تقتفى آثارهم ويقتدى
بأفعالهم يلهمه الله تعالى السعداء ويحرمه الأشقياء
نسأل الله تعالى أن يرزقنا العلم والفهم ويبلغنا منازل
الأبرار ويحشرنا في زمرتهم ويدخلنا في شفاعتهم بفضله
وكرمه إنه خير مأمول وأكرم مسؤول

مطلب

فصل في أبي حنيفة

رضي الله عنه قال أحمد بن الصلت
سمعت أبا نعيم يقول ولد أبو حنيفة رضي الله عنه
سنة ثمانين ومات سنة مائة وخمسين وعاش سبعين سنة
ولادته في عصر الصحابة وتفقهه في زمن التابعين
وأدرك الصحابة وروى عنهم وناظر التابعين وكان
منهم رضي الله عنهم أجمعين وروى أبو هريرة رضي
الله عنه عن رسول الله صلى الله عليه وسلم أنه قال إن
في أمتي رجلا اسمه النعمان وكنيته أبو حنيفة
هو سراج أمتي هو سراج أمتي وهو سراج أمتي وروى
أنس بن مالك رضي الله عنه عن رسول الله صلى الله عليه

وسلم انه قال سيأتي من بعدي رجل يقال له النعمان
بن النعمان ابن ثابت ويكنى بابي حنيفة رضي الله عنه
ليحيين دين الله وسنتي على يديه وقال خلف بن
ايوب صار العلم من الله تعالى الى محمد صلى الله عليه
وسلم ثم صار الى اصحابه ثم صار الى التابعين ثم
صار الى ابي حنيفة واصحابه فمن شاء فليرض ومن شاء
فليسخط وقال الحسن بن سليمن في تفسير الحديث لا تقوم
الساعة حتى العلم هو علم ابي حنيفة رضي الله عنه
قال ابو عبيد رحمه الله سمعت الشافعي يقول من اراد
ان يعرف الفقه فليلزم ابا حنيفة واصحابه فان
الناس كلهم عيال ابي حنيفة في الفقه وقال احمد ابن
الصباح سمعت الشافعي قال قلت لمالك ابن انس
هل رايت ابا حنيفة قال نعم رايت رجلا لو كلمك
في هذه السارية ان يجعلها ذهبا لقام بحجته وقال
فضيل بن عياض لك لبو كان ابو حنيفة رحمه الله
رجلا فقيها معروفا بالفقه مشهورا بالورع واسع

المال

المال معروفا بالافضال على كل من يطيف به صبورا
على تعليم العلم حسن الليل كثير الصمت قليل الكلام
حتى يرد عليه مسئلة في حرام او حلال وكان يحسن
للناس ويدل على الجوهر هاربا من مال السلطان وكان
اذا وردت عليه مسئلة فيها حديث صحيح اتبعه
وان كان عن الصحابة والتابعين والا قاس فاحسن
القياس وقال مليح ابن وكيع سمعت ابي يقول والله
ابو حنيفة عظيم الامانة وكان الله في قلبه جليلا
كبيرا عظيما وكان يؤثر ربه على كل شيء ولو اخذته
السيوف في الله لاحتمل رحمة الله عليه ورضي عنه
رضى الابرار فلقد كان منهم وقال الحسن بن حرب
سمعت النضر بن شميل يقول كان الناس نياما عن
الفقه حتى ايقظهم ابو حنيفة رحمه الله بما فتقه
وبينه ولخصه وقال الربيع ابن يونس دخل ابو حنيفة
رحمه الله يوما على المنصور وعنده عيسى بن موسى
فقال للمنصور هذا عالم الدنيا اليوم فقال له المنصور

بلغ

يظهر العلم صح

يا نعمان عن من اخذت العلم قال عن اصحاب
عمر عن عمر وعن اصحاب علي وعن علي وعن
اصحاب عبد الله عن عبد الله فقال له المنصور
لقد استوثقت وقال نعيم ابن حماد سمعت عبد
الله ابن المبارك يقول قال ابو حنيفة رحمه
الله اذا جا الحديث عن النبي صلى الله عليه وسلم
فعلى الراس والعين واذا كان عن اصحاب النبي
صلى الله وسلم اخذنا من قولهم ولم نخرج
من قولهم واذا كان من التابعين زاحمناهم
وقال علي بن عاصم لو وزن عقل ابي حنيفة
بعقل نصف اهل الارض لرجح لهم وقال عبد الله
بن المبارك قلت لسفيان الثوري يا عبد الله ما
ابعد ابا حنيفة من الغيبة ما سمعته يغتاب
عدوا له قط قال هو والله اعقل من ان يسلط
على حسناته ما يذهب بها وقال ابن داود انما يتكلم
في ابي حنيفة الا رجلان اما حاسد لعلمه او جاهل
بالعلم

بالعلم لا يعرف قدر حملته وقال عبد الله ابن المبارك رايت
الحسن بن عمارة اخذ اركاب ابي حنيفة وهو يقول
والله ما ادركنا احدا تكلم في الفقه ابلغ ولا اصبر
ولا احضر جوابا منك وانك لسيد من تكلم فيه في
وقتك غير مدافع وما يتكلمون فيك الا حسدا او
قال علي بن يزيد الصدائي رايت ابا حنيفة ختم القران
في شهر رمضان ستين ختمة ختمة بالليل وختمة
بالنهار وقال اسد بن عمرو سمعت ابا حنيفة يقول
ما بقي في القران سورة الا وقد قرأتها في وتري وقال
ابو الجويرية لقد صحبت حماد بن ابي سليمان وعلقمة بن
مرثد ومحارب بن دثار وعون بن عبد الله وصحبت
ابا حنيفة فما في القوم احسن ليلا من ابي حنيفة رضي
الله عنه لقد صحبته ستة اشهر فما منها ليلة وضع
جنبه فيها وقال مسعر بن كدام اتيت ابا حنيفة في
مسجده فرايته يصلي الغداة ثم يجلس للناس في العلم
الى الظهر ثم يجلس الى العصر فاذا صلى العصر جلس

الى المغرب فاذا صلى المغرب جلس الى ان يصلي
العشا ثم دخل البيت فقلت في نفسي هذا الرجل في هذه
الشغل حتى يتفرغ للعبادة لاتعاهدنه فلما هدا الناس
خرج الى المسجد فانتصب للصلوة الى ان طلع الفجر
فلما اصبح دخل منزله ولبس ثيابه وخرج الى المسجد
وصلى الغداة فجلس للناس الى الظهر ثم الى العصر
ثم الى المغرب ثم الى العشا فلما صلى العشا دخل البيت
فقلت في نفسي ان هذا الرجل قد ينشط الليلة لاتعاهدنه
الليلة فتعاهدته فلما هدا الناس خرج الى المسجد فانتصب
للصلوة ففعل كفعله الليلة الاولى فلما اصبح دخل منزله
ولبس ثيابه وخرج الى الصلوة ففعل كفعله في يومه
حتى اذا صلى العشا فقلت في نفسي ان الرجل قد ينشط
الليلة والليلتين لاتعاهدنه الليلة فتعاهدته ففعل
كفعله في ليلتيه فلما اصبح جلس كذلك فقلت في نفسي
لالزمنه الى ان يموت او اموت قال فلازمته في مسجده
قال ابن ابي معاذ بلغنا ان مسعرا مات في مسجد ابي حنيفة

في سجوده رضي الله عنه رضا الابرار وقال حفص بن عياث
صلى ابو حنيفة رضي الله عنه صلاة الفجر بوضوء العشا
الاخرة اربعين سنة فقلت له بسالتك بالله ما الذي قوى
على ما انت من طاعة الله تعالى قال اني دعوت الله تعالى
باسمايه على حروف المعجم بابا بابا وهي في اية واحدة من
كتاب الله تعالى قوله محمد رسول الله الى اخر السورة اولها
ميم واخرها صاد من دعا الله تعالى بها استجيب له
فسالته ان يعلمها فاملاها علي بتوالي الاية محمد رسول الله
بسم الله الرحمن الرحيم اللهم انت منان مجيب
مؤمن مهيمن ملك متكبر مصور ملي معطي مانع مليك
متعال مسبح ماجد محيي مميت مقتدر متين اسالك رضوانك
والجنة اللهم انت حي حنان خفي حليم حميد حكيم حفيظ حق
حسيب اسالك رضوانك والجنة اللهم انت دايم باقي
دافع اسالك ان تدفع عني شر ما احاذر من الدنيا
والاخرة اسالك رضوانك والجنة اللهم انت رحمان
رحيم رب رؤوف راحم رازق وتر رافع رفيقي

من حيث أحتسب ومن حيث لا أحتسب أسألك رضوانك
والجنة س اللهم أنت سميع سامع تسمع دعائي وتعلم سري
وعلانيتي فلا تعرض عني وسلمني من الشر كله أسألك رضوانك
والجنة و اللهم أنت واحد واحد ولي عنا أسألك رضوانك
والجنة ع اللهم أنت غفار غفور غافر غياث غني أستغني
عني وعن العباد وافتقر بالبك أسألك رضوانك
والجنة ض اللهم أنت المضيء بكل الضوء تضيء من تشاء وتضل
من تشاء وتهدي من تشاء فلا تضلني بعد إذ هديتني
أسألك رضوانك والجنة لا اللهم أنت لا تحول الخير
بالشر والشر بالخير فلا تلحقني بشر وأخرجني
من الظلمات إلى النور أسألك رضوانك والجنة ث
اللهم أنت ثابت ثبتني في طاعتك ولا تخرجني منها
وثبتني بالقول الثابت في الحيوة الدنيا وفي الآخرة
أسألك رضوانك والجنة ز اللهم أنت زاجر زجرت
البحر عن البر وزجرت الشياطين عمن شئت فا
زجر عني شياطين الإنس والجن أسألك رضوانك والجنة

ح

ح اللهم أنت خالق خلقتني وكل شيء خلقت بيدك
الخير فاختم لي بالخير والسعادة والشهادة أسألك
رضوانك والجنة ط اللهم أنت طاهر طاو تطوي
السموات كطي السجل للكتاب اطوني للعمل بطاعتك
كما طوقت الكروبيين وحملة عرشك أسألك رضوانك والجنة
ظ اللهم أنت ظاهر ظهرت فلا ترى وبطنت فلا تخفى
وأنت بالمنظر الأعلى تب علي توبة نصوحا أسألك رضوانك
والجنة ق اللهم أنت قيوم قائم قدوس قديم قريب
قاهر قهار من علي بخير القضاء والقدر أسألك
رضوانك والجنة ص اللهم أنت صمد صادق
تصدق علي بالجنة وأعتقني من النار أسألك رضوانك
والجنة ه اللهم صل على محمد وعلى آل محمد كما صليت
وباركت على إبراهيم وعلى آل إبراهيم إنك حميد مجيد
اللهم ربنا آتنا في الدنيا حسنة وفي الآخرة حسنة
وقنا عذاب النار ه وقال مسعر بن كدام من سجل
أبا حنيفة رحمه الله بحبه وبين الله تعالى رجوت أن

لا يخاف ولا يكون فرّط في الاحتياط لنفسه أنشد
الأستاذ الأديب أبو يوسف يعقوب ابن أحمد
شعره حسبي من الخيرات ما أعددته يوم
القيمة في رضى الرحمن دين النبي محمد خير الورى
ثم اعتقادي مذهب النعمان **فصل** اعلم بأن
الواجب على العبد المكلف أولاً أن يعرف ربه عز
وجل لأنه خلقه وصوّره ورزقه حيث قال جل
وعلى وصوركم فأحسن صوركم ورزقكم من
الطيبات ذلكم الله ربكم فتبارك الله رب العالمين
فإذا عرفه وجب عليه أن يوحده عن الشريك والنظير
وينزهه عن الوالد والولد كما وصف ذاته وقال
قل هو الله أحد الله الصمد لم يلد ولم يولد ولم يكن له كفوا أحد
وقال إنما الله إله واحد سبحانه أن يكون له ولد وإذا وحده
ونزهه وجب عليه أن يؤمن بملائكته وكتبه ورسله
ولا يفرق بين أحد من رسله كما قال الله تعالى
آمن الرسول بما أنزل إليه من ربه والمؤمنون
كل

كل آمن بالله وملائكته وكتبه ورسله لا نفرق
بين أحد من رسله فإذا أهدى احكم بإسلامه ثم يجب عليه
أحكام الإسلام من الصلوة والزكوة والصوم والحج
وغير ذلك عند وجود أسبابها وشرائطها لقوله تعالى
وما خلقت الجن والإنس إلا ليعبدون ولما روي
أن جبرئيل صلوات الله عليه وسلامه سأل رسول
الله صلى الله عليه وسلم عن الإسلام ما الإسلام فقال محمد
أن تشهد أن لا إله إلا الله وأني رسول الله وأن
تقيم الصلوة وأن تؤتي الزكوة وأن تصوم شهر
رمضان وأن تحج البيت الحرام وسنبين كل واحد منها
في موضعه إن شاء الله تعالى أما الأول فنبدأ بالصلوة
فإنها عماد الدين وهي لا تصح إلا باثني عشر شرطا ستة
قبلها وستة فيها أما التي قبلها فهي الطهارة من الحدث
والطهارة من النجاسة وستر العورة واستقبال القبلة
والوقت والنية وأما التي فيها فهي التكبيرة الأولى والقيام
والقراءة والركوع والسجود والقعدة الأخيرة مقدار

التشهد والخروج من الصلوة بفعل المصلي فرض عند ابي
حنيفة رضي الله عنه وعند ابي يوسف ومحمد رحمهما الله
ليس بفرض وما سوى هذه الشرائط واجبات وسنن
وآداب ولو ترك شرطا واحدا لا تجوز صلوته سواء
كان قبل الصلوة او فيها ولو ترك الواجبات او السنن
او الآداب جازت صلوته ويجب عليه سجدتا السهو
في الواجبات وفي بعض السنن إن تركها ناسيا
وان تركها عامدا جازت صلوته ويكون مخطئا
مسيئا والله اعلم **فصل في المياه** اعلم ان
جواز الوضوء والغسل اختص بماء مطلق وهو
ما نزل من السماء وماء العيون والانهار والحياض
والغدران والآبار والبحار والاودية سواء كان
في معدنه او في الاناء فهو طاهر وطهور مزيل النجاسة
عن الثوب والبدن حكمية كانت او حقيقية **فصل
في القدر** اعلم ان قدر الماء على السنة في الوضوء مد
وفي الغسل صاع ثم المد رطلان والصاع بالمد اربعة
امداد

امداد وبالرطل ثمانية ارطال بالعراقي عند ابي حنيفة
ومحمد رضي الله عنهما وقال ابو يوسف خمسة ارطال و
ثلث رطل ثم الوضوء على اربعة اوجه اما ان لا يستنجي
ويمسح على الخفين او يستنجي ويمسح على الخفين او لا يستنجي
ويغسل الرجلين او يستنجي ويغسل الرجلين اما الذي
لا يستنجي ويمسح على الخفين يتوضأ برطل من ماء يغسل وجهه
وذراعيه ويمسح رأسه وخفيه واما الذي يستنجي ويمسح
على الخفين يتوضأ برطلين رطل للاستنجاء ورطل للوجه
والذراعين والمسحين واما الذي لا يستنجي ويغسل الرجلين
يتوضأ برطلين ايضا رطل للوجه والذراعين ومسح الرأس
ورطل لغسل الرجلين واما الذي يستنجي ويغسل الرجلين يتوضأ
بثلثة ارطال رطل للاستنجاء ورطل للوجه والذراعين ومسح
الرأس ورطل لغسل الرجلين واذا خرج منه ريح ولم
يبل ولم يتغوط لا يستنجي ويتمضمض ويستنشق ويغسل
الوجه واليدين والرجلين ويمسح بالرأس والاذنين والرقبة
وكذلك في النوم والاغماء والجنون والقهقهة في الصلوة

المطلقة والخارج من غير السبيلين هكذا يتوضأ واذا
بال ولم يتغوط يغسل قبله دون دبره واذا تغوط وبال
يغسلهما يبدأ بالقبل ثم الدبر وفي الغسل عن الجنابة
والحيض والنفاس يستنجي على كل حال ثم اذا اراد
ان يغتسل يستنجي برطل من ماء ويتمضمض ويستنشق
ويغسل وجهه وذراعيه ويمسح راسه واذنيه برطل
ويصب على راسه وسائر جسده خمسة ارطال
ويغسل قدميه برطل فذلك كمله ثمانية ارطال وهذا
كله ليس بتقدير لازم حتى لو توضأ او اغتسل باكثر
من هذا التقدير ولم يسرف في الماء وتوضأ او اغتسل
بدون ذلك واسبغ وضوءه وغسله يجزيه وانما الكراهة
في الاسراف والتقتير **باب في فضل الاستنجاء** الاصل
فيه قوله تعالى فيه رجال يحبون ان يتطهروا والله
يحب المطهرين وذلك ان ناسا من اهل مسجد قبا
كانوا اذا اتوا الخلاء استنجوا بالاحجار ثم بالماء
فاثنى الله عليهم وانزل في ثنائهم هذه الاية فجاء النبي صلى الله
عليه

عليه وسلم ووقف في باب المسجد وقال ان الله
تعالى قد احسن عليكم الثناء في طهوركم فبم تطهرون
وقرأ عليهم هذه الاية قالوا يا رسول الله انا نستنجي
بالماء بعد الاستنجاء بالاحجار وكان الاستنجاء قبل ذلك
بالاحجار دون الماء وهم اول من فعل وسن هذه السنة
ثم اقتدى بهم من بعدهم قال الفقير الى رحمة الله
تعالى فاذا كان للاستنجاء هذه الفضيلة فينبغي للعبد ان
يستنجي مثل اهل قبا ويأتي بجميع واجباته وسننه وادابه
ويجتنب منهياته وبدعه ومكروهاته كما نذكره لتتحقق الثناء
والثواب وكما انه طهر فرجه عن النجاسة حقيقة ينبغي
ان يطهره عن النجاسة مثل الزنى واللواطة وغير ذلك
فاذا طهره حقيقة وحكما يكون متابعا لهم ومن تابعهم
يكون معهم لقوله تعالى ومن يطع الله والرسول فاولئك
مع الذين انعم الله عليهم من النبيين والصديقين
والشهداء والصالحين وحسن اولئك رفيقا نسال الله تعالى
ان يحشرنا في زمرتهم وان يدخلنا الجنة معهم بفضله

استنجاء صح

وكرمه الله على ما يشاء قدير **فصل في كمية الاستنجاء**
اعلم بان الاستنجا على خمسة أوجه أربعة منها فريضة
وواحد منها سنة اما الفريضة فهي في حالة الجنابة
والحيض والنفاس وفيما اذا تجاوزت النجاسة مخرجها
واما السنة فهي فيما اذا كانت النجاسة مقدار المقعد
أو دون ذلك أو بالزول لم يتغوطوا ذا لم يتجاوز النجاسة
مخرجها القبل والدبر معفو من الرجل والمراة وان
زاد على قدر الدرهم اذا جمعا يطهران بالاحجار
واذا كانت النجاسة في مواضع متفرقة تجمع نحو ما
اذا كانت على بدنه نجاسة وعلى ثوبه نجاسة وعلى
مكان صلاته نجاسة واذا جمعت زادت على قدر
الدرهم منعت جواز الصلاة وكذلك يجمع بين المقعد
وغيره ولهذا قال اصحابنا رحمهم الله ان من استجمر
بالاحجار واصابته نجاسة يسيرة لم تجز صلاته لانه
اذا جمع زاد على قدر الدرهم والعفو قدر الدرهم
لا الزيادة **فصل في كيفية الاستنجاء**

الاصل فيه قول النبي صلى الله عليه وسلم ويستنجي بثلاثة
أحجار او بثلاثة اعواد او بثلاثة حثيات من تراب
واذا اراد الرجل ان يدخل في الخلاء ينبغي ان يقوم
قبل ان يغلبه البول والغايط ولا يصحبه ما عليه اسم
الله تعالى ويلبس ثوبا اخر غير الثوب الذي يصلي
فيه ان كان له ذلك وان لم يكن له يحتاط في حفظه
عن اصابة النجاسة والماء المستعمل ويشمر كميه
يبدا بالبسار ويأخذ معه منشفة ينشف بها فرجه
بعد الاستنجا بالماء ويرفع الاناء بيده اليمنى ثم ياخذ
بيده اليسرى ويبعد اسفل الاناء عن ثيابه وياخذ معه
ثلاثة احجار او ما يقوم مقامها ان يمكن في الخلاء احجار
فاذا لم يجد الاحجار اقتصر على الاستنجا بالماء وكذلك اذا لم يجد الماء
فانه يقتصر على الاستنجا بالاحجار هذا اذا لم يتجاوز
النجاسة مخرجها فان تجاوزت مخرجها لم يجز فيه الا
الماء فاذا وصل الى باب الخلاء يقول اللهم اني اعوذ بك من
الرجس النجس الخبيث المخبث الشيطان الرجيم

ثم يدخل الخلاء يبدأ برجله اليسرى وينزع سراويله
ويحطه في مكان طاهر ان كان والا يأخذه تحت ابطه
اليسرى او ينزع خارج الخلاء ثم يقعد للاستفراغ ولا
يكشف بدنه وهو قائم فاذا دنى الى القعود كشفه
ويوسع بين رجليه ويميل على رجله اليسرى ويجعل
مقعده متوسطا للعقبين التي جلس عليهما ولا ينحرف
يمينه ولا يسرة لكيلا لا يتلوث لحد طرفي
المكان ولا يتكلم فيه ولا يذكر اسم الله تعالى
ولا ينظر الى عورته الا لحاجة ولا الى ما يخرج منه
ولا يبزق في البول ولا يقعد كثيرا فيجتهد في
الاستفراغ فاذا فرغ يعصر ذكره من اسفله الى
الحشفة فاذا خرج منه بللا مسحه [illegible] بالحجر
يبدأ بالحجر الاول من خلفه الى قدامه ثم بالثاني
من قدامه الى خلفه ثم بالثالث يمسح الجوانب
يبدأ من الجانب الايمن ثم بالايسر وقال ابو نصير
يدبر بالحجر الاول ويقبل بالثاني ويدبر بالثالث

او باصبعين [illegible] والسبابة [illegible]

وينبغي

وينبغي ان تكون الاحجار الطاهرة في الخلاء على يمينه
ويضع النجسة على يساره ويجعل وجه النجس اسفل
والعدد في الاحجار ليس بشرط لازم وانما المقصود
الانقاء فاذا حصل الانقاء بالحجر الواحد لا يحتاج
الى الثاني وان لم يحصل الانقاء بالثلاثة يزيد عليها
ولو كان حجر له ثلاثة احرف فاستنجى بكل حرف
وحصل الانقاء جاز ولا يستنجي بعظم ولا بروث
ولا بفحم ولا بالمطعوم الادميين ولا بعلف الحيوان
ثم يقوم ويستر عورته قبل ان يستوي قائما ثم يخرج
من الخلاء يبدأ برجله اليمنى ويقول الحمد لله الذي
اذهب عني ما يؤذيني وامسك علي ما ينفعني ثم
يتنحنح ويركض برجله على الارض مرة باليمنى
ومرة باليسرى ويدلك فخذه اليمنى على اليسرى
واليسرى على اليمنى ويمشي اذا كان الموضع متسعا
ويمسح بطنه وسرته ويعصر ذكره فان خرج منه
بللا مسحه بحجر او بالاصبعين ولا يمسح ذكره على

حايط او شجر ثم يفعل مثل هذا ثانيا وثالثا حتى
يستيقن بزوال اثر البول وهذا كله شرط لازم
الاصل فيه علمه وتيقنه انه لم يبق من اثر البول
شي فاذا استيقن بانقطاع اثر البول يقعد للاستنجا
بالما موضعا اخر غير موضع الاستفراغ
ويكون قعوده على حجرين عاليين او ما يقوم
مقامهما ويوسع بين رجليه ثم يبدا يغسل
يديه يغسلهما ثلاثا ويقول بسم الله العظيم
وبحمده والحمد لله على الاسلام ثم يغسل فرجه
يبدا بالقبل ثم الدبر ويقول اللهم اجعلني
من التوابين واجعلني من المتطهرين واجعلني
من الذين لا خوف عليهم ولا هم يحزنون
ويفيض الما بيده اليمنى على فرجه ويعلي
الانا ويغسل فرجه بيده اليسرى اذا لم يكن
له عذر ويغسله بالكف والاصابع ان كانت
النجاسة فاحشة او بالاصابع ان كانت النجاسة

مقدار المقعد او اقل يغسله بثلاث اصابع
بالخنصر والبنصر والوسطى ويجعل البنصر فوق
الخنصر والوسطى ويعتمد على باطن البنصر ويغسل
ظاهر فرجه اذا اراد الرجل ان يحتاط ويدلكه
ويرخي مقعده ثلاث مرات ويغسله في كل يدلكه
ويرخي الارخا كل مرة الا اذا كان صايما لا يرخيه
فاذا ارخا نشفه بخرقه قبل ان يجمعه كيلا يصل الما
الجوفه فينتقض صومه فاذا جمعه يغسل جانب
الدبر من الا ليتين ثم ظاهر الدبر هذا هو الاحتياط
ولا يدخل اصبعه في دبره ويستقصي في الاستنجا
ولا يسرف في الما ولا يقتر ويستنجي بالمدارات لا
بالتعنيف ويدلكه بالرفق فاذا فرغ يضرب يده
التي استنجا بها على الحايط او الارض ويدلكها ان
كان المكان طاهرا ثم يغسلها ثلاثا وان لم يكن
المكان طاهرا يغسلها ثلاثا ثم يقوم ويكشف فرجه
بالمنشفة ويلبس سراويله ويقول الحمد لله الذي جعل

الماء طهورًا والاسلام نورًا وقايدًا ودليلًا الى الله والى
جنات النعيم اللهم حصن فرجي وطهر قلبي ومحص
ذنوبي ثم يرش الماء في السراويل او يحشوا احليله
بقطنة ان كان يريبه الشيطان وان لم يريبه
لا يفعل فان لم يكن هناك موضع اخر للاستنجاء بالماء
غير موضع الاستفراغ لا باس بان يستنجي هناك ولكن
لا يدعوا بالدعوات التي ذكرنا فاذا خرج من الخلاء
يدعوا واذا احشى الرجل احليله بقطنة

فصل في الاستنجاء في الصحراء

واذا اراد الرجل الاستنجاء في الصحرا فعليه ان يقعد في
موضع مستور او يكون بعيدا عن ابصار الناس
ويرفع ثيابه عن الارض وينبغي ان تكون الارض
رخوة او يقعد في ارض عالية ويبول الى اسفل الارض
او على حجر او على حصير او يحفر حفرة ويحترز
من ان يصيب ثيابه او بدنه من قطرات البول
والغايط لقوله صلى الله عليه وسلم استنزهوا

من

من البول فان عامة عذاب القبر منه ولا يبول ولا
يتغوط في الماء جاريا كان او راكدا ولا يقعد على طرف
نهر او عين او حوض او بير ولا تحت شجرة مثمرة ولا
على خضرة ينتفع الناس بها ولا في زرع ولا في شرب
ماء او ظل او في شرب لا بجنب مسجد ولا عليه ولا في
موضع يصلي الناس هناك او يقعدون عليه ولا في
مقبرة ولا في مصلى العيد ولا بجنب خيمة ولا بين
الدواب ولا في طريق الناس ولا في موضع يعبر عليه
احد ولا في جانب طريق او قافلة والهوا يهب من
صوبه اليها ولا يقعد في وجه الهوا ولا مستقبل
القبلة ولا مستدبرها وفي الاستدبار روايتان
ولا مستقبل الشمس والقمر ولا على ضمة ولا اذا كانت
الارض صلبة ولا في اسفل الارض يبول الى اعلاها
ولا في نقب فارة او حية او نمل او غيرها ولا يبول
قايما ولا مضطجعا ولا عريانا لانها عمل اليهود و
النصارى فاذا فرغ من البول والغايط يقعد بالاحتياط

للاستنجاء بالماء كما ذكرنا في الفصل الاول هذا اذا كان
يستنجي من الاناء فاما اذا كان يستنجي بماء جار فينبغي
ان يقعد في موضع متمكن للاستنجاء ويكون قدماه
على حجرين عاليين او ما يقوم مقامهما ورفع ثيابه
على الارض ويكون مستورا عن ابصار الناس او بعيدا
منهم ويكون الماء بين يديه جاريا وعينه الى اعلا الماء
وان كان يمينه الى اسفل الماء ياخذ الماء من اعلى
الماء المستعمل او يصبر حتى يذهب الماء المستعمل
ثم ياخذ ماء جديدا وان كان الماء بين يديه واقفا
يرفعه بيده حتى يذهب الماء المستعمل من قدامه ثم
ياخذ ماء جديدا وان كان يستنجي من حوض او غدير
ان كان اقل من عشر في عشر لا يستنجي فيه وكذلك لا يتوضأ ولا
يغتسل فيه وياخذ الماء بالاناء ويستعمل وان كان عشرا
في عشر فصاعدا فلا باس بان يستنجي ويتوضأ ويغتسل
فيه ولكن كل مرة اذا ازال الماء المستعمل من يديه برفعه بيده
ليذهب الماء المستعمل ياخذ ماء جديدا فاذا فرغ فعل

كما

كما ذكرنا في الفصل الاول والله اعلم **فصل في**
استنجاء المراة المراة اذا كانت ارادت الاستنجاء
فانها تفعل في جميع ما ذكرناه كما يفعل الرجل الا في
الاستبراء فانها لا استبراء عليها كما فرغت من البول
والغائط تصبر ساعة لطيفة ثم تمسح قبلها ودبرها
بالاحجار ثم تستنجي بالماء واذا ارادت ان تستنجي
بالماء فانها تجلس مفرجة وتوسع بين رجليها ثم تغسل
فرجها فتغسل بيدها اليسرى ظاهر الاسكتين
وباطنهما ولا تدخل اصبعها في الحلقوم وتكون
الاصابع مستوية حالة الدلك وتدلك في ذلك
ثم تغسل ظاهر دبرها وتدلك بذلك وترخي مقعدها
ثلاث مرات وتغسل كل مرة الا اذا كانت صائمة
لا ترخي فاذا فرغت فعلت كما يفعل الرجل الا في رش
الماء في السراويل فانها لا تفعل ولكن تحشو نفطة فرجها
اذا كانت يريبها الشيطان او تخاف خروج الداء
من فرجها هذا اذا استنجت في بيتها فاما اذا كانت في

البرية فانها تقعد كما الرجل تقعد في موضع مستور
وترفع ثيابها فان لم يكن الموضع مستورا تبعد عن
الناس ولا ترفع ثيابها ولكن تحفظها عن اصابه البول
والغايط وقطراتهما فاذا فرغت فعلت كما ذكرنا في
حالة الاستنجا بالما تحفظ ثيابها عن اصابه الما المستعمل
وتستنجي كما ذكرنا واذا احشت فرجها بقطنه او خرقه
فابتلت الخرقه تنظر الخرقه في النفس فخرجت النداوة
من الحلقوم انتقض وضوها فاذا ابتل ظاهرها انتقض
كالرجل اذا احشى احليله والله اعلم

فصل في الفرق

فان سالك سايل ما الفرق بين الاستنجا
والاستبرا نقل الاقدام والركض بها والتنحنح والتعاله
وعصر الذكر حتى يتيقن بزوال اثر البول والاستنجا طلب
النقاوة والهوان بذلك مقعده بالاحجار حالة الا
ستجمار او بالاصابع حالة الاستنجا بالما حتى تذهب
الرايحة الكريهة وقد فسروها بتفسير اخر والاصح
ما ذكرنا

باب في فضل السواك

روي عن
رسول

رسول الله صلى الله عليه وسلم انه قال السواك
مطهرة للفم ومرضاة للرب وقال عليه السلام خير
خلال الصايم السواك وقال عليه السلام لولا ان اشق
على امتي لامرتهم بالسواك عند كل صلوة وقال عليه السلام
طهروا مسالك القران بالسواك وقال عليه السلام طيبوا
افواهكم فان افواهكم طرق القران وقال عليه السلام
الوضو شطر الايمان والسواك شطر الوضو وقال صلى الله
عليه وسلم ركعتان يتسوك فيهما العبد افضل من
سبعين ركعة لا يتسوك فيها وقال صلى الله عليه وسلم
عليكم بالسواك فان فيه عشر خصال مطهرة للفم
ومرضاة للرب ومفرحة للملايكة ومجلاة للبصر ويبيض
الاسنان ويشد اللثة ويذهب البخر ويهضم الطعام
ويقطع البلغم ويضاعف الصلوة ويطهر
طرايق القران وقال صلى الله عليه وسلم لعلي ابن ابي طالب
رضي الله عنه يا علي عليك بالسواك فان فيه اربعة
وعشرين فضيلة في الدين والبدن وقال النبي صلى الله عليه

وسلم خمس من الفطرة قص الشارب وتقليم الاظفار
وحلق العانة ونتف الابط والسواك وقال النبي
صلى الله عليه وسلم لم يزل جبريل عليه السلام
يوصيني بالسواك حتى ظننت انه سيذهب بذني
يعني يذهب باللثة وروي عن النبي صلى الله عليه
وسلم انه ابطأ عليه جبريل عليه السلم ثم اتاه
فقال ما حبسك عني يا جبريل عليك السلام قال
كيف اتيكم وانتم لا تقصون اظافيركم ولا تاخذون
من شواربكم ولا تنقون براجمكم ولا تستاكون
وقال النبي صلى الله عليه وسلم حق على كل مسلم
الغسل يوم الجمعة والسواك والطيب وقال النبي
صلى الله وسلم صلوة بالسواك افضل من سبعين
صلاة بغير سواك وروي عن عمر رضي الله عنه انه
قال السواك بعد الطعام [illegible] وصيفتين قال
على الفقير الى الله رحمه الله تعالى واذا كان للسواك
هذه الفضايل فينبغي للعبد ان يستاك لوجه الله تعالى

[illegible]

واقام

واقامة سنة نبيه عليه السلم ولا يريد به الرياء والسمعة
ولا منفعة نفسه لكي يثاب على ذلك فاذا طهر فمه
بالسواك من الخلوف ينبغي ان يطهره ايضا من
الكذب والغيبة والنميمة والشتيمة والايمان
الكاذبة والبهتان واكل الحرام والشهادة بالزور
والزيادة والنقصان في الكلام فاذا فعل هذا
فقد طهر فمه ظاهرا وباطنا فيكون استياكه
سببا لحصول المنافع في الدنيا والاخرة ونيل
الدرجات في العقبى نسأل الله تعالى التوفيق
والاستقامة في الدنيا والرضوان والجنة في العقبى
انه جواد كريم

فصل في كيفية السواك

اعلم بان السواك سنة لما روينا فيه من الاخبار
واذا كان سنة فعليه ان يستاك اتباعا للسنة وله
ان يستاك باي سواك كان اراكا او غير اراك وكيف
كان رطبا او غير رطب مبلولا او غير مبلول وفي اي
حال كان طاهرا او محدثا جنبا او حائضا صايما او

مفطراً وفي اي وقت كان اوليلاً او نهاراً اعداه
او قبا حالة الوضوء او غير حالة الوضوء والمستحب
فيه ان يستاك بعد الاستنجاء بالماء قبل الوضوء
او حالة الاستنجاء فاذا اراد السواك يستحب ان
ياخذه بيده اليمنى ويبدأ بالاسنان العليا
من الجانب الايمن ثم الايسر ثم بالسفلى من الجانب
الايمن ثم الايسر وان شاء يبدأ بالسفلى من الى
الايسر ويستاك عرضاً وطولاً ولا تقدير فيه
ويستاك الى ان يطمئن قلبه بزوال الخلوف والمستحب
فيه ثلاث مرات بثلاث مياه ويستاك بالمدارة
خارج الاسنان وداخلها اعلاها واسفلها
ورؤس الاضراس وبين كل سنين ويكون راس السواك
لينا ومحرفا فان لم يكن له سواك يستاك باصابعه
وباي اصبع استاك لا باس به والافضل ان يستاك
بالسبابتين يبدأ بالسبابة اليسرى ثم باليمنى وان
شاء استاك بابهامه اليمنى والسبابة اليمنى يبدأ

بالابهام

بالابهام من الجانب الايمن يستاك فوقا وتحتا ثم
بالسبابة من الجانب الايسر يستاك فوقا وتحتا
ويدعو عند ذلك طيب نكهتي ونور قلبي وطهر
اعضائي ومحص ذنوبي وادخلني برحمتك في
عبادك الصالحين

باب في فضل الوضوء

روي عن النبي صلى الله عليه وسلم انه قال ما من احد منكم يقرب وضوءه ثم يتمضمض ويستنشق الاخرجت
خطاياه من فيه وخياشيمه مع الماء ثم يغسل يديه
مع المرفقين كما امره الله تعالى الا خرجت خطايا
يديه من اطراف انامله مع الماء ثم يمسح براسه كما
امره الله تعالى الا خرجت خطايا راسه من اطراف
شعره مع الماء ثم يقوم فيحمد الله تعالى ويثني عليه بالذي
هو اهله ثم يركع ركعتين الا خرج من ذنوبه كيوم
ولدته امه وقال النبي صلى الله عليه وسلم الا ادلكم
على ما يمحو الله تعالى به الخطايا ويرفع به الدرجات
قالوا بلى يا رسول الله قال اسباغ الوضوء في المبرات

وكثرة الخطا الى المساجد في الظلمات وانتظار الصلوة بعد الصلوة
فذلكم الرباط فذلكم الرباط فذلكم الرباط وقال
النبي صلى الله عليه وسلم من بات طاهرا بات ومعه
ملك في شعاره فلا يستيقظ ساعة من الليل الا قال الملك
اللهم اغفر لعبدك فلان فانه بات طاهرا وقال
النبي صلى الله عليه وسلم استقيموا ولن تحصوا
واعلموا ان خير اعمالكم الصلاة ولا يحافظ على
الوضوء الا مومن وقال النبي صلى الله عليه وسلم
من اتم الوضو كما امر الله تعالى والصلوة المكتوبات
كانت كفارات لما بينهن وقال النبي صلى الله
عليه وسلم لبلال رضي الله عنه عند صلاة الفجر
حدثني بارجى الاعمال التي عملته في الاسلام
فاني سمعت الليلة خشف نعليك في الجنة فقال
بلال رضي الله عنه ما احدثت الا وقد جددت
الطهارة وما تطهرت الا وقد صليت ركعتين
وروي ان الله تعالى قال لموسى عليه السلام اذا

تخوف

تخوف سلطانا فتوضا وامر اهلك بالوضوء فان من
توضا كان له امان الله تعالى مما تخوف قال الفقير
الى رحمة الله تعالى فاذا كان للوضوء هذه الفضايل
فينبغي للعبد ان يتوضا مع التعظيم والحرمة
والاخلاص ويعلم انه يريد به عبادة ربه عز وجل
والوقوف بين يديه والمناجاة معه وان ساله و
يدعوه لحاجته فيتوضا احسن الوضو ويتطهر
باكمل الطهارة وياتي بجميع شرايطه من الفرايض
والواجبات والسنن والاداب ويجتنب المنهيات
والبدع والمكروهات ويكون ابدا مع الوضو
لانه قد ذكر ان العبد اذا كان ابدا مع الوضوء
لا يكسل في الصلوة لانه اذا كان كذلك واقيمت
الصلوة يقدر ان يدخل المسجد ويصلي
معهم في الجماعة ويكون في امان الله تعالى
وقال النبي صلى الله عليه وسلم الوضو سلاح
المومن وينبغي اولا ان يتوب من جميع ذنوبه

توبةً نصوحاً لان الله تعالى جعل الوضوء طهارةً
للظاهر وجعل التوبة طهارةً للباطن فكما ان العبد
مامورٌ بطهارة الظاهر بقوله تعالى فاغسلوا وجوهكم
فكذلك مامورٌ بطهارة الباطن بقوله تعالى توبوا
الى الله توبةً نصوحاً فاذا طهر اعضاءه ظاهراً وباطناً
صار مستحقاً لهذه الفضايل نسأل الله تعالى حسن
توفيقه الطاعة وبغض المعصية وخاتمة الامر
بالسعادة والشهادة بفضله وكرمه انه ولي الاجابة
وغافر الزلة قاضي الحاجة

فصل في كيفية الوضوء

الاصل في وجوبه قوله تعالى
يا ايها الذين امنوا اذا قمتم الى الصلاة فاغسلوا
وجوهكم وايديكم الى المرافق وامسحوا بروسكم
وارجلكم الى الكعبين وقوله صلى الله عليه وسلم
لا صلاة الا بطهور وقوله عليه السلام مفتاح الصلوة
الطهور وقوله عليه السلام لا يقبل الله تعالى صلوة
امرء حتى يضع الطهور مواضعه فيغسل وجهه

وبدنه

وبدنه ثم يمسح براسه ويغسل رجليه وقوله عليه السلام
لا يقبل الله صلاةً بلا طهور واذا اراد الرجل ان
يتوضأ يتشمر كمّيه ويقعد على طرف دكة عالية او
حجر عال او ارض عالية او تكون الارض رخوة او محفرة
او على كرسي كيلا يعود اليه قطرات الماء المستعمل من
الارض ويرفع ثيابه ويرتب الوضوء ويوالي ويبدأ
بالميامن ويستقصي على اسباغ الوضوء ويحفظ الكوز
عن يساره فان كان اناءً يغترف منه يحطه عن يمينه
ولا يدخل يديه فيها حتى يغسلها ثلاثا لحديث ابي هريرة
رضي الله عنه اذا استيقظ احدكم من منامه فلا يغمس
يده في الاناء حتى يغسلها ثلاثا فانه لا يدري اين باتت
يده فاذا قعد للوضوء يبدأ بالنية وينوي بقلبه
ويقول بلسانه نويت الوضوء رفع الحدث او
يقول نويت ان اتوضأ للصلاة تقربا الى الله تعا
لى وهي مستحبة في الوضوء والغسل ثم يقول
بسم الله العظيم وبحمده والحمد لله على

دين الاسلام ثم يغسل يده ثلاثا ويقول الحمد لله
الذي جعل الماء طهورا والاسلام نورا
ثم يمضمض فاه ثلاثا بيده اليمنى ويوصل الماء الى
جميع فمه ويستاك بالاصبع كما ذكرنا ويقول
اللهم اعني على تلاوة القران وذكرك وشكرك
وحسن عبادتك ثم يستنشق ثلاثا بيده اليمنى ويمتخط
باليسرى ويقول اللهم روحني رائحة الجنة وارزقني
من نعيمها والسنة فيها المبالغة الا ان يكون صائما
فيرفق لقوله عليه السلام بالغ في المضمضة والا
ستنشاق الا ان يكون صائما ثم يغسل وجهه ثلاثا
بالمداراة من غير تعنيف وتخليل لحيته وحد الوجه
من قصاص الشعر الى اسفل الذقن طولا ومن
شحمة الاذن الى شحمة الاذن عرضا ويقول اللهم
بيض وجهي يوم تبيض وجوه اوليائك ولا تسود
وجهي يوم تسود وجوه اعدائك ثم يغسل ذراعيه
مع المرفقين ثلاثا يبدأ من قبل الاصابع الى

المرافق

المرافق ويقول عند غسل يده اليمنى اللهم اعطني
كتابي بيميني وحاسبني حسابا يسيرا ويقول عند غسل
يده اليسرى اللهم لا تعطني كتابي بشمالي ولا من
وراء ظهري ثم يمسح بجميع راسه مرة واحدة
والمستحب فيه ثلاث مرات بماء واحد يبدأ
من مقدم الراس الى مؤخره ثم من مؤخره الى
مقدمه ثم يعيده الى مؤخر الراس ويقول
اللهم غشني برحمتك وانزل علي من بركاتك ثم يمسح
اذنيه ظاهرهما وباطنهما بالماء الذي مسح به
الراس يبدأ بالظاهر ثم بالباطن ويقول اللهم اجعلني
من الذين يستمعون القول فيتبعون احسنه ثم
يمسح رقبته يبدأ من قفاه الى الحلقوم ويقول اللهم
اعتق رقبتي من النار والسلاسل والاغلال والانكال
والمفروض في مسح الراس مقدار الناصية
ولو ان امراة مسحت على خمارها ان نفذ الماء فبلغ
الى راسها جاز والا فلا وصورة المتحان بيجاة

يديه لظاهرهما وباطنهما ثم يضع كفيه وثلاث اصا
بع من كل يد على مقدم الراس غير الابهامين وا
لسبابتين فانه لا يضعهما ثم يمد الكف والاصابع
الى موخر الراس ثم يمسح بالابهامين ظاهر الاذنين
والسبابتين باطنهما ثم يمسح بظاهر اليدين الرقبة
هذا اذا مسح راسه ولم يضع يده على العمامة وا
لقلنسوة والبرقع والقفازين فاما اذا وضع فانه
ياخذ لمسح الاذنين والرقبة ماء جديدا ثم يغسل رجليه
ثلاثا ثلاثا مع الكعبين يبدا من الاصابع الى الكعبين
ويقول عند غسل رجله اليمنى اللهم ثبت قدمي
على الصراط يوم تزول فيه الاقدام ويقول عند
غسل رجله اليسرى اللهم اجعل لي سعيا مشكورا
وعملا مبرورا وذنبا مغفورا وتجارة لن تبور
بفضلك ورحمتك يا عزيز يا غفور **فاذا فرغ** من
الوضوء يرد الماء على يديه ويمسح بهما رقبته
وينظر الى السماء ويشير بسبابتيه **فاذا فرغ** سبحانك
ويقول

اللهم وبحمدك اشهد ان لا اله الا انت واستغفرك
واتوب اليك ثم ينظر الى الارض ويقول اشهد ان
محمدا عبدك ورسولك **قال** النبي صلى الله عليه
وسلم من فعل هذا غفر له كل صغيرة وكبيرة **وقال**
النبي صلى الله عليه وسلم اذا فرغ العبد من وضوء
فقال سبحانك اللهم وبحمدك اشهد ان لا اله
الا انت واستغفرك واتوب اليك اشهد ان محمدا
عبدك ورسولك يختم بخاتم ثم يوضع تحت العرش
ولا يكسر حتى يرفع اليه يوم القيمة ثم يقرا انا انزلناه
في ليلة القدر ثلاث مرات **لقوله** عليه السلام من
قرا انا انزلناه في ليلة القدر على اثر الوضوء مرة كتب الله
له عبادة خمسين سنة قيام ليلها وصيام نهارها
ومن قراها مرتين اعطاه الله ما يعطي الخليل والكليم
والرفيع والحبيب ومن قراها ثلاث مرات يفتح
الله له ثمانية ابواب الجنة فيدخلها من اي باب
شاء بلا حساب ولا عذاب **وروي** عن النبي صلى الله

عليه وسلم انه قال من قرا انا انزلناه في ليلة القدر
على اثر الوضوء كتب من الصديقين ومن قراها مرتين
كتب من الشهداء ومن قراها ثلاث مرات يحشره الله
تعالى مع الانبياء عليهم السلام ثم يصلي على النبي عليه
السلام عشر مرات لقوله عليه السلام من صلى علي بعد غسل
القدمين عشرا فرج الله همه واستجاب دعوته فاذا
فرغ من الوضوء صلى ركعتين شكرا للوضوء لقوله عليه السلام
حاكيا عن الله تعالى من احدث ولم يتوضأ فقد جفاني
ومن احدث وتوضأ ولم يصل ركعتين فقد جفاني
ومن احدث وتوضأ وصلى ركعتين ولم يسألني حاجة
فقد جفاني ومن احدث وتوضأ وصلى ركعتين
وسألني حاجة فلم اجبه فقد جفوته ولست
برب جاف ولما روينا من حديث بلال رضي الله
عنه ولان المقصود من الوضوء الطهارة لقوله
تعالى ما يريد الله ليجعل عليكم في الدين من حرج
ولكن يريد ليطهركم وليتم نعمته عليكم لعلكم

تشكرون

تشكرون والطهارة نعمة في حق العبد لانه كان ممنوعا
قبلها من الصلوة والطواف واخذ المصحف و
المصحف وقراءة القران ودخول المسجد إذا
كان جنبا فاما اذا تطهر صار ممنوعا قبلها من
الصلوة والطواف واخذ المصحف وقراءة القران
ودخول المسجد اذا كان جنبا فاما اذا تطهر
صار مطلق العنان في الكل فيكون هذا نعمة في
حقه فوجب شكرها لقوله تعالى واشكروا نعمة الله
ان كنتم اياه تعبدون ولقوله عليه السلام من انزلت
اليه نعمة فليشكرها ثم يدخل المسجد برجله
اليمنى ويقول بسم الله والحمد لله والصلوة
والسلام على رسول الله محمد وعلى اله اجمعين
لقوله اللهم افتح لنا ابواب رحمتك وفضلك و
مغفرتك ورزقك وبركاتك وادخلنا فيها برحمتك
يا ارحم الراحمين لقوله عليه السلام لعلي رضي الله
عنه يا علي اذا دخلت المسجد فابدأ برجلك اليمنى

وقل بسم الله والحمد لله والصلوة والسلام
على محمد رسول الله محمد رسول الله صلى الله
عليه وسلم واله اللهم افتح لنا ابواب رحمتك وابواب
فضلك واذا برزت من المسجد فابدا برجلك
اليسرى وقل كذلك ثم يسلم على القوم واي
موضع وجد خاليا قعد ولا يتخطى رقاب الناس
الا اذا وجد موضعا في الصف الاول فان لم
يكن فيه احد يقول سلام علينا وعلى عباد الله
الصالحين ثم يصلي ركعتين تحية المسجد لقوله
عليه السلم لكل شيء تحية وتحية المسجد ركعتان
وروي عن النبي صلى الله عليه وسلم انه قال
اذا دخل احدكم المسجد فلا يجلس حتى يصلي
ركعتين تحية المسجد هذا اذا كان في وقت مباح
فاما اذا دخل في الاوقات المكروهة فلا يصلي ولكنه
يحمد الله ويثني عليه ويسبح ويهلل ويكبر ويصلي
على النبي عليه السلم ثم يقعد حتى يدخل وقت

مباح

مباح فاذا دخل في الاوقات المكروهة فلا يصلي ولكنه
يحمد الله ويثني عليه ثم الاوقات المكروهة خمسة ثلاثة
منها لا يجوز الصلوة لا فرضا ولا نفلا عند طلوع الشمس
وعند قيامها في الظهيرة وعند غروبها الا عصر يومه
بالحديث ووقتان يجوز فيهما الفرض قضا ويكره
فيهما التطوع بعد اداء [illegible] بعد طلوع الفجر الى ان تطلع
الشمس الا ركعتين سنة الفجر فاذا دخل وقت صلح
يقوم ويوذن ويصلي سنة الوقت ثم يقيم و
يصلي الفريضة وان كان يصلي بالجماعة لا يحتاج الى
الاذان والاقامة وان كان يصلي فائتة يوذن
لها ويقيم ثم اذا اراد الخروج من المسجد يبدا
برجله اليسرى ويدعو مثل ما دعا عند الدخول
وينبغي ان يتوضا قبل وقت الصلوة ويدخل
المسجد قبل الاذان ويصلي تحية المسجد ويقعد منتظرا
للصلوة ليكون من اهل هذه الاية ومنهم سابق بالخيرات

وبعد العصر الى ان تغرب الشمس
وكذا الحكم بعد طلوع الفجر
الى ان تطلع الشمس
صح

فصل في نواقض الوضوء

بالخيرات باذن الله. ذلك هو الفضل الكبير نسأل الله
تعالى ان يجعلنا من الذين يسبقوا الى الخيرات وبادروا
الى الطاعات ووصلوا الى الدرجات بفضله وكرمه
انه ولي الحسنات **فصل في نواقض الوضوء**
اعلم بان الخارج من البدن على ضربين طاهر
ونجس فبخروج الطاهر لا ينتقض الوضوء
كالدمع والبزاق والعرق والمخاط واللبن **واما**
النجس فلا يخلو اما ان يخرج من السبيلين او من
غيرهما فان خرج من السبيلين انتقض الوضوء
بنفس الخروج قليلا كان او كثيرا ولا يشترط
فيهما السيلان وان خرج من غير السبيلين
ان سال عن راس الجرح ووصل الى موضع
طاهر انتقض الوضوء وان لم يسل لا ينقض **و**
اما الخارج من السبيلين فهو كالبول والغائط
والمني من غير شهوة والمذي والودي ودم
الاستحاضة والريح والدودة والحصاة اذا

خرجا

خرجا من الدبر وكذلك كل ما وصل من الخارج الى
الداخل ثم خرج او اخرجه نحو الحقنة وغيرها او
اقطر في احليله ثم سال او اذا خرجت القطنة من
احليله او خرجت المراة من فرجها وهي مبلولة **وا**
ما الخارج من غير السبيلين فهو كالدم والقيح والصديد
والرعاف والقيء اذا كان ملأ الفم سواء كان طعاما
او مرة صفراء او سوداء او ما لم يخالطه شيء بعد
ان وصل الجوف فاما دما وان كان بلغما انتقض الوضوء قليلا كان او
كثيرا عند ابي حنيفة وابي يوسف رحمهما الله وقال
محمد رحمه الله لا ينتقض ما لم يكن ملأ الفم وان كان علقا
لا ينتقض ما لم يكن ملأ الفم وفي رواية الحسن وان نزل
من الراس ووصل الى قصبة الانف انتقض الوضوء
وكذلك النوم مضطجعا او متكئا او مستندا الى شيء
لو ازيل عنه لسقط وكذلك الجنون والاغماء والقهقهة
في كل صلاة ذات ركوع وسجود ولو خرج الدم من
راس الجرح فمسحه ثم خرج فمسحه هكذا مرارا

ان كان بحال لو تركه سال نقض الوضوء وان تركه
لم يسل لم ينتقض الوضوء ولو نعصره نقض ولو
خرج البول الى القلفة نقض الوضوء ولو نقضا
او اعتبر هذا الأقلف ولم يغسل داخل الجلد اجزاه
ولو مس ذكره لم ينتقض الوضوء وكذلك لو مس امراته
بشهوة او قبلها او عانقها ولم يظهر منه شيء ولو
باشر امراته متجردا او التزمانه ومس الفرج
الفرج انتقض الوضوء عندهما خرج منه شيء اولم
يخرج وعند محمد رحمه لا ينتقض ما لم يخرج منه شيء
ولو دمي فمه ان كان البزاق غالبا لم ينتقض الوضوء
وان كان الدم غالبا او كان سواء نقض ولو دميت
قصبة انفه ان ظهر على راس منخره نقض والا فلا
والخارج السائل نجس والذى لم يسل طاهر وان
امتلا الثوب منه ومن ايقن بالطهارة وشك
في الحدث فهو على الطهارة ومن ايقن بالحدث
وشك في الطهارة فهو على الحدث مريض صلى

مضطجعا

مضطجعا فنام فيها لم ينقض الوضوء وفي رواية
ينتقض الوضوء كما في الصحيح لانه بمنزلة القيام
والقاعد والفتوى على هذا الرواية لانه لو
وضع راسه على ركبتيه ونام لا ينتقض الوضوء وان
غلبه النوم فسقط ان استيقظ قبل السقوط لا ينتقض
الوضوء وان استيقظ بعد السقوط انتقض ولو نام
قاعدا على احد وركيه نقض ولو نام في الصلاة على
اي حال نام لا ينتقض الوضوء نسال الله تعالى ان يجعلنا
من اهل السعادة والشهادة واداة الرشاد ورزقنا
فوز المعاد وسلامة المرصاد الصراط بفضله وكرمه
انه رحيم بالعباد في خلاص يوم القيمة

فصل في الاغتسال

الاصل في وجوب
الاغتسال قوله تعالى وان كنتم جنبا فاطهروا
وقوله تعالى ولا جنبا الا عابري سبيل حتى تغتسلوا
وقوله عليه السلام الا فبلوا الشعر وانقوا البشر
فان تحت كل شعرة جنابة اعلم بان الغسل على ستة

عشر وجها اربعة منها فريضة واربعة منها واجبة
واربعة منها سنة واربعة منها مستحبة اما الاربعة
التي هي فريضة فمنها الغسل من التقاء الختانين اذا غابت
الحشفة من قبل او دبر على الفاعل والمفعول انزل او لم
ينزل الثاني الغسل من المني اذا انزل على شهوة
باي طريق كان سواء بالجماع في القبل او في الدبر
او في ما دونهما او باتيان البهيمة او بعلاج
اليد او الاحتلام او النظر او اللمس ولو سال المني
لعلة لا يجب الغسل نحو ان يضرب على ظهره او سقط
من سطح او حمل شيئا ثقيلا فسبق المني ولو اغتسل
من الجنابة قبل البول ثم خرج من ذكره بقية المني
فعليه الغسل ثانيا عند ابي حنيفة ومحمد رحمهما الله
وقال ابو يوسف رحمه الله لا غسل عليه وكذلك لو
احتلم فشد على ذكره ومنع خروج المني دفقا ثم سال
المني بعد شد ذكره ما سكنت شهوته فعليه الغسل
عندهما وقال ابو يوسف رحمه لا غسل عليه والثا

الغسل

الغسل من دم الحيض والرابع الغسل من دم النفاس
واما الاربعة التي هي واجبة فهي غسل الميت الموتى والرجل
اذا كانت عليه بدنه نجاسة اكثر من قدر الدرهم وقد
نسي موضعها واذا انتبه الزوجان فوجدا على فرا
شهما منيا ولا يدري من ايهما كان والصبي
اذا بلغ ادرك بالاحتلام واما الاربعة التي هي
سنة فهي غسل يوم الجمعة والعيدين وعند الا
حرام سواء كان احرام العمرة او الحج واما الاربعة
التي هي مستحبة فمنها الكافر اذا اسلم والكافرة
اذا اسلمت والصبي اذا ادرك بالسن والمجنون اذا
افاق وقد قالوا في المستحبة ثمانية وهي الغسل من
الحجامة والغسل في ليلة البراءة وفي ليلة القدر
وفي ليلة عرفة وعند الوقوف بعرفات يوم
عرفة وعند الوقوف بالمزدلفة وغداة يوم
النحر وعند دخوله في منى يوم النحر وعند د
خوله مكة لطواف الزيارة نسأل الله تعالى ان

جعلنا من التوابين والمتطهرين من عباده الصا
لحين بفضله وكرمه انه ولي المومنين

فصل في كيفية الاغتسال

الاصل فيها ماروي عن
ميمونه رضي الله عنها انها قالت وضعت للنبي
صلى الله عليه وسلم غسلا فاغتسل من الجنابة
فاكفا الانا بشماله على يمينه فغسل كفيه ثم افاض
الما على فرجه فغسله ثم قال بيده على الحايط او على
الارض فدلكها ثم تمضمض واستنشق وغسل
وجهه وذراعيه ثم فاض الما على راسه ثلثا ثم افاض
على ساير جسده ثلثا ثم تنحا على ذلك المكان فغسل
رجليه واذا اراد الرجل الاغتسال ينبغي ان
يبدا بالنية ينوي بقلبه ويقول بلسانه نويت
الغسل لرفع الجنابة او يقول نويت الغسل
للجنابة تقربا الى الله تعالى ثم يسمي الله تعالى
ثم يغسل يديه ثلثا ثم يستنجي كما وصفنا في الوضو
ثم يغسل ما اصاب بدنه من النجاسه ثم يتوضا وضوه

للصلوة الا رجليه ويبالغ في المضمضه والاستنشاق
ويفرغ عن الان يكون صايما فهما فرضان في الغسل
نفلان في الوضو ثم يفيض الما على راسه وساير جسده
ثلثا ويسيل الما على جميع بشرته معاينة وغير معاينة و
ملطبه ويدلك جميع اعضايه ويخلل بين اصابعه ثم يتنحا
عن ذلك المكان فيغسل رجليه هذا اذا كان في مستنقع
الما اما اذا كان قايما على حجر او اجر فلا يتنحا ويطهران
بسيلان الما عليهما وينزع الخاتم اذا كان ضيقا او يحركه
والرجل والمراة في الاغتسال سوا وليس على المراة ان تنقض
جل ظفايرها في الغسل اذا بلغ الما اصول الشعر وكذلك الر
في رواية وثمن الما الذي تغتسل به المراة او تتوضا يجب
على الزوج واذا تزوج المسلم بكتابية ليس له اجبارها
على الاغتسال وله ان يمنعها عن الخروج الى الكنايس
واذا استيقظ فوجد فراشه منيا ولم يتذكر الاحتلام
يجب عليه الغسل واذا احتلم ولم ير الما لا يجب عليه الغسل
وان كانت امراة يجب عليها الغسل هذا اذا كانت نايمة

على قفاها لاحتمال ان الما مجّا ثم رجع واما اذا كانت
نايمة على وجهها او على احد جانبيها لا يجب عليها الغسل
وليس في المذي والودي غسل وفيهما الوضوء **فصل**
في التيمم الاصل في جواز التيمم قوله تعالى فلم تجدوا
ما فتيمموا صعيدا طيبا **وقوله** عليه السلام التراب
طهور المسلم ولو الى عشر حجج ما لم يجد الما واذا وجد
الما فليمسه بشرته **وقوله** عليه السلم التراب كافيك ولو
الى عشر حجج فاذا وجدت الما فامسه جلدك **وقوله** عليه
السلم جعلت لي الارض مسجدا وطهورا اينما ادركتني
الصلوة تيممت وصليت واذا اراد الرجل التيمم ينبغي
ان يبدأ بالنية ينوي بقلبه ويقول بلسانه نويت
التيمم لرفع الحدث او يقول نويت التيمم للصلوة
تقربا الى الله تعالى وهي فرض في التيمم ثم يسمي
كما ذكرنا ثم يضرب بيديه على صعيد طاهر
يقبل بهما ويدبر ويفرج بين اصابعه ثم يرفعهما
وينفضهما نفضة ثم يمسح بهما وجهه ويستوعب جميع

وجهه

وجهه حتى لو بقي منه شيء لا يجوز تيممه كما في الوضوء وذكر في الثنا وبه رواية
الى حنيفة وابي يوسف وزفر الالكا رحمهم الله اذا
تيمم الاكثر من وجهه والاكثر من يديه جاز ثم
يضرب بيديه ثانيا على الارض على ذلك المكان
او على غيره ثم يفرج بين اصابعه اليسرى ظاهر
اربعة اصابعه اليمنى يبدأ من رؤس الاصابع
ويمدها الى المرفق ثم يدير يده اليسرى ويضع
كفه اليسرى على باطن ذراعه اليمنى دون الابهام
ويمدها الى الرسغ ثم يمد باطن ابهامه اليسرى على
ظاهر ابهامه اليمنى ثم يفعل بيده اليسرى كذلك كذا في المحيط
ويجوز التيمم بكل ما كان من جنس الارض عند ابي حنيفة
ومحمد رحمهما الله كالتراب والرمل والحجر والجص
والصخور والنورة والكحل والزرنيخ **وقال** ابو يوسف
رحمه الله لا يجوز الا بالتراب والرمل ويصلي بتيممه
ما شاء من الفرايض والنوافل في الوقت وخارج
وخارج الوقت ما لم يحدث او يرى الما ويقدر على

ويقبل بهما ويدبر ثم
يرفعهما وينفضهما نفضة
ثم يمسح بباطن اربعة
اصابعه اليسرى ظهر

ثم يخلل بين اصابعه والتيمم
في الجنابة والحدث والحيض
والنفاس سواء كذا صح

استعماله وينتقض التيمم كل شيء ينقض الوضوء
وينقضه ايضا روية الماء اذا كان قادرا على استعماله
والجنب اذا لم يكن له بد من دخول المسجد ينبغي ان
يتيمم ثم يدخل المسجد وكذلك الحايض والنفساء
ولو تيمم لدخول المسجد او المصحف او لكتابته
لم يجز له ان يصلي بذلك التيمم ولو تيمم لصلوة
الجنازة او سجدة التلاوة او قراءة القران له ان
يصلي بذلك التيمم

فصل في المسح

على الخفين الاصل في جوازه قوله عليه السلم
المسح للمقيم يوما وليلة وللمسافر ثلاثة ايام
ولياليها على الخفين ان شاء اذا لبسهما وهو متوضي
وروي عن عايشة عليها السلام رضي الله عنها
انها قالت ما زال رسول الله صلى الله عليه وسلم
يمسح على الخفين بعد نزول المايدة حتى قبضه
الله تعالى وعن الحسن البصري رضي الله عنه
انه قال حدثني رسول الله صلى الله عليه وسلم
سبعون رجلا من اصحاب

انهم

انهم رأوه يمسح على الخفين وروي عن صفوان بن
عسال المرادي رضي الله عنه انه قال امرنا رسول الله صلى الله
عليه وسلم اذا كنا سفرا ان لا ننزع خفافنا ثلثة ايام
ولياليها الا من جنابة ولكن من غايط او بول او نوم
واذا لبس الخفين على طهارة كاملة ثم احدث جاز
المسح عليهما للمقيم يوما وليلة وللمسافر ثلاثة ايام
ولياليها من وقت الحدث الى وقت الحدث ولا يعتبر
فيه وقت اللبس ولا وقت الطهارة وانما يعتبر وقت
الحدث بعد لبس الخفين ان كان مقيما الى ان يجي ذلك
الوقت من الغد وان كان مسافرا الى ان يجي ذلك الوقت
بعد ثلثة ايام ولياليها ويمسح في مدة المسح من كل
حدث موجب للوضو الا اذا اصابته جنابة فانه
يغسل رجليه والرجل والمراة فيه سواء والمسح على
الخفين على ظاهرهما خطوطا بالاصابع يبدا من
روس الاصابع الى الساق **وفرض**
ذلك ثلاث اصابع اليد والخرق المانع للمسح مقدار

ثلاث اصابع من اصغر اصابع الرجل ولو كانت مقدمة
الخف مشقوقة الا انها مسدودة بالسير فلا باس
بالمسح عليه وكذلك اذا كان الخرق طويلا لا يبين
الرجل منه ولو كان الخرق في مواضع متفرقة ان
كان في خف واحد يجمع وان كان في خفين لا
يجمع وينقض المسح على الخفين ما ينقض الوضوء
وينقضه ايضا نزع الخف ومضي المدة فاذا مضت
المدة نزع خفيه وغسل رجليه وصلى وليس عليه
اعادة بقية الوضوء **فصل في المسح** على
الجبائر الاصل في جوازه ما روي عن علي رضي الله
عنه انه كسرت زنده يوم احد فسقط اللواء من
يده **فقال** النبي صلى الله عليه وسلم اجعلوها
في يساره فانه صاحب لوائي في الدنيا والاخرة
فقال علي رضي الله عنه ما اصنع بالجبائر يا رسول
الله **فقال** عليه السلام امسح عليها ويجوز
له ان يمسح على الجبائر سواء شدها على وضوء او

على

الجبيرة

على غير وضوء وسواء كان اكثر من موضع الجراحة او بقدره
فان سقطت الجبيرة من غير برء واعادها او شدها
بجبيرة اخرى او بتلك الجبيرة جاز ولم يبطل المسح
وان سقطت عن برء بطل المسح بغسل ذلك الموضع
ولا يعيد الوضوء وان كان في خلال الصلوة
فسقطت عن غير برء لم تبطل الصلاة وان سقطت
عن برء بطلت يغسل ذلك الموضع ويعيد الصلوة
ولو توضأ ومسح على الجبيرة ثم ابتلت الجبيرة
من الجراحة ان نفذ البلل الى الخارج نقض الوضوء
والا فلا ولو كان الرباط طاقين او ثلاثا فنفذ ا
الى البعض دون البعض وكانت على الجرح قطنة
فنفذ البلل منها نقض الوضوء واذا اجنب الرجل
وعلى جميع جسده او على اكثره جراحة او به جدري
فانه يتيمم ولا يمسح على الجراحة ولا يغسل الموضع
الصحيح فان كان اكثر بدنه صحيحا فانه يغسل
الصحيح ويمسح على الباقي وكذلك هذا الحكم في اعضاء

الوضوء لو ترك المسح على الجبيرة ان كان الماء يضره
جاز والا فلا باب في فضل صلاة
الفرض روي عن رسول الله صلى الله عليه وسلم
انه قال مثل الصلوات الخمس كمثل نهر جار
على باب احدكم كثير الما يغتسل فيه كل يوم
خمس مرات فماذا يبقا عليه من الدرن يعني
ان الصلاة الخمس يطهر الذنوب وقال
عليه السلام من توضا واسبغ الوضو ثم قام
الى الصلوة واتم ركوعها وسجودها والقراة
فيها قالت الصلاة حفظك الله كما حفظتني
ثم صعدت الى السما ولها نور وضو فتفتح
لها ابواب السما حتى تنتهي الى ما شا الله فتشفع
لصاحبها وقال عليه السلم خمس صلوات
افترض الله تعالى على عباده فمن جا بهن تاما
ولم ينقصهن كان له عند الله عهدا ان يدخله الجنة
وعن عبد الله بن مسعود رضي الله عنه انه قال

من

من سره ان يلقى الله تعالى غدا مسلما فليحافظ على
هذه الصلوات المفروضات قال النبي صلى الله
عليه السلام ما من رجل يتطهر فيحسن طهوره
ثم يعمد الى مسجد من المساجد فيصلي فيه الا كتب الله
تعالى له بكل خطوة حسنة ورفع له بها درجة وحط
بها عنه بها خطية قال النبي صلى الله عليه وسلم
الصلوات الخمس والجمعة الى الجمعة كفارات لما
بينهن اذا اجتنبت الكباير وقال النبي عليه السلم
صلاة الرجل في الجماعة تزيد على صلاة الرجل وحده
خمس وعشرين درجة وقال النبي عليه السلام
من صلا في الجماعة اربعين يوما لم تفته ركعة كتب له
براتان براة من النفاق وبراة من النار وقال النبي
عليه السلم من داوم على الصلوات الخمس في الجماعة
اعطاه الله خمس خصال اولها يرفع الله عنه
ضيق العيش ويرفع عنه عذاب القبر ويعطى
كتابه بيمينه ويمر على الصراط كالبرق الخاطف

ويدخل الجنة بغير حساب وقال النبي عليه
السلام افضل الاعمال الصلوة لوقتها وقال
العمر الى الله رحمه تعالى فاذا كانت للصلوات الخمس هذه
الفضيلة ينبغي للعبد ان يواظب عليها ويؤديها
في اوقاتها مع تمام ركوعها وسجودها وحسن قراءتها
وتسبيحاتها وتكبيراتها وقنوتها وتشهدها ويأتي
بجميع شرايطها من الفرايض والواجبات والسنن
والاداب ويجتنب منهياتها ومكروهاتها وقال
النبي عليه السلام الصلاة مكيال فمن وفى
وفي له ومن طفف فقد علمتم ما قال الله تعالى
في المطففين وعن حذيفة ابن اليمان رضي الله عنه
انه رأى رجلا يصلي ولا يتم ركوعه ولا سجوده
فقال لو مت على هذا امت على غير فطرة الاس
سلام وقال النبي عليه السلام الا اخبركم باسوأ
الناس سرقة قالوا بلى يا رسول الله قال الذي
يسرق من صلاته قال لا يتم ركوعها ولا سجودها

وكيف يسرق من صلوته صح

فاذا

فاذا اراد الشروع في الصلوة ينبغي اولا ان يتوب
من جميع ذنوبه ويطهر قلبه من الغل والغش
والحقد والحسد والمكر والحيلة ولسانه من الكذب
والبهتان والنميمة والغيبة والكلام والخصومة وحفظ
عينيه من النظر الى الحرام واذنه من سماع اللهو
والهذيان ويده من ظلم الناس وبطنه من اكل الحرام
وبدنه من لباس الحرام ورجله من السعي في غير رضا
الله تعالى ثم يأتي بالصلوة مع التعظيم والحرمة في
فيقوم بين يدي الله ظاهرا وباطنا بالهيبة والاخلاص
ويرى انها اخر صلاة يصليها فيؤديها بالكمال اوصا
فها واتم اركانها ويصليها بالخضوع والخشوع والتضرع
وحضور القلب لان الله تعالى امرنا بالخضوع بقوله
حيث قال تعالى وقوموا لله قانتين اي خا
ضعين ومدح الخاشعين في الصلوة
حيث قال الذين هم في صلاتهم خاشعون ويعلم
انه واقف بين يدي الله والله تعالى يعلم ما في سره و

علانيته ولا يخفى عليه شيء من اموره من صدقه
ونفاقه وحقيقته ومجازه ويعلم انه هو
يرى ربه عز وجل ايضا ويناجيه ويدعوه لقوله
عليه السلام اذا صليت فاعلم انك ترى ربك فان لم تعلم
انك تراه فاعلم انه يراك وقال عليه السلام المصلي
يناجي ربه ثم يسال الله عز وجل حاجته بعد فراغها
من القبول والتضعيف والتجاوز عن التقصير ثم
يرجع عنها ويكون بين الخوف والرجا كما روي عن
الحسن بن علي رضي الله عنهما انه كان اذا اراد ا
ن يتوضا تغير لونه فسئل عن ذلك فقال اريد
القيام بين يدي الملك العلام وكان اذا اتى باب
المسجد رفع راسه وقال الهي عبدك ببابك
يا محسن قد اتاك المسيء وقد امرت المحسن منا ان يتجاوز
عن المسيء وانا المسيء وانت المحسن فتجاوز عن
قبيح ما عندي بجميل ما عندك يا كريم ثم يدخل
المسجد وعن علي بن ابي طالب رضي الله عنه

انه

انه كان اذا حضر وقت الصلوة ارتعدت فرا بصه
وتغير لونه فسئل عن ذلك فقال جا وقت الامانة
التي عرض الله على السموات والارض والجبال فا
بين ان يحملنها واشفقن منها وحملها الانسان فلا
ادري احسن اذا ما حملت ام لا وذكر ان رابعة
العدوية رحمها الله كانت في الصلوة فسجدت على
البواري فدخل قطعة قصبة في عينها فلم تشعر
بها حتى انصرفت من الصلوة وذكر
ان حاتما الزاهد رحمه الله دخل على عصام ابن
يوسف فقال له عصام يا حاتم هل تحسن ان تصلي قال نعم قال كيف تصلي
قال اذا تقارب وقت الصلوة اسبغت الوضوء
ثم استوي قايما في الموضع الذي اصلي فيه حتى
يستقر كل عضو مني مكانه وارى الكعبة
بين حاجبي والمقام بحيال صدري والله تعالى
فوقي يعلم ما في قلبي وكان قدمي على الصراط
والجنة عن يميني والنار عن يساري وملك الموت

من خلفي واظن انها اخر صلاتي ثم اكبر تكبيرا
باحسان واقرا قراة بتفكر واركع ركوعا بالتوا
ضع واسجد سجودا بالتضرع ثم اجلس على التما
م واتشهد على الرجا واسلم على السنة ثم اسلمها
بالاخلاص واقوم بين الرجا والخوف ثم اتعاهد
نفسي على الصبر قال عاصم باحاتم كذا صلاتك
قال كذا صلاتي منذ ثلثين سنة فبكا عاصم وقال
ما صليت من صلاتي مثل هذا قط يا اخي اذا دخلت
على امير او على سلطان ترتعد اعضاك من خوفه
وهيبته وتقف بين يديه بالخوف والادب وتتعاهد
افعالك واقوالك لكيلا يحصل منك فعل ولا قول
لا يرضى عنك الامير فتستوجب عتابه او عقابه
وهو ملك مخلوق ومحتاج مثلك وقفت بين يدي
الله تعالى مثل ما وقفت بين يدي الامير وهو عبد
والله تعالى خالق الخلق اجمعين ومصورهم
ورازقهم ومحولهم من حال الى حال نسال الله
تعالى

تعالى ان يرزقنا الاخلاص والتوفيق وحسن خا
تمة الامر والتصديق بفضله وكرمه **فصل**
في عدد الركعات
اعلم ان عدد الركعات الفرض في حق المقيم
في اليوم والليلة سبعة عشر ركعة ركعتا الفجر
واربع الظهر واربع العصر وثلاث المغرب
واربع العشا وفي يوم الجمعة خمس عشرة ركعة
وفي حق المسافر احدى عشرة ركعة والوتر ثلث
ركعات يستوي فيه المقيم والمسافر ركعتان قبل صلاة
الفجر واربع قبل الظهر وركعتان بعدها واربع
قبل العصر وركعتان بعد المغرب واربع قبل العشا
واربع بعدها وان شا ركعتين وسنة الجمعة
ثمان ركعات اربع قبل الفريضة بتسليمة واربع
بعدها بتسليمة **وقال** ابو يوسف رحمه الله
ست بعدها اربع بتسليمة وركعتان بعد الاربع
وصلاة العيد ركعتان وصلوة الجنازة اربع تكبيرات

والسنن اثنان وعشرون ركعة تسوى فيها المسافر والمقيم صح

تكبيرات وصلوة التراويح عشرون ركعة بعشر تسليمات
وصلوة الكسوف ركعتان في كل ركعة ركوع واحد
وصلوة الاستسقاء ركعتان عند ابي يوسف ومحمد رحمهما
الله وصلاة الضحى ركعتان اقلها واكثرها اثنتا عشرة
ركعة بثلاث تسليمات وان شاء ست تسليمات وصلاة
الاوابين وهي ما بين العشائين ست ركعات بثلاث
تسليمات وصلاة الرغائب اثنا عشرة ركعة بست
تسليمات يقرأ في كل ركعة فاتحة الكتاب مرة وانا انزلناه
ثلث مرات وقل هو الله احد اثنتي عشرة مرة يصوم
اول خميس من رجب ويصليها بعد المغرب في ليلة
الجمعة وصلاة الاستفتاح في النصف من رجب عشرون
ركعة وصلاة ليلة النصف من شعبان مائة ركعة
بخمسين تسليمة وصلاة الاستخارة ركعتان وبتحية
الطواف ركعتان وعند الاحرام ركعتان وعند
رمي كل جمرة ركعتان بعد الدعاء الا جمرة العقبة
فانه لا يدعو عندها لكن يصلي وفي ليلة القدر مائة
ركعة

ركعة وفي ليلة عرفة مائة وخمس ركعة وفي اول ليلة
من المحرم ست ركعات وفي ليلة عاشورا اثنتا عشرة ركعة
نسأل الله تعالى ان يغفر لنا ما مضى منا ويختم لنا بما
يرضى به عنا ويجعلنا من الزاهدين في الاذكار والمستغفرين
بالاسحار بفضله وكرمه انه للذنوب غفار وللعيوب
ستار

فصل في النية

الاصل فيها قوله تعالى وما امروا الا ليعبدوا الله مخلصين
له الدين **وقال** قوله تعالى فاعبد الله مخلصا له
الدين والاخلاص يحصل بالنية **وقوله** عليه السلام
الاعمال بالنيات ولكل امرئ ما نوى اعلم بان المصلي له
ثلثة احوال اما ان يكون منفردا او مقتديا او اماما
فان كان منفردا واراد ان يصلي سنة الفجر ينويها
بقلبه ويقول بلسانه اصلي لله تعالى سنة الفجر
ركعتين اداء مستقبل القبلة الله اكبر **ويقول**
في الفرض اصلي لله تعالى فرض الفجر ركعتين اداء
مستقبل القبلة الله اكبر وفي الظهر والعصر والمغرب

والعشا في السنن والفرايض ينوي هكذا الا
انه يزيد عدد الركعات وفي الوتر اصلي لله تعالى
صلاة الوتر الواجب ثلاث ركعات اداء مستقبل
القبلة الله اكبر وفي التراويح يقول اصلي لله تعالى
صلاة التراويح ركعتين اداء مستقبل القبلة الله
اكبر وفي النوافل يقول اصلي لله تعالى صلاة
الضحى ركعتين تطوعا مستقبل القبلة الله اكبر
وفي ساير الصلوات يقول هكذا وان كان مقتديا
يقول اصلي لله تعالى فرض الفجر ركعتين اداء
ماموما او مقتديا بالامام مستقبل القبلة الله
اكبر وفي ساير الصلوات يقول هكذا وفي
الجمعة ركعتين اداء ماموما مستقبل القبلة الله
اكبر هكذا ويقول في سنتها اصلي لله تعالى
سنة الجمعة او قال سنة الظهر او سنة الوقت
جاز والافضل ان يقول اصلي لله تعالى صلاة
سنة الجمعة وفي العيدين يقول اصلي لله تعالى

تطوعا ركعتين ودوي صلاة

يقول اصلي لله تعالى فرض الجمعة صح

تعالى صلاة العيد ركعتين اداء ماموما مستقبل القبـ
القبلة الله اكبر وفي صلاة الجنازة يقول اصلي لله
تعالى صلاة الجنازة اربع تكبيرات مقتديا بالا
مام مستقبل القبلة الله اكبر **واما** الامام فانه
ينوي المنفرد الا انه اذا كان خلفه نسا فانه لا تصح
امامته لهن الا بالنية **وقال** زفر رحمه الله
يصح هذا الذي ذكرنا كله في الادا واما في القضا فا
يقول في فجر يومه اصلي لله تعالى فرض فجر اليوم
ركعتين قضا مستقبل القبلة وفي فجر الامس يقول
اصلي لله تعالى فرض فجر الامس ركعتين قضا مستقبل
القبلة وفي الظهر والعصر والمغرب والعشا ينوي
هكذا وان كانت عليه فوايت شهر او سنة او كان
يصلي على الترتيب من اول الشهر او السنة يقول
اصلي لله تعالى فرض اول فجر علي قضا وكذلك
يقول في الظهر والعصر وساير الصلوات
وان لم يصلي على الترتيب من اول الشهر يقول

اصلي لله تعالى فرض اخر فجر علي قضا وهكذا
يقول في ساير الفرايض فان صلى مع الامام يوم
الجمعة وشك في اعتقاده او في طهارته او في
الشك في كون مصره دار الاسلام او دار الحرب
واراد ان يحتاط في امر الصلوة فانه يصلي بعد
صلاة الامام اربع ركعات وينوي صلاة
الظهر يقول اصلي لله تعالى فرض الظهر اربع
ركعات اذا كانت عليه فوايت ودخلت في
احد التكرار او لم يكن عليه فوايت وان كانت عليه
فوايت ولم يدخل في حد التكرار يرتب في القضا
ثم ينوي هذه اذا ثم يصلي بعد هذه الاربعة
سنة الجمعة ولو اقتصر في الفرض على قوله
اصلي لله تعالى فرض الفجر او فرض الوقت اذا
الله اكبر جاز وفي النوافل لو اقتصر على قوله
اصلي لله تعالى ركعتين الله اكبر جاز **والنية**
عمل القلب وهو ان يعلم اي صلاة يصلي فرضا

او نفلا قضا او ادا والنية بالقلب فرض وباللسان
سنة ولو ذكر بلسانه ولم ينو بقلبه لم يجز صلاته
والافضل ان يشغل صلاته قلبه بالنية ولسانه بالذكر
ويديه بالرفع وينبغي ان تكون نيته مقارنة
بالتكبير لا يفصل بينهما بشي والله تعالى اعلم نسال
الله تعالى ان يوفقنا للعمل الصالح والاخلاص فيه
بفضله وكرمه انه سميع الدعا والله الهادي

فصل في صفة الصلوة

الاصل في وجوب الصلوة قوله تعالى واقيموا
الصلوة وقوله تعالى حافظوا على الصلوات
والصلاة الوسطى وقوموا لله قانتين **وقوله**
تعالى واقم الصلاة طرفي النهار وزلفا من
الليل **وقوله** تعالى اقم الصلاة لدلوك
الشمس الى غسق الليل وقران الفجر ان قران
الفجر كان مشهودا **وقوله** تعالى وسبح
بحمد ربك قبل طلوع الشمس وقبل غروبها ومن

انا الليل فسبحه واطراف النهار لعلك ترضا
وقوله تعالى فسبحان الله حين تمسون وحين
تصبحون وله الحمد في السموات والارض وعشيا
وحين تظهرون وقوله تعالى وسبح بحمد
ربك قبل طلوع الشمس وقبل الغروب ومن الليل
فسبحه وادبار السجود وقوله تعالى وسبح
بحمد ربك حين تقوم ومن الليل فسبحه وادبار النجوم
اراد بهذه الايات الصلوات الخمس وقوله
صلى الله عليه وسلم بني الاسلام على خمس شهادة
ان لا اله الا الله وان محمدا عبده ورسوله واقام
الصلاة وايتا الزكاة وصوم شهر رمضان
وحج البيت من استطاع اليه سبيلا وقوله عليه
السلام صلوا خمسكم وقوله عليه السلام الصلاة
عماد الدين فمن اقامها فقد اقام الدين ومن
تركها فقد هدم الدين وقوله عليه السلام
من ترك صلاة متعمدا فقد كفر يعني لا يراها واجبا

واذا

مسئلة عن الكفاءة ان نكاحها مع غير رضى وليها
لا تتم الكفاءة ... حسن في حق غير كفو
نفسه كما رواه ... عن ابي حنيفة وللولي الاعتراض
اذا انكحت نفسها غير كفو
بعد ما في الفتاوى

٤١

واذا اراد الرجل افتتاح الصلاة استقبل القبلة
على الطهارة واستغفر الله تعالى ويقول
ربنا ظلمنا انفسنا فاغفر لنا وارحمنا وان لم تغفر
لنا وترحمنا لنكونن من الخاسرين اللهم انا نعوذ
بك من وساوس الصدور وشتات الامور
ونعوذ بعفوك من عقابك وبرضاك من سخطك
اللهم نبهنا من نومة الغافلين ووفقنا لما
تحب وترضا وجنبنا عما تكره وتسخط ربنا اغفر لنا
ولاخواننا الذين سبقونا بالايمان ولا تجعل في
قلوبنا غلا للذين امنوا ربنا انك رؤف رحيم
ثم يقرا وجهت وجهي للذي فطر السموات
والارض حنيفا مسلما وما انا من المشركين ثم يقرا
ان صلاتي ونسكي ومحياي ومماتي لله رب العالمين
لا شريك له وبذلك امرت وانا من المسلمين ولا
يقول وانا اول المسلمين وان شا يقرا وجهت
وجهي بعد الثنا قبل التعوذ ثم ينوي الصلاة

بقلبه ويذكر بلسانه كما وصفنا ثم يكبر تكبيرة الافتتاح لحضور قلبه والخضوع والخشوع والسكينة متصلاً بالنية ويرفع يديه مع التكبير حتى يحاذي بابهاميه شحمتي اذنيه ويفرج بين اصابعه ثم يقبض بيده اليمنى مفصل اليسرى ويضعهما تحت سرته **ثم يقول** سبحانك اللهم وبحمدك وتبارك اسمك وتعالى جدك ولا اله غيرك **ثم يقول** اعوذ بالله من الشيطان الرجيم

بسم الله الرحمن الرحيم

ويسرهما اماماً كان او منفرداً في الصلاة الجهر والمخافتة والتسمية ليست باية من الفاتحة ولا باية من اول كل سورة وانما هي اية من القرآن في سورة النمل **وذكر** ابو بكر الرازي انها اية من القرآن انزلت للفصل بين السور وهكذا روي عن محمد رحمه الله ثم يقرأ فاتحة الكتاب والسورة ويجهر الامام بهما في الفجر والركعتين الاوليين من المغرب والعشاء

والجمعة

والجمعة والعيدين عندنا وفي صلاة الكسوف والاستسقاء عندهما وفي التراويح والوتر في شهر رمضان واذا قال الامام ولا الضالين قال امين ويقولها المؤتم ويخفونها وان كان منفرداً لا يأتي بالتعوذ والتسمية والقراءة سواء كان الامام في صلاة الجهر او المخافتة **واختار** بعض اصحابنا القراءة للمقتدي خلف الامام في صلاة المخافتة وهو قول ابي حنيفة الاول واما المنفرد فيفعل مثل ما يفعل الامام الا انه في القراءة في الصلاة الجهر مخير ان شاء جهر وان شاء خافت فاذا فرغ من القراءة كبر وركع ولا يرفع يديه ويعتمد بيديه على ركبتيه ويفرج بين اصابعه ويبسط ظهره ولا يرفع رأسه ولا ينكسه ويكون رأسه مع عجزه مستوياً ويقول في ركوعه سبحان ربي العظيم ثلثاً وذلك ادناه ولو زاد على ذلك كان افضل الا اذا كان اماماً فانه لا يزيد على الثلاث **وقال بعضهم** يقول اربعاً

حتى يمكن القوم ان يقولوا ثلثا ولو كان الامام في
الركوع فسمع من خلفه خفق النعال هل ينتظر
ام لا قال الفقيه ابو الليث رحمه الله ان كان
الامام عرف الجائي لا ينتظره وان كان لا يعرفه
لا بأس به ثم يرفع رأسه ويستوي قائما ويقول سمع
الله لمن حمده ويقول المقتدي ربنا لك الحمد واما
المنفرد فانه يقولهما والقومة التي بين الركوع
والسجود ليست بفرض عند ابي حنيفة ومحمد رحمهما الله
ولكنه اساء اذا لم يقم صلبه وقال ابو يوسف
رحمه الله هي فريضة حتى انه اذا لم يقم صلبه
لا تجوز صلاته واذا استوى قائما كبر وسجد
فيكون اول ما يصيب الارض ركبتاه ثم يداه ثم
جبهته ثم انفه واذا اراد القيام يرفع
رأسه ثم يديه ثم ركبتيه ولو كان ذا خف او ذا عذر لا يمكنه
وضع الركبتين قبل اليدين فانه يضع يديه اولا
وكذلك في حال القيام ان كان لا يمكنه رفع

اليدين

اليدين اولا يرفع الركبتين ثم اليدين ويسجد على
انفه وجبهته فان اقتصر على احدهما جاز عند
ابي حنيفة رحمه الله سواء كان لعذر او لغير عذر
وعندهما لا يجوز الاقتصار على الانف الا من عذر
وروي عن ابي حنيفة رحمه الله انه رجع
عن هذه المسألة ولو وضع خده او ذقنه لا يجوز
في حالة العذر فان كان به عذر لا يمكنه
السجود على الجبهة والانف او على احدهما فانه يومي
ايماء ولا يسجد ويضع يديه في السجود حذاء اذنيه
ناشرا اصابعه مستقبل القبلة ولا يفترش ذراعيه
ويبدي ضبعيه ويجافي بطنه عن فخذيه ويوجه اصابع
رجليه نحو القبلة ويقول في سجوده سبحان ربي الاعلى
ثلاثا وذلك ادناه ولو زاد عليه كان افضل كما
ذكرنا في الركوع وان سجد على كور عمامته او فاضل ثوبه
جاز ولا يكره الا اذا كان لرفع الاذى وان كان تكبرا
يكره ثم يرفع رأسه مكبرا حتى يستوي قاعدا او يقعد

بين يكبر السجدتين ذكره سوا التكبير ثم يكبر ويسجد
مرة اخرى ويفعل في السجدة الثانية مثل ما فعل
في الاولى وان خفف سجوده فكما رفع راسه سجد
سجدة اخرى روى عن ابي حنيفة رحمه الله انه
قال ان كان الى القعود اقرب جاز سجوده وان
كان الى الارض اقرب لا يجوز ثم يرفع راسه
مكبرا وينهض على صدور قدميه ولا يجلس ولا
يعتمد بيديه على الارض ويفعل في الركعة الثانية
مثل ما فعل في الاولى الا انه لا يستفتح ولا يتعوذ
واما التسمية فعن ابي حنيفة فيها روايتان
في رواية لا ياتي بها وفي رواية ياتي بها عند ا
فتتاح كل ركعة في الجهر والمخافتة وهو قولهما
واما عند راس كل سورة فعند ابي حنيفة وابي
يوسف لا يذكرها وعند محمد رحمه الله اذا جمع بين
السور فان اسر بالقراءة ذكر على راس كل سورة وان
جهر لم يذكر وروى الحسن بن زياد عن

ابي

ابي حنيفة رحمهما الله انه كان يقرا عند الفا
تحة في كل ركعة وان قرا عند السورة فحسن
فاذا رفع راسه من السجدة الثانية في الركعة الثانية
افترش رجله اليسرى وجلس عليها ونصب اليمنى
نصبا ووجه اصابعها نحو القبلة ووضع يديه
على فخذيه وبسط اصابعه وفرجها وهذه القعدة
سنة لو تركها جازت صلاته عامدا كان او ناسيا
الا ان في النسيان يلزمه سجود السهو وفي العمد
لا يلزمه ويكون مسيئا فان نسيها وقام ثم تذكر
ان كان الى القعود اقرب عاد وان كان الى القيام
اقرب لم يعد ويسجد للسهو في الحالين ثم يتشهد
فيها والتشهد التحيات لله والصلوات والطيبات
السلام عليك ايها النبي ورحمة الله وبركاته السلام علينا
وعلى عباد الله الصالحين اشهد ان لا اله الا الله
واشهد ان محمدا عبده ورسوله ولا يزيد على هذا
في القعدة الاولى ثم يقوم ولا يعتمد بيديه على

الارض الا عذر ويفعل في الشفع الثاني مثل ما فعل
في الشفع الاول الا في القراءة فانه يقرا الفاتحة
دون السورة فاذا رفع راسه من السجدة الثانية
في الركعة الرابعة جلس كما جلس في القعدة
الاولى وتشهد كما تشهد في الاولى ثم بعد قراءة
التشهد **يقول** اللهم ربنا لك الحمد
كله ولك الملك كله ولك الشكر كله واليك يرجع
الامر كله سره وعلانيته وانت على كل شيء
قدير ٥ اللهم صلى على محمد وعلى ال محمد وسلم
على محمد وعلى ال محمد وبارك على محمد وعلى ال محمد
وارحم محمدا وال محمد وارحم محمدا وامة محمد كما
صليت وسلمت وباركت ورحمت على ابراهيم وعلى
ال ابراهيم انك حميد مجيد ؛ اللهم ربنا اتنا
في الدنيا حسنة وفي الاخرة حسنة وقنا
عذاب النار ؛ اللهم ربنا لا تزغ قلوبنا بعد اذ
هديتنا وهب لنا من لدنك رحمة انك انت الوهاب ؛

ربنا ما خلقت هذا باطلا سبحانك فقنا عذاب النار
ربنا فاغفر لنا ذنوبنا وكفر عنا سيئاتنا وتوفنا مع الا
برار ربنا واتنا ما وعدتنا على رسلك ولا تخزنا يوم القيمة
انك لا تخلف الميعاد **اللهم** رب اغفر لي ولوا
لدي وللمومنين والمومنات والمسلمين والمسلمات
الاحياء منهم والاموات ؛ تابع بيننا
وبينهم في الخيرات انك مجيب الدعوات
وقاضي الحاجات منزل البركات دافع البليات
مقيل العثرات انك على كل شيء قدير برحمتك
يا ارحم الراحمين ؛ وان دعا بدعوات اخر
جاز ولكن ينبغي ان يدعوا بدعاء يشبه الفاظ
القران والادعية الماثورة ولا يدعوا بما يشبه
كلام الناس ثم يسلم عن يمينه ويقول السلام
عليكم ورحمة الله ويسلم عن يساره مثل ذلك وكذلك
فان كان اماما ينوي عن يمينه من الحفظة والرجال
والنساء وعن يساره مثل ذلك وكل ذلك اركان

مقتديًا الا انه ينوي الامام في الجانب الايمن ان
كان في الايمن و في الجانب الايسر ان كان في
الايسر وان كان تلقا وجهه ادخله في الجانب الايمن
عند ابي يوسف رحمه الله وعند محمد رحمه الله ادخ
له في الجانبين وان كان منفردًا ينوي في الحفظه
التسليمتان الحفظة لا غير فاذا سلم من الجانبين
ينظر ان كانت الصلوة بعدها سنة يقوم
وينتقل عن مكانه ويصلي السنة وان لم يكن بعدها
سنة كصلاة الفجر والعصر يقعد مكانه ويقول
الحمد لله على التوفيق واستغفر الله من التقصير
سبحانك ما عبدناك حق عبادتك اشهد ان لا اله الا
انت واستغفرك واتوب اليك واشهد ان محمدًا عبدك
ورسولك ثم يقرا اية الكرسي ثم يقول اشهد ان
لا اله الا الله وحده لا شريك له واشهد ان
محمدًا عبده ورسوله وان الاسلام كما وصف
وان الدين كما شرع وان القول كما حدث وان

الكتاب

الكتاب كما انزل وان الله هو الحق المبين ⁖ ذكر الله محمدًا
بخير واعطا محمدًا افضل ما يعطا العالمين ⁖
وحيا محمدًا بالسلام ⁖ وهذا يقول الامام والقوم
جميعًا ⁖ ثم يستقبل الامام القوم بوجهه فيحمد
الله تعالى ويثني عليه ويصلي على نبيه ويستغفر
الله تعالى ويساله القبول والتوفيق والعصمة
والمغفرة والرحمة وخاتمة الامر بالخير وا
لسعادة ويدعوا لنفسه ولوالديه وللقوم
وللمومنين والمومنات والقوم يومنون ثم
يختم دعاه **يقوله** اللهم ربنا اتنا في الدنيا
حسنة وفي الاخرة حسنة وقنا عذاب النار
واخر دعوانا ان الحمد لله رب العالمين ⁖ وان
كان بحذا الامام احد يصلي ينحرف عنه ويدعوا
فان كان بينه وبين الامام الحايل لا ينحرف
والمنفرد يدعوا كما يدعوا الامام واي دعاء دعا
به جاز والمسبوق اذا فرغ من التشهد تابعي

الامام في القعود الى ان يسلم الامام وهل يتابعه في
الصلاة على النبي عليه السلام وفي الدعوات روى ا
هشام عن محمد رحمه الله انه يصلي على النبي عليه السلام
ويدعوا بالدعوات التي هي في القران وقال
هشام من ذات نفسه انه يكرر التشهد
الى ان يسلم الامام ولا يسلم هو ويقوم الى قضاء
ما سبق به والمسبوق الذي سبق ركعة او
ركعتين واللاحق الذي ادرك الصلاة ثم نام
في وسطها والمدرك الذي ادرك الصلاة من اولها
الى اخرها واذا كان على المصلي سجدتا السهو وفرغ
من قراءة التشهد ان كان اماما لا يصلي على
النبي عليه المصلي السلام ولا ياتي بالدعوات بل كما فرغ
من قراءة التشهد يسلم عن يمينه ويسجد للسهو
ويأتي بهما في سجدتي السهو والله اعلم نسال
الله تعالى ان يعيننا على اداء خمس صلوات في اوقاتها
مع تمام ركوعها وسجودها ويجعل خيرا عما لنا خاتمة امرنا

وان كان منفردا ياتي بعد التشهد الصلوة وفي تشهد سجدتي السهو

ويفعل

ويفعل بنا ما هو اهله انه هو اهل التقوى واهل
المغفرة

فصل في صلاة المرأة

اعلم ان المراة تفعل في الصلاة في جميع ما ذكرنا
مثل ما يفعل الرجل الا في الرفع والوضع والسجود
والقعود واما في الرفع فانها ترفع يديها
في التكبيرة الاولى حذاء منكبيها وتنشر اصا
بعها ولا تفرج بينهما واما في الوضع
فانها تضع يديها على صدرها ولا تقبض بل تضع
كفها اليمنى على ظاهر كفها اليسرى واما
في السجود فانها تضع يديها على الارض حذاء
منكبيها وتفترش ذراعيها وتنخفض ولا تبدي
ضبعيها وتلزق بطنها بفخذيها واما في القعود
فانها تجلس للتشهد في القعدة الاولى والثانية
على اليتها اليسرى وتخرج رجليها من الجانب الايمن

لان ذلك استر لها والله اعلم **فصل**
في الاستحباب
الافضل للمصلي ان يكون منتهى نظره في حال
قيامه الى موضع سجوده وفي حال ركوعه الى
ظهر قدميه وفي حال سجوده الى انفه وفي حال
قعوده الى حجره وفي حال سلامه الى منكبيه
لان الله تعالى امرنا بالخضوع في الصلاة حيث
قال وقوموا لله قانتين اي خاضعين
ومدح الخاشعين في الصلاة حيث قال الذين
هم في صلوتهم خاشعون **وقال** وانها لكبيرة
الا على الخاشعين نسأل الله تعالى ان يرزقنا الخضوع
والخشوع والتوبة والاستقامة وخاتمة الامر
بالشهادة بفضله وكرمه انه مجيب دعوة المضطرين
وقاضي حوائج السائلين **فصل في المنهيات**
الاصل فيها قوله صلى الله عليه وسلم لا تلتفتوا في
صلوتكم فانه لا صلوة للملتفت **وقوله**

عليه

عليه السلام لو علم المصلي من يناجي ما التفت **وروي**
عن النبي صلى الله عليه وسلم انه رأى رجلا يعبث
بلحيته في الصلاة **فقال** لو خشع قلبه لخشعت
جوارحه **وينبغي للمصلي** ان لا يلتفت في صلاته يمينا
ولا شمالا ولا وراءه ولا امامه ولا يعبث بثوبه ولا
بجسده ولا يقلب الحصا الا ان لا يمكنه السجود عليه
فيسويه مرة واحدة ولا يضع يديه على خاصرته
ولا يشبك اصابعه بيده ولا يسدل ثوبه ولا ينقض
شعره ولا يكف ثوبه ولا يعتجر ولا يقعي ولا يتربع
الا من عذر ولا يسلم ولا يرد السلام ولا يتكلم ولا يشير
الى احد بيده ولا برأسه الا للمار الذي يمر بينه وبين
موضع سجوده برفعه بالاشارة او التسبيح ولا يجمع
بينهما **واما** اذا مر وراء موضع سجوده فلا
يشير اليه ولا يرفع صوته بالقراءة او بالتسبيح مجيبا
لاحد وان كان قصده اعلاما انه في الصلاة فلا
بأس به ولا يتنحنح ولا يسعل الا من عذر ولا يتثاوب

فاذا فعل يضع يده اليسرى على قفاه ولا يبزق ولا
يتمخط وان جاء البلغم ياخذه بطرف ثوبه ولا يد
لك ثلاث مرات ولا يغطي فاه ولا وجهه ولا يغمض
عينيه ولا يحك بدنه ثلاث مرات ولا باس بان
يقتل القمل والبرغوث الا اذا كثر ولا ينفض
ثيابه من التراب ولا يمسح وجهه من الغبار ولا
يشمت العاطس ولا يمسح جبهته من التراب ولا
ينام ولا يضحك ولا باس بالتبسم ولا يبكي من وجع
او مصيبة وان بكاه من خشية الله تعالى او خوف
من نار فلا باس به وكذلك لا يئن ولا يتاوه الا
من خشية الله تعالى وقال ابو يوسف رحمه الله ان قال
آه لا تفسد وان قال اوه تفسد صلاته سواء كان
من وجع او مصيبة او من خشية الله تعالى ولا
يتكي على حائط او غيره ولا يقف على رجل واحدة
ولا يقدم احد رجليه على الاخرى ولا يميل الى احدهما
ولا يلزق احدهما بالاخرى ولكن يفرج بينهما لا

تفريجا

تفريجا كثيرا ولا يحرك راسه في القراءة ولا يميله
الى الكتف ولا يكشف عورته ولا يمس فرجه ولا يرسل
يديه ولو انحل سراويله او مئزره شده بعمل
قليل لا يفسد صلاته وان شده بعمل كثير فسدت
صلاته وان وقعت عمامته او قلنسوته لا باس
بان يرفعها بيد واحدة وكذلك اذا سقط كور عمامته
وان خرجت عمامته لا يعممها بيديه ولا بيد واحدة
ويصلي مكشوف الراس او يغطي راسه بطرف العمامة
بعمل قليل ولا يلجم فرسه وان اخذ اللجام من
راسه بيد واحدة فلا باس به وكذلك المخلاة على هذا
ولا يسرجه ولا ياخذ السرج منه ولا باس ان
يمسك لجامه وهو يصلي ولا يزر قميصه وان
حله بيد واحدة لا باس به وكذلك التكة ومنطقة
القبا على هذا التفصيل

المراة

اذا وقع قناعها من راسها في الصلوة وان رفعت
وغطت به راسها بعمل قليل قبل ان تؤدي ركنا

من اركان الصلاة لاهد تفسد صلاتهما ان
كان بعد ادا الركن او غلطته بعمل كثير فسدت
صلاتهما ولا يتغنى بالقراءة ولا بالتسبيح ولا
بعد الاية ولا التسبيح ولا يتخذ سورة بعينها
ولا يقرا غيرها الا اذا كانت هي ايسر عليه او
او تبرك بقراءة رسول الله صلى الله عليه وسلم
ولا يقرا السورتين ويترك بينهما سورة كما اذا
قرا في الركعة الاولى اذا جاء نصر الله وفي
الثانية قل هو الله احد فانه مكروه وان ترك
السورتين فصاعدا لم فلا تكره ولا يقرا في
الركعة الثانية سورة اطول من السورة
التي قراها في الاولى الا اذا كان قليلا فلا باس
به ولا يقرا في الثانية سورة قبل السورة التي
قراها في الاولى وكذلك لا يقرا في الاولى من
وسط سورة وفي الثانية من وسط سورة
اخرى بلا ضرورة وكذلك لا يقرا في الاولى من
اخر

ومن التاليف

اخر سورة اخرى ولكن يقرا في الركعتين من سورة
واحدة او يقرا في الاولى سورة بتمامها وفي
الثانية كذلك ويرتل القران ترتيلا وقال
بعض المشايخ رحمهم الله لا يكره اذا قرا من
اواخر السور وهو الاصح ولا يرفع صوته
بالقراءة او التسبيح رياء ولا سمعة ولا يطول
ركوعه وسجوده وتشهده وقيامه رياء للناس
بل ينبغي ان يكون صلاته في الخلاء وعند الناس على
نمط واحد لقوله صلى الله عليه وسلم
من سمع اسامع خلقه وحقره وصغره
يوم القيمة ولا يتفكر في امور الدنيا
بل يكون تفكره في معاني القران وامور
الاخرة ولا يشتغل بالقراءة والتسبيحات وا
لدعوات والاذكار بل يقرا او يسبح ويدعوا
بالسكينة والوقار والتعظيم والحرمة والمد
والتجويد والوقوف وتبيين الحروف واخراج

كل

كل حرف من موضعه واداء كلمة كما
ينبغي ويقرا بحضور القلب والخوف والرجا
والخشوع والخضوع ويؤدي حق كل ركن بتمامه
منه من الافعال والاذكار فاذا فرغ
من الصلاة يكون بين الخوف والرجاء
خوفه من عدم قبولها منه لتقصيره
في ادائها كما ينبغي ورجاؤه لكي يقبلها
الله تعالى منه بفضله وكرمه
ثم يحمد الله على ما وفقه الله لادائها ويستغفر
مما قصر فيها نسال الله تعالى ان
يرزقنا توفيق طاعته ويتجاوز عما قصرنا
في عبادته ويحسن خاتمة امرنا بفضله وكرمه
انه بعباده رؤف رحيم

فصل في القراءة

الاصل في وجوب القراءة قوله
تعالى فاقرؤا ما تيسر من القران وقوله
صلى الله عليه وسلم لا صلاة الا بقراءة

وقوله

وقوله صلى الله عليه وسلم
لا صلاة الا بفاتحة الكتاب
ومعها غيرها

وقوله عليه السلام لا صلاة الا بفاتحة
الكتاب وشيء معها من القران ثم القراءة واجبة
في الفرض في الركعتين الاولتين
وفي الاخريين مخير ان شاء قرا وان شاء
سبح وان شاء سكت واما في الوتر والتطوع
والسنن الموقتة فانه يقرا في كل ركعة بفاتحة
الكتاب والسورة والله اعلم

فصل في قدر القراءة

اعلم بان القراءة لها ثلاث مراتب مرتبة الجواز
مع الكراهة ومرتبة الجواز بغير الكراهة ومرتبة
الافضلية واما مرتبة الجواز مع الكراهة
فهو ان يقرا آية قصيرة مثل قوله
تعالى مدهامتان او ثم نظر ثم عبس وبسر
فاذا قرا ذلك في كل ركعة مع الفاتحة جازت
صلاته ويكره ذلك عند ابي حنيفة رحمه الله
وعند ابي يوسف ومحمد رحمهما الله مقدار

ما تتعلق به الجواز ثلاث ايات قصار او اية
طويلة كاية الدين واية الكرسي فاذا قرا ذلك
في كل ركعة بغير الفاتحة جازت صلاته وتكره
واما مرتبة الجواز بغير الكراهة جازت
صلاته وتكره واما مرتبة الجواز بغير الكراهة
فهو ان يقرا الفاتحة والسورة او ثلاث ايات
فاذا قرا ذلك في كل ركعة جازت صلاته ولا تكره
ولو قرا الفاتحة ومعها ايتان فان ذلك مكروه
بالاجماع وكذلك لو قرا الفاتحة وحدها واما
مرتبة الافضلية والافضل ان يقرا في الفجر
والظهر من طوال السبع المفصل والعصر والعشا
من اوساطها وفي المغرب من قصارها ويطول
الامام الركعة الاولى على الثانية في صلاة الفجر
بالاجماع وفي ساير الصلوات يسوي بينهما
عند ابي حنيفة وابي يوسف رحمهما الله وعند
محمد رحمه الله تطول كما في الفجر واما المنفرد

يسوي

يسوي بينهما في ساير الصلوات واما
المسافر فانه يقرا فاتحة الكتاب واي سورة
تيسرت سال الله تعالى القيام بالواجبات
والاجتناب عن المنهيات انه مجيب الدعوات

فصل في الوتر

الاصل في وجوب صلاة الوتر قوله
صلى الله عليه وسلم ان الله تعالى زادكم
صلاة هي خير لكم من حمر النعم الا وهي
الوتر فصلوها ما بين العشا الى طلوع الفجر
وروي عن النبي صلى الله عليه وسلم انه قال
ثلاث كتبت علي ولم تكتب عليكم الوتر والضحى والاضحى
وفي رواية اخرى ثلاث كتبت
علي وهي لم تكتب عليكم وهي لكم سنة الوتر
والضحى والاضحى ثم الوتر ثلاث ركعات
بتسليمة واحدة ويقنت في الثالثة بعد القراءة
قبل الركوع في جميع السنة واذا اراد ان

يقنت كبّر ورفع يديه حذاء اذنيه ثم يرسلهما
ثم قنت والقنوت **اللهم** انا نستعينك
ونستغفرك ونؤمن بك ونتوكل عليك ونثني
الحخير كله نشكرك ولا نكفرك ونخلع ونترك عليك
من يفجرك اللهم اياك نعبد ولك نصلي و
نسجد واليك نسعى ونحفد الحد ونرجو رحمتك
ونخشى عذابك ان عذابك الجد بالكفار
ملحق يقرأ الكبرا الحا **اللهم** اهدنا فيمن
هديت وعافنا فيمن عافيت وتولنا فيمن توليت
وبارك لنا فيما أعطيت وقنا ربنا شر ما
قضيت انك تقضي ولا يقضى عليك انه لا
يقضى عليك انت الغني ونحن الفقراء اليك
انه لا يذل من واليت ولا يعز من عاديت تباركت
وتعاليت فلك الحمد على ما قضيت وهديت نستغفرك ربنا
اللهم ربنا ونتوب اليك صلى الله على محمد النبي
الامي الذي به من النار نجيت ومن الضلالة هديت

وعلى

وعلى آل محمد رب اغفر وارحم وانت خير الراحمين
فان كان اماما يجهر بالقنوت ويكون ذلك الجهر
دون القراءة في الصلاة والقوم يتابعونه في القراءة
ويكون قراءة القوم دون قراءة الامام وان كان
منفردا فهو بالخيار ان شاء جهر وان شاء خافت
وان كان منفردا لا يحسن القنوت يقرأ ثلاث مرات
قل هو الله احد وثلاث مرات اللهم اغفر لنا وللمؤمنين
والمؤمنات ويقرأ في كل ركعة من الوتر بفاتحة
الكتاب والسورة ولا قنوت في شيء من الصلاة
الا في الوتر ولو اقتدى برجل قنت في صلاة الفجر
قال ابو حنيفة ومحمد رحمهما الله لا يتابعه
في القنوت وقال ابو يوسف رحمه الله يتابعه
ولو تذكر في الركوع او بعد ما رفع رأسه من الركوع انه لم يقنت فانه لا يعود
الركوع قبل ان يسجد انه لم يقرأ الفاتحة فانه يعود ولو تذكر في الركوع او بعد ما
ويقرأ الفاتحة ويعيد السورة والقنوت والركوع ~~رفع رأسه من الركوع~~
وكذلك اذا نسي السورة يعود ويقرأها

ويعيد القنوت والركوع ويسجد للسهو في هذه المسائل
الثلاث والوتر واجب عند ابي حنيفة رضي الله
عنه وعند صاحبيه سنة وتظهر ثمرة الخلاف في
صلاة الفجر فيما اذا افتتح في صلاة الفجر وهو ذاكر
انه لم يوتر لا تجوز صلاة الفجر عند ابي حنيفة رحمه
الله اذا كان في الوقت سعة وعند صاحبيه
تجوز والله اعلم نسأل الله تعالى ان يجعلنا
منقطعين عن خلقه مستانسين بجميع منيه صابرين
على بلايه شاكرين لنعمايه بفضله وكرمه انه الحنان
المنان المبدي المعيد

فصل في الترتيب

الاصل في ~~وجوبه وقوله~~
قوله ~~فيه صلى الله عليه وسلم اذا شك احدكم~~
صلى الله عليه وسلم من نام عن صلاة او نسيها
فليصلها اذا ذكرها فان ذلك وقتها لا وقت لها
الا ذلك **وقوله** عليه السلام من دخل مع الامام
في صلاة فتذكر ان عليه صلاة قبلها مضى فيها ثم

صلا

صلى تلك ثم اعاد هذه **وروي** عن النبي
صلى الله عليه وسلم انه فاتته اربع صلوات يوم
الخندق فقضاهن على الترتيب ولولا علم بان
مراعاة الترتيب في الصلاة شرط وانما يسقط
الترتيب باحد معان ثلاثة اما بالنسيان او بضيق
الوقت او بوقوعه في حد التكرار وهو ان تزيد
الفوايت على ست صلوات فالصلاة السابعة
جايزة عند ابي حنيفة وابي يوسف رحمهما
الله وعند محمد رحمه الله اذا زادت على خمس
صلوات فالصلاة السادسة جايزة والله اعلم

فصل في سجود السهو

الاصل في وجوبه قوله صلى الله عليه وسلم اذا
شك احدكم في صلاته فلم يدر اثلاثا صلى
ام اربعا فليتحر اقرب ذلك الى الصواب [illegible]
وسلم ويسجد سجدتي السهو ويتشهد ويسلم
وقوله صلى الله عليه وسلم لكل سهو

سجدتان بعد التسليم **وقوله** عليه
السلام انما انا بشر مثلكم انسى كما تنسون فاذا
شك احدكم في صلاته فليتحر احرى ذلك الى
الصواب فليتم عليه ثم يسجد سجدتي السهو
الاصل في هذا الباب انه متى سها
في صلاته عن فعل مسنون او زاد فيها فعلا من
جنسها ليس منها وجبت عليه سجدتا السهو
ثم الصلاة تشتمل على الافعال والاذكار فاذا
وقع السهو في الافعال يجب سجود السهو نحو
ما اذا قعد في موضع القيام او قام في موضع
القعود او ركع في موضع السجود او ركع
ركوعين او زاد على قراءة التشهد في القعدة الا
ولى او سجد ثلاث سجدات او ترك سجدة من
صلب الصلاة او ترك سجدة التلاوة عن
موضعها **واما** اذا سها عن الاذكار
كما اذا سها عن الثناء والتعوذ والتسمية وتكبيرات

الركوع والسجود وتسبيحاتها فانه لا يجب سجود
السهو الا في خمسة مواضع تكبيرات العيد وا
لقنوت وقراءة التشهد وقراءة القران وتا
خير السلام وكذلك لو جهر الامام فيما يخافت
او خافت فيما يجهر **واما** المنفرد اذا جهر
فيما يخافت او خافت فيما يجهر فلا سهو عليه ولو
تذكر في الاخريين انه لم يقرا الفاتحة في الاو
ليين او في احديهما لم يقضها في الاخريين ولو
تذكر انه لم يقرا السورة في الاوليين او في احديهما
فعليه ان يقضيها في الاخريين ويجهر بها وبالفا
تحة ان كان في صلاة الجهر وهو امام وان كان
منفردا او في صلاة الاسرار يسر بهما ويسجد
للسهو ولو قرا الفاتحة مرتين في الاوليين او في
احديهما فعليه سجود السهو ولو قرا الفاتحة ثم
السورة ثم الفاتحة فلا سهو عليه وكذلك لو قرا
الفاتحة مرتين في الاخريين ولو قرا التشهد

من نبي ان كان سهوا في القعدة الاولى فعليه سجود السهو
وان كان في القعدة الاخيرة فلا سهو عليه
ولو قرا القران في ركوعه او سجوده او تشهده
فعليه سجود السهو ولو قرا القران التشهد
في ركوعه او سجوده او قيامه فلا سهو عليه ولو
سلم فتذكر ان عليه سجدة تلاوة او صلبية فانه
يعود ويرفض التشهد ويسجد لها ثم يتشهد
ويسلم عن يمينه ثم يسجد سجدتي السهو ولو
تذكر بعد السلام ان عليه سجدة تلاوة او صلبية
فانه يقضي الاولى فالاولى ثم يتشهد ويسلم ويسجد
سجدتي السهو وسجود السهو بعد السلام عندنا
وصورته انه اذا فرغ عن قراءة
التشهد في اخر صلاته يسلم عن يمينه ثم يكبر
ولا يرفع يديه ثم يسجد سجدتين ويقول في سجوده سبحان
ربي الاعلى ثلاثا ويكبر بين السجدتين عند الخفض
والرفع فاذا رفع راسه من السجدة الثانية كبر

وتشهد

وتشهد وصلى الله على النبي عليه السلام ودعا با
لدعوات المأثورة ثم يسلم من الجانبين والله اعلم

فصل في سجود التلاوة

الاصل في وجوبها **قوله** تعالى لا تسجدوا للشمس
ولا للقمر واسجدوا لله الذي خلقهن ان كنتم
اياه تعبدون **وقوله** تعالى فاسجدوا لله
واعبدوا **وقوله** تعالى واسجد واقترب
امرنا بالسجود والامر للوجوب وكذلك قوله
تعالى الا يسجدوا لله الذي يخرج الخبء في السموات
والارض معناها الامر اراد بهذه الاية يا عبادي
اسجدوا لله فحذف ذكر العباد اختصارا لان
الكلام يدل عليه وهو قراءة الكسائي رحمه
الله وكذلك قوله تعالى واذا قيل لهم اسجدوا للرحمن
قالوا وما الرحمن انسجد لما تامرنا وزادهم
نفورا **وقوله** تعالى واذا قرئ عليهم القران

لا يسجدون ذمهم على ترك السجود واوعدهم على
ذلك والذم والايعاد انما يكون بترك الواجب
لا بترك السنة وفي النفية مواظبة النبي صلى الله
عليه وسلم واصحابه رضي الله عنهم يدل على الوجو
ب وكذلك قوله صلى الله عليه وسلم السجدة على
من سمعها وعلى من تلاها وعلى كلمة ايجاب والزام
اعلم بان سجود التلاوة في القران اربع
عشرة سجدة والسجود واجب في هذه المواضع
كلها على التالي والسامع اذا كانا اهلا للصلاة
اما [illegible] اداء او قضاء وسواء كانا قا
صدين للتلاوة والسماع او لم يكونا وسواء
كانا في الصلوة او خارجها او كان احدهما في
الصلاة والاخر خارجها الا للمقتدي اذا قراها
فانه لا يجب عليه ولا على امامه ولا على من شاركه
في الصلاة ويجب على من كان خارج صلاته
ولو كان التالي ليس من اهل الصلاة والسامع

اهلا

٥٧

اهلا للصلاة والسامع اهلا يجب على السامع
دون التالي بان يكون التالي كافرا او صبيا او
مجنونا او حائضا او نفساء ولو كان على العكس يجب على
التالي دون السامع ومن تلا اية السجدة في الصلاة
ولم يسجد لها واراد ان يركع للصلاة فانه ينويها
بقلبه قبل الركوع ثم الركوع ينوب عنها ام السجود
قال بعض المشايخ رحمهم الله الركوع ينوب
عنها وقال بعضهم السجود ولو نوى لها بعد
الركوع لا يجوز بالاتفاق وعليه قضاؤها في
الصلاة ولو لم يقضها حتى خرج عن الصلاة
سقطت عنه ولو نوى لها في الركوع ففيه روايتان
ولو كرر تلاوة سجدة واحدة في مجلس واحد
عليه سجدة واحدة فاذا اراد ان يسجد للتلاوة
ينويها بقلبه ولسانه اسجد لله تعالى سجدة التلاوة
الله اكبر ثم يسجد ولا يرفع يديه ولا يقوم
لها اذا كان قاعدا او اذا كان في الصلاة

ينويها بقلبه قبل الركوع ولا يذكر بلسانه فاذا
سجد يقول في سجوده سجدت للرحمن ربي
فاغفر لي يا رحمن. فان لم يعلم ذلك يقول سبحان
ربي الاعلى ثلاثا ثم يرفع راسه ويكبر ولا تشهد
عليه ولا سلام **فصل في صلاة**
المسافر الاصل فيها قوله تعالى واذا
ضربتم في الارض فليس عليكم جناح ان
تقصروا من الصلاة ∴ ضربتم في الارض
اي خرجتم الى السفر **وروي** عن عمر
رضي الله عنه انه سال رسول الله صلى الله
عليه وسلم عن هذه الاية فقال عليه السلام صدقة
تصدق الله بها عليكم فاقبلوا صدقته **وقوله**
عليه السلام ان الله تعالى فرض عليكم الصلاة على
لسان نبيكم للمقيم اربعا وللمسافر ركعتين **و**
روي عن علي رضي الله عنه انه قال فرض الله
رسول الله صلى الله عليه وسلم انه كان اذا خرج صلاة
الحضر

الحضر اربعا وصلاة السفر ركعتين وروي
عن النبي صلى الله عليه وسلم انه كان اذا خرج
من المدينة لم يزد على ركعتين حتى يرجع **و**
الاصل في اباحة الافطار في رمضان للمسافر
قوله تعالى فمن كان منكم مريضا او على سفر
فعدة من ايام اخر والصوم خير له من الافطار
ثم اعلم بان مدة السفر الذي يوجب
قصر الصلاة ويبيح افطار الصوم ثلاثة ايام
فصاعدا دون الليالي بسير الابل ومشي الاقدام
والقصر له عزيمة وعند الشافعي رحمه الله العزيمة
اربع والقصر رخصة وان صلى اربعا ينظر ان قعد
على راس الركعتين اجزأته ركعتان عن فرضه وكانت
الاخريان نافلة وان لم يقعد بطل فرضه وتحولت
صلاته نافلة نفلا وعليه ان يعيد الصلاة ولا
يصير مسافرا بالنية حتى يفارق بيوت المصر
ويصير مقيما باربعة اشيا **اما** الاول فنية الاقامة

خمسة عشر يوما في موضع يصلح للاقامة والثاني بالاقامة بطريق التبعية كالعبد مع مولاه والمراة مع الزوج وكذلك كل من كان تبعا لانسان يلزمه طاعته من امام او امير جيش او غيره ويصير مسافرا بسفر المتبوع اذا كان مع المتبوع والثالث بالدخول في مصره اذا كان له فيه وطن اصلي او اهلي والرابع بالعزم على العود الى مصره اذا لم يكن بينه وبين مصره مدة سفر وتصير صلاته اربعا بلا نية اثنا باقتدايه بالمقيم في الوقت وبنية الاقامة في الصلاة سواء نوى الاقامة في اولها او في اخرها قبل الخروج منها وبوصول السفينة الى مصره وهو في الصلاة ولو دخل مصرا لحاجة وهو على نية الخروج بعد قضاء حاجته غدا او بعد غد لا يصير مقيما وان مضت عليه سنون ولو ان صاحب جيش نزل منزلا ونوى الاقامة

ولم يخبر

ولم يخبر اصحابه الا بعد ايام فان صلاتهم فيما مضى جايزة ويتمون صلاتهم بعد ما علموا وكذلك هذا الحكم في الخروج الى السفر والعرب والاكراد والاتراك الذين يسكنون المفاوز في بيوت الشعر فهم مقيمون لان موضع مقامهم المفاوز عادة واما اذا تحولوا عن موضع اقامتهم في الصيف وقصدوا موضعا اخر للاقامة في الشتاء وبين الموضعين مدة السفر فانهم يصيرون مسافرين في الطريق ومن فاتته صلاة في الطريق قضاها في الحضر ركعتين وان فاتته صلاة في الحضر قضاها في السفر اربعا والعاصي والمطيع في سفره في الرخصة سواء والله اعلم

فصل في صلاة الجمعة

الاصل في وجوبها يا ايها الذين امنوا اذا نودي للصلاة من يوم الجمعة فاسعوا الى ذكر الله وذروا البيع الاية وروي عن جابر بن عبد الله رضي الله عنه انه قال خطبنا رسول الله صلى الله عليه وسلم ذات يوم

فقال ايها الناس اعلموا ان الله كتب عليكم صلاة
الجمعه في مقامي هذا في يومي هذا في شهري هذا في
عامي هذا فريضة واجبة الى يوم القيمة فمن
تركها جحودا لها او استخفافا بحقها في حال حياتي
او بعد وفاتي وله امام عادل او جائر فلا جمع
الله له شمله ولا تم له امره الا لا صلاة له الا
لا زكاة له الا لا صوم له الا لا حج له الا ان يتوب
ومن تاب تاب الله عليه اعلم ان الجمعه لا تصح
الا في مصر جامع وهي واجبة والوقت والخطبة
والسادس ذكره في نوادر الصلاة وهو ان
يكون اداؤها بطريق الاشتهار حتى ان اميرا
لو جمع جنده في الحصن واغلق باب الحصن وصلى
بهم الجمعه لا تجوز وان فتح باب الحصن واذن
للعامة بالدخول فيه فهو جائز وقد تكلموا في
المصر الجامع فروي عن ابي حنيفة رضي
الله عنه انه قال هو بلدة كبيرة فيها سكك

واسواق

واسواق ولها رساتيق وفيها وال يقدر على
انصاف المظلوم من الظالم بحشمته وروى
عن ابي عبد الله البلخي رحمة الله عليه انه قال
احسن ما قيل في هذا انهم اذا كانوا بحال لو اجتمعوا
في اكبر مساجدهم لم يسعهم فهذا امصر جامع
وهذا اقرب من مذهب ابي حنيفة وابي يوسف رضي
الله عنهما لان مذهبهما ان اقامة الجمعة بمنى
تجوز
ومنى قرية واجمعوا ان الجمعه بمكة والمدينة
جائزة واجمعوا ان الجمعه بعرفات لا تجوز
قال ابو حنيفة وابو يوسف رحمهما الله
فرض الوقت الظهر وقال محمد رحمه الله فرض
الوقت الجمعه ومن ادرك الامام يوم الجمعة صلى
معه ما ادرك وبنى عليه الجمعه وان ادركه في
سجود السهو والمستحب في يوم
الجمعه خمسة اشياء الاغتسال وان
يدهن ويتطيب ويلبس احسن ثيابه ويجتهد ان

ان يقعد في موضع يسمع الخطبة ولا يتخطا رقاب
الناس واذا خرج الامام للخطبة ترك الناس الصلاة
والكلام حتا يفرغ من الخطبة عند ابي حنيفة رحمه
الله لقوله عليه السلام اذا خرج الامام يوم الجمعه
فلا صلاة ولا كلام وعندهما اذا شرع في الخطبه
الى ان يفرغ منها **والسنة** في الخطبة ان
ان يحمد الله تعالى ويثني عليه ويعظ الناس
ويقرا القران ويصلي على النبي عليه السلام وكذلك
يصلي على اله واصحابه رضي الله عنهم اجمعين
ويدعوا للمومنين والمومنات ويكره في حال الخطبه
التسبيح والقراة فاذا قرا الخطيب ان الله وملائكته
يصلون على النبي يا ايها الذين امنوا صلوا عليه
وسلموا تسليما صلى القوم على النبي عليه السلام في
انفسهم هذا اذا كان قريبا يسمع الخطبة ولو كان
بعيدا لا يسمعه **قال** محمد بن سلمة يسكت
وقال نصير بن يحيى يقرا القران وقال
بعضهم

بعضهم سطر في الفقه والاختيار السكوت **وا**
ما كلام الدنيا فهو حرام ومعصية ويصير
الرجل به عاصيا في الله تعالى لان كلام الدنيا في
المساجد في غير حال الخطبة حرام فكيف اذا كان
يتكلم في حال الخطبه نهي عن الصلاة وقراة القران
والتسبيح فكيف اذا كان الكلام في امر الدنيا ولان
الخطبه بمنزلة الصلاة يوم الجمعه وفي الصلاة
كلام الدنيا لا يجوز فكذلك ليأتين على الناس زمان
يكون حديثهم في مساجدهم في امر دنياهم ليس لله تعالى فيهم
حاجة فلا تجالسوهم نسال الله تعالى ان يعصمنا عن هذه
المعصية وعن جميع المعاصي بفضله وكرمه انه عاصم
من استعصمه وغافر لمن استغفره **فصل**
في صلاة العيدين الاصل فيها قوله
تعالى قد افلح من تزكا وذكر اسم ربه فصلى **و**
روي عن النبي صلى الله عليه وسلم انه قال
نزلت في صدقة الفطر انه وصلاة العيدين وروي

[illegible]

عن انس بن مالك رضي الله عنه انه قال لما قدم رسول
الله صلى الله عليه وسلم المدينة وكان لهم يومان يلعبون
فيهما في الجاهلية فقال عليه السلام قد ابدلكم الله
بهما خيرا منهما يوم الفطر ثم يغدوا الى المصلى
جاهرا بالتكبير يوم الاضحى وقال عليه السلام وا
اغدوا الى عيدكم واذا اصبح الرجل يوم الفطر
يستحب له سبعة اشيا السواك والغسل وان يلبس احسن
ثيابه ويتطيب ويدهن شيا ويخرج صدقة الفطر ثم
يغدوا الى المصلى جاهرا بالتكبير عندهما وعند
ابي حنيفة رحمه الله يسر فاذا انتهى اليه يسقط
عنه ويكره ان يتطوع في المصلى قبل صلاة العيد
وكذلك بعدها حال الخطبة واول وقت صلاة
العيدين اذا ارتفعت الشمس ويوخر الامام
الصلاة في الفطر ويستعجل في الاضحى لاجل الاضحية
ثم يصلي ركعتين يكبر تكبيرة الافتتاح مقرونة
بالنية كما وصفنا ثم يقرا سبحانك اللهم الى اخره

ثم

ثم يكبر سبع تكبيرات ثم ياتي بالتعوذ والتسمية
والقراة ان كان اماما **واما** المقتدي اذا
فرغ من التكبير سكت فاذا قام في الركعة الثانية يكبر
خمس تكبيرات ثم يقرا ويقبض يديه بعد التكبيرة
الاولى حالة الثنا فاذا شرع في تكبيرات العيد
ارسلهما فاذا فرغ منها قبضهما ويرفع يديه في
تكبيرات العيدين ولا ذكر بينهما ثم يخطب بعد
الصلاة خطبتين يعلم الناس فيها صدقة
الفطر واحكامها **ويستحب** في عيد
الاضحى اشيا الاستياك والاغتسال وان يلبس
احسن ثيابه ويدهن ويتطيب ويوخر الاكل
حتى يفرغ من الصلاة ويصلي الاضحى صلاة
الفطر ثم يخطب بعدها خطبتين يعلم الناس كصلاة
فيها الاضحية وتكبير التشريق ثم يضحي بعد
صلاة العيد في المصر وفي الرساتيق يجوز لهم
الاضحية بذبح قبل الصلاة بعد طلوع الفجر

ويذبح عن نفسه وعن اولاده الصغار يذبح عن
كل واحد منهم شاة او يذبح بقرة او بدنة
عن سبعة يتصدق بثلثها عن الفقراء ويطعم
ثلثها الاغنياء ويدخر ثلثها لنفسه ولا ينقص
الصدقة من الثلث ويتصدق بجلدها ولا
يعطي اجرة الجزار منها والافضل ان يذبح اضحيته
بيده ان كان يحسن الذبح ويستقبل باضحيته
القبلة ويقول وجهت وجهي للذي فطر السموات والارض
حنيفا وما انا من المشركين **ويقول**
عند الذبح بسم الله والله اكبر ثم
يصلي ركعتين ويقول بعد السلام اللهم ان
صلاتي ونسكي ومحياي ومماتي لله رب العالمين
لا شريك له وبذلك امرت وانا من المسلمين
اللهم هذا منك ولك واليك اللهم تقبله مني
كما تقبلته من ابراهيم عليه السلام بفضلك
وجودك يا اكرم الاكرمين

قال

قال النبي صلى الله عليه وسلم فاذا ذبحتم
فالقوا ما في ايديكم من السكين ثم اركعوا ر
كعتين ما ركعهما مسلم وسال الله تعالى شيا
الا اعطاه الله تعالى اياه وهي جائزة يوم النحر
ويومين بعده وتكبير التشريق اوله عقيب صلاة
الفجر من يوم عرفة بالاتفاق واخره عقيب صلاة
العصر من يوم النحر عند ابو حنيفة رحمه الله
فتكون جملتها ثماني صلوات وعندهما عقيب صلاة
العصر من اخر ايام التشريق فيكون جملتها
ثلاثا وعشرين صلاة والتكبير مشروع عقيب
الصلوات المفروضات دون السنن والنوافل
والوتر صلاة العيد بالاجماع واذا نسي الامام
التكبير يكبر القوم والمحرم اذا سلم كبر
اولا ثم لبا ولفظه التكبير الله اكبر الله
اكبر لا اله الا الله والله اكبر الله اكبر ولله
الحمد **فصل في**

صلاة الجنازة

الاصل في
وجوبها قوله صلى الله عليه وسلم صلوا على كل بار
وفاجر وكذا المواظبة النبي صلى الله عليه
وسلم واصحابه رضي الله عنهم اجمعين ويقوم
الامام على الجنازة بحذا صدر الرجل والمراة
جميعا واولى الناس بالصلاة عليه السلطان ثم
امام الحي ثم الولي فان كان الامام غير
هولاء بغير اذن الولي وان صلى بغير اذن
الولي فللولي ان يعيد الصلاة واذا اراد ان
يصلي كبر تكبيرة مقرونة بنية صلاة
الجنازة وينوي كما ذكرنا والقوم ينوون
ذلك والاقتدا بالامام ايضا ويرفع يديه
مع التكبير حذا اذنيه ثم يضعها تحت
سرته ولا يرفع يديه في التكبيرات
الثلاث ثم يقرا سبحانك اللهم وبحمدك
الى قوله ولا اله غيرك ثم يكبر تكبيرة

ثانية

ثانية ويقول **اللهم** صلي على محمد وعلى
ال محمد الى قوله انك حميد مجيد ثم يكبر
تكبيرة ثالثة ويقول **اللهم**
اغفر لحينا وميتنا شاهدنا وغايبنا صغيرنا
وكبيرنا ذكرنا وانثانا **اللهم** من احييته
منا فاحيه على الاسلام ومن توفيته منا فتوفه
على الايمان وخص هذا الميت بالروح وا
لراحة والرحمة والمغفرة والرضوان
اللهم ان كان محسنا فزده في احسانه
وان كان مسيا فتجاوز عنه ولقه الامن
والبشرا والكرامة والزلفا برحمتك يا ارحم
الراحمين **اللهم** اغفر لي
ولوالدي ولجميع المومنين والمومنات وال
مسلمين والمسلمات الاحيا منهم والاموا
ت تابع بيننا وبينهم في الخيرات انك انت الله
مجيب الدعوات قاضي الحاجات منزل

البركات دافع السيات مقبل العثرات
انك على كل شي قدير برحمتك يا ارحم الراحمين
اللهم ربنا اتنا في الدنيا حسنة وفي
الاخرة حسنة وقنا عذاب النار ثم يكبر
تكبيرة رابعة ولا يقرا شيا ويسلم من
الجانبين وترفع الجنازة بالعجلة ورد
وفي عن النبي صلى الله عليه وسلم
انه كان يقرا في التكبيرة الثالثة اللهم
اغفر لاحيانا واموتنا واصلح ذات بيننا
والف بين قلوبنا واجعل قلوبنا على قلوب
اخيارنا اللهم ان كان زاكيا
فزكه وان كان خاطيا فاغفر له وارحمه
واجعله في خير مما كان فيه واجعله خير بوا
حا عليه برحمتك يا ارحم الراحمين وان
كان الميت غير بالغ او مجنونا يقول
في

في التكبيرة الثالثة اللهم اجعله لنا فرطا و
اجعله لنا ذخرا واجرا واجعله لنا شافعا
مشفعا يشفع لنا يوم القيمة لانه
لا ذنب لهما ويقرا هذا كله الامام والقوم
جميعا ويسرون بها ولا يقرا فيها فاتحة
الكتاب ولا سورة من القران سال الله
تعالى ان يختم لنا بالخير والسعادة ويهون
علينا سكرات الموت ويجعلنا من الفايزين
الامنين الذين لا خوف عليهم ولا هم يحزنون
ويرزقنا العلم والفهم ويوفقنا للعمل
ويدخلنا الجنة مع عباده الصالحين بفضله
وكرمه انه بالناس لرءوف رحيم

باب في فضل الزكوة

والصدقة الاصل فيه قوله تعالى والذين
هم للزكوة فاعلون الى قوله تعالى الذين
يرثون الفردوس هم فيها خالدون و

قوله تعالى والذين في اموالهم
حق معلوم للسايل والمحروم الى قوله او
لئك في جنات مكرمون وقوله تعا
لى من ذا الذي يقرض الله قرضا حسنا
فيضاعفه له اضعافا كثيرة وقوله
تعالى الذين ينفقون اموالهم في سبيل
الله كمثل حبة انبتت سبع سنابل
في كل سنبلة مائة حبة والله يضاعف
لمن يشا والله واسع عليم وقوله تعالى
الذين ينفقون اموالهم بالليل والنهار
سرا وعلانية فلهم اجرهم عند ربهم
ولا خوف عليهم ولا هم يحزنون و
قوله تعالى ~~من ذا الذي يقرض~~ يمحق
الله الربا ويربي الصدقات وقوله
تعالى وما انفقتم من شي فهو يخلفه وهو

خير

خير الرازقين وقد نزلت في فضلها ايات
كثيرة وقد قال رسول الله صلى الله عليه
وسلم ملكان ينادیان في كل يوم اللهم
عجل لمنفق ماله خلفا وعجل لممسك ما
له تلفا وقال عليه السلام الصدقة تقع
في يد الرحمن قبل ان تقع في يد الفقير فير
بيها كما يربي احدكم فصيله وفي رواية فلوه
حتى تبلغ الثمرة مثل جبل احد وقال
عليه السلام الصدقة شي عجيب وقال عليه السلام
الصدقة تطفي غضب الرب وقوله
عليه السلام اتقوا النار ولو بشق تمرة وقوله
عليه السلام اذا جاءكم سايل فلا تقطعوا مسالته
حتى يفرغ منها ثم ردوها عليه بوقار ولين
او ببذل يسير او برد جميل فانه قد ياتيكم
من ليس بانس ولا جان ينظرون اليكم كيف

صنيعكم فيما خولكم الله تعالى وقال النبي صلى
الله عليه وسلم ما من رجل يتصدق يوما وليلة
الا حفظه الله تعالى من الموت من لدغة او هدم
او موت بغتة وقال ان الصدقة
تدفع عن صاحبها سبعين بابا من السوء
وفي الباب احاديث كثيرة قال الفقير الى الله
رحمه الله تعالى عليه فاذا كان للصدقة
هذه الفضايل والمتصدق ينال هذا الثواب
بسبب الصدقة وجب على العبد ان يتصدق من
ماله بقدر وسعه قليلة كانت او كثيرة واجبة
كانت او نافلة ولا يمنع الصدقة من اربابها
لان الله تعالى اوعد العذاب الاليم
لمانعي الزكاة حيث قال والذين يكنزون
الذهب والفضة ولا ينفقونها في سبيل
الله فبشرهم بعذاب اليم يوم يحمى
عليها

عليها في نار جهنم فتكوى بها جباههم وجنوبهم
وظهورهم هذا ما كنزتم لانفسكم فذوقوا
ما كنتم تكنزون وقال تعالى سيطوقون
ما بخلوا به يوم القيمة مانعوا من الزكاة
في الدنيا تكون الزكوة في عنقه كهيئة الطوق
شجاعا اقرع ذا زبيبتين يلدغ خديه ويقول
انا الزكوة التي بخلت بي في الدنيا وقال
عليه السلام ان كان احدكم يوم القيمة يتحول
شجاعا اقرع فيطوق في عنقه فينهشه
فيقيه بذراعيه فينهشها حتى يفصل بين
الناس فلا يرى الدمعة حتى يصار الى النار وقال
النبي صلى الله عليه وسلم من كانت
له ابل او بقر او غنم لم يود زكاتها بطح اي
القي يوم القيمة بقاع قرقر وقال النبي صلى
الله عليه وسلم لا تلطط في الزكوة اي لا تمنعها
ما خالطت الصدقة مالا الا اهلكته وقال

بن عباس رضي الله عنهما من فرط في زكاته حتى اذا
حضرة الموت سال الرجعة اي تاخر الرجوع
الى الدنيا ليصلح ما افسده ولا يجاب اليه نعوذ
بالله من هذا الحال **وقال** عليه السلام من
منع خمسا منع الله منه خمسا من منع الزكاة منع
الله منه حفظ المال ومن منع الصدقة منع الله منه
العافية ومن منع العشر منع الله منه بركة
ارضه ومن منع الدعا منع الله منه الاجابة
ومن تهاون في الصلاة منع الله منه عند
الموت قول لا اله الا الله محمد رسول الله
وقال النبي صلى الله عليه وسلم ما منع
قوم الزكاة الا منع الله عنهم القطر فينبغي
للعبد ان يرغب في الصدقة ويميل اليها فان
فيها تطهير المال وتكثيره وتحصينه ويكون
فيها شكر نعمة المنعم وسعة في الرزق
وبركة في العمر وصلة للرحم ورغما

للشيطان

للشيطان وفيها رضى الله تعالى ومحبة
الملائكة عليهم السلام والناس وادخال السرور
في قلب المومن وقضا حوائجه ودفع العلل
والامراض عن نفسه ودفع البلاء والافات
عن ماله وتحصيل الاصدقا وتطهير البدن
من الذنوب كما قال الله تعالى خذ من اموالهم
صدقة تطهرهم وتزكيهم بها **وقال**
النبي صلى الله عليه السلام ان الصدقة تطفي
الخطيئة كما يطفي الما النار وروي انه
كان اذا جا سايل الى اصحاب رسول الله صلى
الله عليه وسلم قالوا مرحبا القصار يا حبذا
منا سببا ويغسل ذنوبنا وبها تهون سكرات
الموت وتونس صاحبها في القبر
ويكون ظلا له يوم القيمة من شدة الحر
ونورا على الصراط وعتقا من النار وبها
تخفف الحساب وتثقل الميزان وتزاد

في الدرجات وهذا انما يكون اذا تصدق
لوجه الله تعالى لا ان يكون فيها رياء ولا
سمعة ولا يمن على الفقير ولا يؤذيه
كما قال الله تعالى لا تبطلوا
صدقاتكم بالمن والاذى او لا يكون من مال
اخذه بالظلم او الغصب او السرقة او الخيانة
او الرشوة بل يكون من مال حلال او من كسب
طيب كما قال الله تعالى انفقوا من
طيبات ما كسبتم اي من حلالات ما كسبتم
ومما اخرجنا لكم من الارض نسأل الله تعا
لى ان يجعلنا ممن انفق من طيب ماله بطيبة
من نفسه وممن ختم له بالخير والسعادة
بفضله وكرمه انه عفو شكور فصل
في الزكاة الزكاة واجبة
على الحر المسلم البالغ العاقل اذا ملك نصابا
ملكا

تاما من اي مال كان وحال عليه الحول والاصل
في وجوبها قوله تعالى واتوا الزكاة
وقوله تعالى خذ من اموالهم صدقة
تطهرهم وتزكيهم بها وقوله تعالى وفي
اموالهم حق للسائل والمحروم وقوله صلى الله
عليه وسلم لمعاذ بن جبل رضي الله عنه حين بعثه
الى اليمن خذها من اغنيائهم وردها على فقرا
ئهم وقوله عليه السلام هاتوا ربع عشور
اموالكم وقوله عليه السلام في خمس من
الابل السائمة شاة وقوله عليه السلام
ليس فيما دون خمس من الابل صدقة وقوله
عليه السلام في اربعين شاة شاة وقو
له عليه في كل ثلاثين من البقر تبيع او تبيعة
وفي اربعين مسن او مسنة وقوله
عليه السلام وتعد صغارها وكبارها وقوله

عليه السلام في كل فرس سايمة دينار وليس في المرابطة شيء **وكتب** عمر بن الخطاب رضي الله عنه الى ابي عبيدة في صدقة الخيل خيّر اربابها فان شاوا ادوا من كل فرس دينار او الا قوّمها وخذ من كل مائتي درهم خمسة دراهم وقوله عليه السلام في كل مايتي درهم خمسة دراهم **وقوله** عليه السلام الرقة ليس فيها صدقة حتى تبلغ مايتين وقوله عليه السلام في كل عشرين مثقالا نصف مثقال وروي عن النبي عليه السلام انه راى امراتين تطوفان حول البيت وعليهما سواران من ذهب فقال النبي صلى الله عليه وسلم اتحبان ان يسوّركما الله سوارين من نار فقالتا لا فقال عليه السلام اديا زكاتهما وروي عن النبي صلى الله عليه وسلم انه قال لعلي بن ابي طالب رضي الله عنه يا علي ليس عليك في الذهب شيء

حتى

حتى يبلغ عشرين مثقالا فاذا بلغ عشرين مثقالا وحال عليها الحول ففيها نصف مثقال **وروي** عن عمر بن الخطاب رضي الله عنه انه نصب العشارين وقال خذوا من المسلم ربع العشر ومن الذمي نصف العشر ومن الحربي العشر **وروي** عن سمرة بن جندب رضي الله عنه انه قال كان رسول الله صلى الله عليه وسلم يامرنا باخراج الزكاة من الرقيق الذي نعده للبيع وقوله عليه فيما سقته السماء العشر وما سقي بغرب او دالية او سانية ففيه نصف العشر وروي عن النبي صلى الله عليه وسلم انه كتب الى اهل اليمن ان يوخذ من العسل العشر **وقوله** عليه السلام لا يجتمع على مسلم في ارضه عشر وخراج **وروي** عن النبي صلى الله عليه وسلم انه سيل عما يوجد في الارض الميتة والخراب العادية فقال عليه

السلم فيه وفي الزكاة الخمس **وقوله**
عليه السلم لا زكاة في مال حتى يحول عليه
الحول

فصل في صدقة الفطر

الاصل في وجوبها قوله صلى الله عليه و
سلم اغنوهم عن المسألة في مثل هذا اليوم
وقوله عليه السلم صدقة
الفطر طهرة للصايم من الرفث وقوله عليه
السلام أدوا عن كل حر وعبد صغير وكبير
يهودي أو نصراني أو مجوسي نصف صاع من
من بر أو صاعا من تمر أو شعير **وروي**
عن ابي سعيد الخدري رضي الله عنه انه
قال كنا نخرج زكاة الفطر على عهد رسول الله
صلى الله عليه وسلم صاعا من تمر أو صاعا من
زبيب وكان طعامنا الشعير ٢ يأمرنا أن نخرج
نخرج صدقة الفطر قبل ان نخرج الى الصلاة

وروي عن عمر رضي الله عنهما انه قال كان النبي صلى الله عليه وسلم يأمرنا ٢

وروي

وروي عن ابن عباس رضي الله
عنهما انه خطب بالبصرة فقال فرض الله رسول
صلى الله عليه وسلم زكوة الفطر على الذكر
والانثى والحر والعبد نصف صاع من بر
او صاعا من تمر او صاعا من شعير

فصل في معرفة اموال بيت المال

اعلم بان جملة ما يجمع في بيت المال من الاموال
اربعة انواع **نوع** منها الصدقات وهي زكوة
السوائم والعشور وما اخذ العاشر من تجار
المسلمين الذين يمرون عليه **ونوع** اخر ما
اخذ من خمس الغنائم والمعادن والركاز
ونوع اخر ما اخذ من اخرجت الاراضي و
جزية الرؤس وما صولح عليه بنو نجران
من الحلل وبنو تغلب من المضاعفة وما
اخذ العاشر من المستأمنين من اهل الحرب

ومما أخذ من تجار أهل الذمة ونوع
آخر وما أخذ من تركة أهل الذمة الميت الذي
مات ولم يترك وارثا او ترك زوجا او زوجة
هذه جملة اموال بيت المال فالنوع الأو
ل وهي الزكوات والعشور تصرف
الى ثمانية اصناف وهي ما نص تعالى في
كتابه تعالى انما الصدقات للفقراء والمسا
كين والعاملين عليها والمؤلفة قلوبهم
والغارمين وفي سبيل الله وابن السبيل فريضة
من الله والله عليم حكيم والنوع
الثاني وهو خمس الغنايم والمعادن
والركاز يصرف الى خمسة اصناف والتي
ذكرها الله تعالى في كتابه في قوله
تعالى واعلموا انما غنمتم من شيء فان لله

خمسه

خمسه وللرسول ولذي القربى واليتامى
والمساكين وابن السبيل واما النوع
الثالث وهو ما اخرجت الارض من جزية
الرؤس وما أخذ من المستأمنين وما اخذ
من اهل الحرب وما اخذ من تجار أهل
الذمة وغيرها يصرف الى عمارة الرباطات
والقناطر والجسور وسد الثغور وكري
الانهار العظام التي لا تملك لأحد فيها
كجيحون والفرات ودجلة وغير ذلك ويصرف
الى ارزاق القضاة والائمة والولاة
والمحتسبة والمفتيين والمعلمين والمتعلمين
والمقاتلة وذراريهم والى رصد الطريق
في دار الاسلام عن اللصوص وقطاع الطريق

فحاصله ان هذا النوع من المال يصرف الى عمارة الدين وصلاح دار الاسلام والمسلمين والنوع الرابع وهو ما اخذ من تركة الميت الذي لا وارث له يصرف الى نفقة المرضى وفي ادويتهم وعلاجهم وهم فقرا والى اكفان الموتى الذين لا مال لهم والى نفقة اللقيط وعقل جنايته والى نفقة من هو عاجز عن الكسب وليس له من يقضي عليه نفقته وما اشبه والواجب على الائمة والامرا والولاة والسلاطين ايصال الحقوق الى اربابها ولا يحبسونها عنهم على ما مر امن تفضيل وتسوية من غير ان يميل في ذلك الى هوى ولا يحل لهم منها الا مقدار ما يكفيهم ويكفي اعوانهم وما لا بد لهم منه واذا اجتمع المال عندهم وجب عليهم ان يوصلوه الى اربابه

ويصرفونه

ويصرفونه اليهم بقدر حقوقهم وكفافهم ولا يحبسونها عنها ولا يجعلونها انواعا فان فضل من المال شي بعد ايصال الحقوق الى اربابها قسموه بين المسلمين فان قصروا في ذلك فوباله عليهم واستحقوا اثم الظالم نسال الله تعالى ان يهدينا الى سبيل الرشاد ويعصمنا على مظلمة العباد انه مجيب دعوة اهل السداد ومهلك اهل الظلم والفساد

باب في فضل شهر رمضان

روي عن رسول الله صلى الله عليه انه قال حاكيا عن الله سبحانه وتعالى كل حسنة يعملها ابن ادم تضاعف له من عشرة الى سبعمائة ضعف الا الصوم فانه لي وانا اجزي به يدع شهوته واكله وشربه

من اجلي والصوم جنة وللصايم فرحتان
فرحة عند افطاره وفرحة عند عند لقاء
ربه يوم القيامه **وقال** النبي صلى الله
عليه وسلم من صام شهر رمضان واقامه
ايمانا واحتسابا غفر الله له [illegible] ما تقدم
من ذنبه **وقال** النبي صلى الله عليه
وسلم ان للجنة بابا يقال له الريان لا يدخله
الا الصايمون وقال النبي صلى الله عليه
وسلم ان الجنة لتزين لرمضان من الحول
الى الحول فاذا كان اول ليلة من رمضان
هبت ريح من تحت العرش فصفقت ابواب
ورق الجنة فينظر الحور العين الى ذلك فقلن
يارب اجعل لنا في هذا الشهر من عبادك
الصايمين ازواجا تقر اعيننا بهم وتقر
اعينهم بنا فما من عبد صام رمضان الا

زوجه

زوجه الله تعالى زوجة من الحور العين
في خيمة من درة بيضا مجوفة كما نعت
الله تعالى في كتابه حور مقصورات
في الخيام وعلى كل امراة منهن سبعون
حلة ليس منها حلة على لون الاخرى و
تعطا سبعين لونا من الطيب وكل امراة
منهن على سرير من ياقوتة حمرا منسوجة
بالدر على سبعين فراشا بطاينها من استبرق
ولكل امراة سبعون وصيفة هذا بكل
يوم صامه من رمضان سوا ما عمل من
الحسنات **وقال** النبي صلى الله عليه وسلم
من صام شهر رمضان واجتنب فيه الحرام
والبهتان رضي الله عنه واوجب له الجنان
قال الفقير الى رحمة الله فاذا كان
لشهر رمضان هذه الفضايل ولصوامه
هذه المراتب والمنازل فينبغي للعبد ان

يبادر بالخيرات ويسبق الى الطاعات و
الحسنات ويجتنب البدع والمنهيات ويفرح
بدخول شهر رمضان ويغتنم ايامه و
يستقبله بالصيام والصدقة والتوبة
عن الذنوب والاخلاص في الاعمال
والخروج عن مظالم العباد وان يحفظ لسا
نه عن الكذب والغيبة والنميمة وا
لبهتان وبصره من نظر الحرام و
سمعه من سماع اللهو والهذيان وبطنه
من اكل الشبهة والحرام وقلبه من الغل
والحسد والحقد والعداوة ويحفظ سائر
جوارحه من الخطايا والزلل ويصوم جميع
اعضائه حتى لا يكون من الذين اخبر
عنهم النبي صلى الله عليه وسلم عنهم رب
صائم ليس له من صيامه الا الجوع
والعطش ويوسع النفقة على عياله و

ويوفق

ويرفق بمماليكه وبمن تحت يده
ويكسب من الحلال ويداري الناس في
البيع والشرا والمعاملات ويوفي الكيل
والميزان ويصالح الناس ويرضي الخصما
الغرما ويقضي الديون ان كان قادرا
ويعمر المساجد بالتراويح وينورها
بالقناديل والمصابيح ويزيد في الخيرات
والطاعات من الصلوات ويحسن
الى الفقراء واليتامى ويخرج حق الله تعالى
فيه واليتامى والمساكين ويصل الارحام
لان الحسنات في شهر رمضان تزداد
وتضاعف كما قال النبي صلى الله عليه
وسلم ركعة في شهر رمضان في شهر
رمضان خير من الف ركعة فيما سواه
وصدقة في شهر رمضان خير من الف صدقة فيما سواه

ويكون خايفا من الله تعالى في عدم قبول
صومه وراجيا في قبوله ويكون خاشعا في
عبادة ربه وعاملا لآخرته ويفطر
بالحلال ويصوم بهذه الخصال فاذا
فعل هذا صار مستحقا لهذه الفضايل
كما قال النبي صلى الله عليه وسلم من ادرك
شهر رمضان وعرف حرمته وصام نها
ره وقام ليله وادى زكاة ماله خرج من
شهر رمضان ونجعل خاتمة امرنا بالسعا
دة والرضوان بفضله وكرمه انه
حنان منان

ولم يبق عليه ذنب يطالبه الله تعالى بذلك غير ليلة القدر ليلة البتة بسنين عام ان يوفقنا لقيام حقوق شهر رمضان وبجلال صح

فصل في عدة الصيام

اعلم بان جنس الصيام على سبعة عشر
نوعا المذكور في القران ثمانية
اربعة منها متتابعة وهي صوم شهر
رمضان

شهر رمضان وصوم كفارة الظهار وصوم
كفارة القتل وصوم كفارة اليمين وا
ربعة منها صاحبها في التتابع و
التفريق وهي صوم قضاء رمضان وصوم
فدية الحلق للمحرم وصوم المتمتع وصوم
جزاء الصيد وتسعة لا ذكر لها في القران
خمسة منها متتابعة وهي صوم كفا
رة الافطار في شهر رمضان وصوم
شهر بعينه اذا نذر وصوم شهر غير
عين اذا اوجبه على نفسه متتابعا
واعتكاف شهر بعينه واعتكاف
شهر بغير عين اذا اوجبه على نفسه
متتابعا واربعة منها صا
حبها واعتكاف التطوع واعتكاف الواجب

الواجب المطلق **وصورة** اعتكاف
التطوع ان يدخل المسجد بنية الاعتكاف
من غير ان يوجب على نفسه قبل ذلك فيكون
معتكفا بقدر ما اقام وله ثواب المعتكفين
ما دام في المسجد فاذا خرج انتهى اعتكافه
وهذا النوع من الاعتكاف يجوز بالصوم
وبغير الصوم ويجوز التتابع والتفرق

فصل في النية الاصل فيها قوله صلى الله
عليه وسلم لا صيام لمن لم ينو الصيام
من الليل وفي رواية لا صيام لمن لم
يعزم الصيام من الليل وفي رواية اخرى لا
صيام لمن لم يبيت الصيام من الليل **اعلم**
بان النية واجبة على الصائم في جميع
الصيام فاذا اراد الصيام ان يصوم
شهر

شهر رمضان ينوي كل ليلة لصوم
الغد ويقول نويت ان اصوم لله تعالى
غدا صوم فريضة رمضان ويقول في
كفارة الظهار نويت ان اصوم غدا لله تعالى
كفارة الظهار وكذلك في جميع الصيام
ينوي الصوم وصفته ان ينوي الصوم
والمضاف اليه ولو اقتصر على نية الصوم
من غير ان يصفه او ان يضيفه الى شيء
جاز في صوم شهر رمضان والنذر
المعين وصوم التطوع ولا يجوز فيما سوا
هذا في الادا والقضا **بقول** نويت
ان اصوم لله تعالى غدا صوم الفرض
قضا عن شهر رمضان او اصوم غدا
قضا عن التطوع او عن ما وجبت على نفسي

والنية عمل القلب وهو ان يعلم اي
صوم يصوم فرضا او نفلا او قضاء
او اداء او كفارة او جزاء والافضل
ان ينوي بقلبه ويذكر بلسانه ولو ذكر
بلسانه ولم ينو بقلبه لا يجوز ولو لم يذ
كر بلسانه ولم ينو بقلبه ولكن تسحر على
نية الصوم اوزاد في الغدا على خلاف
عادته او غسل الفم على نية الصوم او في
خلال الاسنان لاجل الصوم جاز في
كل صوم يكفيه اصل النية وفي كل صوم
لا يكفيه اصل النية لم يجز ولو نوى الصوم
في شهر رمضان قضاء او نوى التطوع او
واجبا اخر فالقضا يقع عن فرض الوقت
وكذلك المسافر عند ابي يوسف ومحمد
رحمهما الله

رحمهما الله فاما عند ابي حنيفة رحمه الله
ان صام بنية التطوع يقع عما نوا وفي رواية
يقع عما نوى عن رمضان **ووقت** النية
من غروب الشمس الى طلوع الفجر الثاني
فان نسي النية من الليل ينوي بها بالنهار
اي وقت تذكر الى الزوال فاذا زالت
الشمس ولم ينو لا يجوز النية بعده ولا
يعتد بذلك اليوم عن رمضان ولا عن
غيره من جنس الصوم وعليه قضاء ذلك
اليوم ولا كفارة عليه ولا يفطر بعد الزوال
تشبها بالصائمين فان افطر فلا شي عليه غير
القضا وكذلك اذا افطر قبل الزوال **ور
وي** عن ابي يوسف رحمه الله انه قال
اذا افطر قبل الزوال يجب الكفارة لانه

بعرضية ان يصبر صوما ان نوا ثم
الصوم على ضربين عين ودين فالصوم
العين ثلاثة صوم رمضان وصوم التطوع
وصوم النذر او صوم يوم بعينه او شهر
بعينه وما سواها صوم دين ثم الصوم
العين يجوز فيه النية قبل الزوال اذا
نسي النية من الليل والصوم للدين لا
يجوز فيه النية الا من الليل ويستحب له
ان يقول عند افطاره الحمد لله الذي
اعانني فصمت ورزقني فافطرت اللهم
لك صمت وعليك افطرت وبك امنت ولك
اسلمت وعليك توكلت ولصوم الغد نويت
اصوم لوجهك الكريم خالصا فاغفر
لي ما قدمت وما اخرت وما اسررت وما

اعلنت

اعلنت وما انت اعلم به مني يا ذا الجلال والاكرام
يا ارحم الراحمين فصل في
الصوم الاصل في وجوبه قوله
تعالى يا ايها الذين امنوا كتب عليكم الصيام
كما كتب على الذين من قبلكم وقوله
تعالى فمن شهد منكم الشهر فليصمه و
قوله صلى الله عليه وسلم صوموا لرؤيته
وافطروا لرؤيته فان غم عليكم الهلال
فعدوا شعبان ثلثين يوما ثم صوموا
وقوله عليه السلام بني الاسلام على خمس
شهادة ان لا اله الا الله وان محمدا رسول
الله واقام الصلاة وايتاء الزكاة وصوم
شهر رمضان وحج البيت من استطاع
اليه سبيلا وقوله صلى الله عليه

وسلم صوموا خمسكم وصوموا شهركم و
حجوا بيت ربكم وادوا زكاة اموالكم طيبة بها
انفسكم تدخلوا جنة ربكم **وروي**
ان رجلا جاء الى رسول الله صلى الله عليه وسلم
فقال ابصرت الهلال فقال له النبي صلى الله
عليه وسلم اتشهد ان لا اله الا الله وان
محمدا رسول الله قال نعم قال عليه السلم
لبلال رضي الله عنه قم يا بلال فاذن
في الناس فليصوموا غدا وقال محمد بن
الحسن رضي الله عنه لا يصام اليوم
الذي يشك فيه انه من رمضان الا تطوعا
ولو صام بنية التطوع جاز سواء كان
صائما قبل ذلك او ابتدا الصوم فيه ويكره
ان يصوم بنية من رمضان او عن واجب
اخر وان يكون مترددا في اصل النية

نحو

نحو ان يقول ان كان غدا من رمضان
فهو صائم عنه وان كان من شعبان فهو
غير صائم لا يصير صائما لانه وقع التردد
في اصل النية ولو قال ان كان غدا من رمضان
فهو صائم عن واجب اخر فان ظهر انه من رمضان
اجزاه لان التردد وقع في الجهة فبقي الا
صل صحيحا وذلك كاف لصحة الصوم وقال
بعضهم الافطار افضل الا اذا وافق صوما
كان يصومه قبل ذلك **وصورته**
الشك ان يستوي فيه طرفا العلم وا
الجهل ولو رأى الهلال يوم الشك قبل الزوال
او بعد الزوال فهو لليلة الجائية ولا
يكون ذلك اليوم من شهر رمضان في
ظاهر الرواية وروي عن ابي يوسف
رحمه الله انه قال اذا رأى قبل الزوال

فهو لليلة الماضية ويكون ذلك اليوم من
شهر رمضان ولو ان مصرا لم يروا الهلال
فاكملوا عدة شعبان ثلاثين يوما ثم صا
موا وفيهم رجل صام يوم الشك بنية
الفرض ثم راوا هلالا شوال عشية التا
سع والعشرين من رمضان فصام اهل
المصر تسعة وعشرين يوما وذلك الرجل صام
ثلاثين يوما فان اهل المصر قد اصابوا
واحسنوا وفي ذلك الرجل واخطا
وينبغي للناس ان يلتمسوا الهلال
في اليوم التاسع والعشرين من شعبان
فان راوه صاموا وان غم عليهم الهلال
اكملوا عدة شعبان ثلاثين يوما ثم صا
موا **ووقت** الصوم من حين
طلوع الفجر الثاني الى غروب الشمس

والصوم

والصوم هو الامساك عن الاكل والشرب والجماع
نهارا مع النية ومن سافر في شهر رمضان قبل
الفجر فله ان يفطر وان سافر بعد طلوع الفجر
لم يفطر بقية يومه الا من عذر وان افطر من
غير عذر يكره ويكون اثما وعليه القضا دون
الكفارة والافضل ان يصوم في سفره اذا كان
يقدر على الصوم والافضل له ان يفطر ان كان
يلحقه المشقة والصوم في السفر عزيمة والا
فطار رخصة بخلاف الصلاة فانه عزيمة
والله اعلم

فصل في النسيان

الاصل فيه ما روي عن النبي صلى الله عليه
وسلم انه قال للذي اكل وشرب ناسيا
لصومه تم على صومك فانما اطعمك الله وسقاك
وفي رواية

لمن نسي وهو صايم فاكل وشرب فليتم صو
مه فان الله تعالى اطعمه وسقاه **وقال**
عليه السلام من افطر في شهر رمضان ناسيا
فلا قضا عليه ولا كفارة ومن اكل او شرب او
جامع ناسيا لم يفطر استحسانا ولو صب الما
في فم الصايم النايم فدخل جوفه فسد صومه
وكذلك النايمة اذا جامعها زوجها ولم تنتبه
فسد صومها ولو تمضمض فسبق الما حلقه
ودخل جوفه ان كان ذاكرا للصوم فسد والا
فلا ولو سبق الذباب حلقه لا يفسد وان اكله
عمدا افسد ولو كان بين اسنانه شي فدخل
بغير فعله لم يفسد صومه وان اكله متعمدا
ان كان اقل من قدر الحمصة لم يفسد
صومه وان كان مقدار الحمصة فعليه

فعليه

فعليه القضا دون الكفارة ولو احتجم فظن ان
ذلك يفطره ثم اكل متعمدا ان كان عالما با
لخبر وهو **قوله** عليه السلام افطر الحاجم
والمحجوم فافطر متاولا بالخبر او استفتى فقيها
بالخبر لا تجب الكفارة وان كان جاهلا بالخبر ولم
يستفت فقيها فعليه القضا والكفارة وفي الغيبة
تجب الكفارة سوا بلغه او لم يبلغه ولو جامع
امراته وهو ناس لصومه فتذكر وانتزع من
ساعته او طلع الفجر وهو مخالط لاهله فانتزع
ونزع صومه من ساعته **قال** محمد رحمه الله
في الصورتين لا يفسد صومه وقال ابو يوسف رحمه الله
في الثاني لا يفسده ولو لم ينتزع واتم الجماع
بعد التذكر فسد صومه ولا كفارة عليه
وكذلك ظن انه الليل بعد باق وقد طلع الفجر

وانتزع في الحال ولو اولج في امراته قبل الصبح
ثم خشي ان يطلع الصبح فانتزع منها فامنى بعد
الصبح لم يفسد صومه وكذلك اذا لم ينتزع
وترك الجماع فامنى بعد الصبح عندنا العدم
الجماع بعد الصبح واما المس ونزول المني
بعد الصبح فلا يضره **فصل في**
العمد الاصل فيه ما روي ان اعرابيا
جاء الى رسول الله صلى الله عليه وسلم فقال
يا رسول الله هلكت واهلكت فقال عليه
السلام ماذا صنعت فقال واقعت امراتي
في شهر رمضان عامدا فقال النبي صلى الله عليه
وسلم اعتق رقبة قال ليس عندي ما اعتق
رقبة قال فصم شهرين متتابعين قال لا
استطيع **قال** عليه السلام فاطعم ستين
مسكينا

مسكينا قال لا احد ما اطعم قال فامر رسول الله
صلى الله عليه وسلم بعرق فيه خمسة عشر صاعا
من تمر فقال خذ هذا وفرقها على المساكين **فقا**
ل اعلى اهل بيت احوج مني يا رسول الله فوالله
ما بين لابتي المدينة احد احوج مني ومن عيالي
فقال النبي صلى الله عليه وسلم فانتم اذا وضحك
حتى بدت انيابه فقال النبي عليه السلام
كلها واطعم عيالك تجزيك ولا تجزي
احدا بعدك **وقال** النبي صلى الله عليه
وسلم من افطر في شهر رمضان فعليه ما على
المظاهر واذا جامع امراته في نهار رمضان
عامدا فعليهما القضاء والكفارة ان كانت
مطاوعة فان كانت مكرهة لا كفارة عليها
وكذلك هذا الحكم في التقاء الختانين من غير
انزال وكذلك الجماع في الدبر انزل اولم

لم ينزل ولو جامع فيما دون الفرج او أتى
بهيمة او عالج ذكره بيده ان انزل فسد صومه
ولا كفارة عليه وان لم ينزل لا يفسد صومه
ولو نظر الى امراة بشهوة فانزل او احتلم
فانزل او تفكر فانزل فعليه الغسل ولا يفسد
صومه وان قبلها او لمسها بشهوة فانزل فعليه
القضا دون الكفارة وكذلك هذا الحكم في المراة
اذا انزلت **ولا باس** بالقبلة واللمس
للصايم اذا امن على نفسه ويكره اذا لم
يامن ولو اكل او شرب متعمدا فعليه القضا
والكفارة ولو اكل مسكا او زعفرانا
او اهليلجة او لوزة صغيرة او بطيخة
صغيرة او حنطة او دقيقا فعليه القضا
والكفارة ولو اكل الطين الارمني فعليه
القضا والكفارة وان اكل غير الارمني

لاكفارة

لا كفارة عليه ولو اكل حجرا او مدرا او حديدا
او نواة او حصاة او حشيشا او خشبة او
جوزة رطبة او يابسة او لوزة يابسا
او عجينا عليه القضا دون الكفارة **الاصل**
في هذا ان كل شي يقصد اليه للغذا او للد
وا فعليه القضا والكفارة وان لم يقصد
اليه لا غذا ولا دوا فعليه القضا دون
الكفارة وان اكل ورق الشجر ان كان مما
يوكل عادة فعليه القضا والكفارة وان كان
مما لا يوكل عادة فلا كفارة عليه وكذلك
كل نبات ينبت من الارض ولو خرج من اسنانه
فدخل حلقه او ابتلعه ان كانت الغلبة
للدم فسد صومه وان كانت للبزاق لم يفسد
وان كان سوا فسد استحسانا ولو اخرج

البزاق من فيه ثم ابتلعه فسد صومه وكذلك
اذا ابتلع بزاق غيره ولو ادخل اصبعه في دبره
لا يفسد صومه ولو دهنها او بلّها بالماء او
بالبزاق ثم ادخلها فسد صومه ولو ادخل
خشبة فان كان طرفها خارجا لم يفسد
صومه وان غابت في الدبر فسد وكذلك اذا
ابتلع خيطا وطرفه في يده لم يفسد صومه
واما اذا ابتلعه فسد صومه ومن تسحر
على ظن الفجر لم يطلع او افطر وهو يرى
ان الشمس قد غربت ثم تبين ان الفجر قد
طلع وان الشمس لم تغرب عليه
القضا دون الكفارة ولو شك في طلوع الفجر
او في غروب الشمس الافضل ان لا يتسحر

ولا يفطر ولو تسحر مع الشك ثم تبين
ان الفجر قد طلع لا يفسد صومه ولو افطر مع
الشك ثم تبين ان الفجر قد طلع الشمس لم
تغرب فسد صومه واختلفوا في الكفارة
قال بعضهم تجب الكفارة لانه تيقن بالنهار
وشك في الغروب وقال بعضهم لا
الكفارة لانه قصد بذلك اقامة السنة لان
تعجيل الافطار سنة ومن رأى هلال رمضان
وحده صام وان لم يقبل الامام شهادته
فان افطر فعليه القضا دون الكفارة ومن
رأى هلال شوال وحده لم يفطر فان افطر
فعليه القضا دون الكفارة واذا كانت
بالسماء علة قبل الامام شهادة الواحد
العدل في رؤية هلال رمضان رجلا كان

او امراة حرا كان او عبدا او محدودا في قذف
ولو كان هذا من خارج المصر لم يقبل شهادته
وان لم يكن بالسماء علة لم تقبل الشهادة حتى يراه
جمع كثير يقع العلم بخبرهم وفي هلال الفطر
اذا كانت لم بالسماء علة لم تقبل الا شهادة رجلين
او رجل وامراتين وان لم يكن بالسماء علة
لم يقبل الامام الا شهادة جماعة يقع العلم
بخبر **ولا باس** للصايم الاكتحال
والادهان وان دخل طعمه في حلقه واذا
دخل الغبار او الدخان في حلقه او انفه
ووصل الى جوفه لم يفسد صومه وكذلك
طعم الادوية اذا وجد في حلقه لم يفسد
صومه ومن استعط او احتقن او اقطر
في اذنه فان وصل الى جوفه او دماغه او
صب

صب في حلقه او الانف وهو ذاكر لصومه فسد صومه
ولا كفارة عليه وان داوا جائفة او امة بدواء
رطب فوصل الى جوفه او دماغه وهو ذاكر لصومه
فسد صومه عند ابي حنيفة رحمه الله وعندهما
لا يفسد ولو كان الدواء يابسا لم يفسد بالاتفاق
ولو اقطر في احليله لم يفسد عند ابي حنيفة ومحمد
رحمهما الله وعند ابي يوسف رحمه الله فسد ولو ا
قطر في فرج المراة يفسد صومها بالاتفاق ولو
طعن برمح او رمي بسهم فوصل الى جوفه لم يفسد
وان بقي الرمح او النصل في الجوف فسد **و
يكره** ان يذوق شيئا بلسانه او فمه وان مضغ
العلك لا يفطر الصايم قيل هذا اذا كان العلك
معجونا فاما اذا كان علكا لم يلتيم يعد فانه

يفطره وكذلك يكره للمرأة ان تمضغ لصبيها الطعام
اذا كان لها منه بد وروي عن ابي يوسف
رحمه الله انه يكره بسواك مبلول واما الرطب الاخضر
فلا يكره ومن اصبح جنبا لا يضره وان بقي ذلك
اليوم على تلك الصفة وليس في افساد صوم غير
شهر رمضان كفارة والكفارة
عتق رقبة مومنة كانت اوكافرة كانت اوكا
فرة ان قدر عليها وان لم يقدر عليها فصيام
شهرين متتابعين وان لم يقدر فاطعام ستين
مسكينا كل مسكين نصف صاع من بر وكفارة
الافطار وكفارة الظهار واحدة ويجوز طعام
الاباحة فيها فصل في القي لاصل
فيه قوله صلى الله عليه وسلم من قاء فلا قضاء
عليه

عليه ومن استقاء فعليه القضاء وفي رواية
اذا ذرعه القيء فليس عليه القضاء واذا تقيأ فعليه
القضاء ومن ذرعه القيء ملأ الفم لم يفسد صومه
وان عاد الى جوفه فسد صومه عند ابي يوسف رحمه الله
لانه عاد الى جوفه ما نقض الوضوء فينقض الصوم
وعند محمد رحمه الله لم يفسد يفطره لانه لم يوجد
منه الصنع لا في الاخراج ولا في الاعادة ولو عاد
فسد صومه بالاتفاق وان قاء اقل من ملء
الفم لا يفسد صومه بالاتفاق وكذلك ان
اعاده الى جوفه وان اعاده لم يفسد صومه
في قول ابي يوسف رحمه الله لانه اعاد ما لم
ينقض الطهارة فلا ينقض الصوم وقال محمد
رحمه الله يفسد لانه وجد منه الصنع
حيث اعاده ولو استقاء ملء الفم فسد صومه

بالاتفاق سواء اعاده بعد ذلك او لم يعد وان
استقا دون ملء الفم لم يفسد عند ابي يوسف رحمه
الله لانه لم ينقض طهارته فلا ينقض صومه وعند
محمد رحمه الله فسد صومه سواء اعاد بعد ذلك او
لم يعد لانه وجد منه الصنع وقال ابو يوسف
رحمه الله ان عاد لم يفسد وان اعاده فله فيه
روايتان في رواية يفسد لانه وجد منه
الصنع في الاخراج والاعادة وفي رواية لا يفسد
لانه لم ينقض طهارته فلا ينقض صومه

فصل في العذر

الاصل فيه قوله تعالى فمن
كان منكم مريضا او على سفر فعدة من ايام اخر
اي من افطر بالعذر في شهر رمضان فعليه القضاء
في ايام اخر الحامل والمرضع اذا خافت على نفسها
او على ولدها افطرت وقضت ولا فدية عليها

وكذلك

وكذلك المريض وصاحب العلة اذا خاف زيادة
المرض والعلة ومن افطر بالعذر كالمرض والعلة
والسفر والحيض والنفاس وغيرها ان قدر على القضاء
يلزمه ولا يجزيه الاطعام وان مات قبل القدرة
لا يلزمه وان قدر على قضاء البعض يلزمه قضاء
ما قدر وان مات في جميع هذه الوجوه او اوصى
ان يطعم عنه صحت وصيته ويطعم من ثلث ماله
لكل يوم نصف صاع من بر وان مات من غير وصية
لا يجبر ورثته على الاطعام عنه الا اذا تبرعوا وهم
من اهل التبرع والشيخ الفاني الذي لا يقدر
على الصوم يفطر ويطعم لكل يوم مسكينا كما
يطعم في الكفارات وان مات واوصى بان يطعم عنه
ومن شرع في صوم التطوع او في صلاة التطوع
ثم افسده قضاه واذا بلغ الصبي او اسلم الكافر
او طهرت الحائض والنفساء او افاق المجنون او

برء المريض واقام المسافر في نهار رمضان لم يكون
بقية ذلك اليوم ويصومون ما بعده ويقضون
ذلك اليوم وما مضى من الشهر الا الصبي والكافر
فصوم ذلك اليوم لا يجوز عن الفرض ولا عن التطوع
والصبي والمجنون الاصلي اذا نويا عن الفرض
لا يجوز وعن التطوع يجوز والمريض والمجنون
العارضي والمسافر اذا نووا عن الفرض اجزاهم
وكذلك عن التطوع وفي ظاهر الرواية لا فرق
بين المجنون الاصلي والعارضي وان كان
البلوغ والاسلام والطهر والافاقة والاقامة
والصحة قبل الفجر بساعة يلزمهم صلاة العشاء
وصوم الغد الا الحايض اذا كانت ايامها
دون العشرة والنفساء اذا كانت دون الاربعين
فان وجدنا من الليل مقدار ما يسع فيه الاغتسال
وساعة اخرى يلزمها صلاة العشا وصوم الغد
واذا

واذا اشتبه على الاسير في يد العدو شهر رمضان
فهذا لا يخلو اما ان وافق صومه شهر رمضان
او تقدم او تاخر ان تقدم لا يجوز وان وافق يجوز
وكذلك ان تاخر الا في خمسة ايام يوم الفطر والا
ضحى وايام التشريق فانه يقضيها بحسب **فصل**
في مسائل متفرقة الصائم اذا افطر لم يبطل
صومه لم ياكل ولو تثاوب فوقعت قطرة ماء في حلقه و
دخل الى جوفه ولو صب الما في حلقه وهو نايم او كان
مكرها فسد صومه ولو اخر قضاه حتى دخل رمضان
اخر فلا فدية عليه وروي عن ابي يوسف رحمه الله
يقع عن القضا وفي قول ابي انه قال لو اوجب على نفسه
صوم يوم بعينه فصامه بنية التطوع يقع عن المنذور
ولو نوا عن واجب اخر يقع عما نوا ولو نوا التطوع
وقضا رمضان يقع عن القضا في قول ابي يوسف رحمه
الله وقال محمد رحمه الله يقع عن التطوع ولو نوا قضا رمضان

وكفارة الظهار كان في قول عن القضاء وفي قول
أبي يوسف رحمه الله وقال محمد رحمه الله يقع عن التطوع
النفل ولو نوى النذر المعين عن كفارة اليمين فهو
عن المنذور والمريض إذا نذر صوم شهر بعينه
فإن مات قبل أن يصح لا يلزمه شيء فإن صح يوما منه
لزمه أن يوصي بجميع الشهر عند أبي حنيفة وكذلك
عند أبي يوسف رحمهما الله **وقال** محمد رحمه الله
يلزمه بقدر ما صح ولو جن رمضان كله فلا قضاء
عليه ولو أغمي عليه شهر رمضان كله فعليه القضاء
ولو أغمي عليه ليلا من شهر رمضان أو في يوم منه
ونوى ذلك اليوم أجزأه ولو نذر صوم شهر بعينه
لزمه أن يصومه وإن أفطر يوما منه لزمه قضاء
ذلك اليوم خاصة وعليه كفارة اليمين إذا أراد
يمينا **لقوله** عليه السلام النذر يمين وقال
أبو يوسف رحمه الله لا يجتمع القضاء والكفارة

ولو

ولو وجب شهرا متتابعا بغير عينه فأفطر يوما استقبل
وإذا حاضت المرأة في شهرين لم يمنع التتابع وأما في صوم
كفارة اليمين فإنها تستقبل **وروي** عن
محمد أنها لو صامت شهرا ثم حاضت فيه ثم أيست من
الحيض استقبلت وروي عن أبي يوسف أنها لو حبلت
في الشهر بنت ولو نذر صوم سنة متتابعة فأفطر
يوم الفطر والنحر وأيام التشريق لم يستقبل ولو أراد
المسافر دخول مصر ينوي حتى تغيب الشمس فلا بأس
بأن يفطر **وكره** أبو حنيفة رحمه الله للصائم
المضمضة والاستنشاق لغير الوضوء وصب الماء
على الرأس والاغتسال والتلفف بالثوب وعندهما
لا يكره ولا يكره الفصد والحجامة للصائم ولو شرع
في الصوم على ظن أنه عليه ثم تبين أنه ليس عليه فالأولى
أن يمضي فيه فإن أفطر فلا قضاء عليه وكذلك هذا

الحكم في الصلاة والمراة اذا كانت طاهرة في اول النهار
ثم حاضت لم تجب عليها التشبه بالصائمين بخلاف ما
طهرت ويكره الصوم في العيدين وايام التشريق
ولو صامها كان صائما مسيئا ولو نذر صوم هذه الايام
صح نذره والافضل له ان يفطر ويقضي ولو صام
خرج عن عهدة النذر خلافا لزفر ولو شرع في
صوم هذه الايام ثم افسده لا قضا عليه عند ابي حنيفة
ومحمد رحمهما الله **وقال** ابو يوسف رحمه الله
عليه القضا **ويكره** صوم الوصال وهو ان
لا يفطر ونهي عن صوم الصمت وهو ان لا يتكلم ولا
بأس بصوم يوم الجمعة الاصح انه يجوز ذكره
الطحاوي في كتابه **وقال** ابو يوسف
رحمه الله يكره الا ان يصوم يوما قبله او بعده
ويكره صوم يوم النيروز والمهرجان ويستحب

ويستحب

ويستحب صوم ايام البيض ولو طلع الفجر وهو
مواقع فنزع مع الطلوع او كان يشرب الما فقطعه
او القي اللقمة فصومه تام ولو مس امراته او قبلها
فظن ان ذلك يفطره فافطر بعد ذلك فعليه القضا و
الكفارة الا اذا كان تاول حديثا او استفتى فقيها
وان اخطا الفقيه او كان الحديث خطا لا تجب الكفارة
ولو دهن شاربه فظن ان ذلك يفطره فافطر فعليه
القضا والكفارة ولم يعتبر ظنه سوا استفتى او لم
يستفت **وروى** الحسن عن ابي حنيفة رضي
الله عنهما فيمن نوى قبل الزوال ثم جامع في بقية
يومه لا كفارة عليه ولو افطر في رمضان مرارا
ولم يكفر تجب كفارة واحدة ولو كفر عن اليوم
الاول ثم افطر يوما اخر تلزمه اخرى ولو افطر
يومين من رمضان فعليه لكل يوم كفارة ولو افطر

لانه ايام من رمضان فاسق للاولحين ا
فطر ثم الثاني والثالث كذلك فاستحقت
الرقبه الثالثه فعليه الكفاره لليوم الثالث
وان استحقت الثانيه ايضا فعليه كفاره وا
حده لليوم الثاني والثالث وكذلك اذا
استحقت الاولى خاصة او الثانيه فلا شي
عليه فلو صام اهل مصر تسعة وعشرين يوما
وفيهم مريض فعليه قضا تسعة وعشرين يوما
للروية فعلى هولاء قضا فان لم يعلم المريض ما
صنع اهل مصر صام ثلثين يوما ولو صام اهل
المصر ثلاثين يوما للروية وصام اهل المصر تسعة
وعشرين يوما للروية فعلى هولاء قضا يوم واحد
هذا اذا لم يكن بين البلدتين تفاوت تختلف به
المطالع فان كان تختلف لم يلزم احد البلدتين

حكم

حكم الاخر ويكره الخروج من صوم التطوع الا من عذر
وروى عن محمد رحمه الله انه قال اذا دعاه
اخ له الى الطعام فهذا عذر يفطر ويقضي ولو قالت
المراة لله علي ان اصوم يوم حيضي او قال الرجل في
يوم قد اكل فيه فلا شي عليهما ولو قال لله علي ان
اصوم اليوم الذي يقدم فيه فلان فقدم في
يوم اكل فيه او حاضت المراه فلا شي عليهما في
قول محمد رحمه الله وقال ابو يوسف رحمه الله يجب
عليهما القضا ولو قدم فلان ليلا لم يجب عليه
شي ولو قدم بعد الزوال لم يجب شي عند محمد
رحمه الله ولا رواية عن ابي يوسف ولا تصوم
المراة تطوعا ولا بغير اذن زوجها الا اذا كان
صيامها لا يضر به بان كان صايما او مريضا فلها
ان تصوم وليس له منعها ولا يجوز للعبد والمدبر

وام الولد والمكاتب ان يصوموا بغير اذن المولى
وان لم يضر بالمولى وللزوج والمولى ان يفطرا
اذا كان الشروع بغير اذنهما وتقضي المراة اذا
اذن لها الزوج او بانت منه ويقضي العبد اذا
اذن له المولى او اعتق والاجير الذي استاجره
المولى بان للخدمة لا يصوم تطوعا الا باذن
المستاجر اذا كان الصوم يضر به في الخدمة
وان كان لا يضر به فله ان يصوم بغير اذنه
وابنة الرجل وابنه وقرابته يتطوع بغير اذنه
نسال الله تعالى ان يرزقنا درجة الصايمين
والقايمين ويجعلنا من الذاكرين والشاكرين
بفضله وكرمه انه ارحم الراحمين وصلى الله
على سيدنا محمد واله اجمعين وسلم
تسليما

باب في العمل بالعلم

روي عن رسول الله صلى الله عليه وسلم انه قال
العلما امنا الله تعالى على عباده ما لم يخالطوا
السلطان ولم يدخلوا في الدنيا فاذا خالطوا السلطان
ودخلوا في الدنيا فقد خانوا الرسل فاعتزلوهم
واحذروهم وقال النبي صلى الله عليه
وسلم ويل للذي لا يعلم مرة ولمن يعلم ولا يعمل سبع
مرات وعن ابي الدردا رضي الله عنه انه قال لا اخاف
ان يقال لي يوم القيمة يا عويمر ماذا علمت ولكني اخاف
ان يقال لي يوم القيمة يا عويمر ماذا عملت وعن عيسى
بن مريم عليهما السلام انه قال من علم وعمل
وعلم فذلك الذي يدعى في ملكوت السموات عظيما
وقال النبي عليه السلام ما اكثر الاشجار وليس

بثمر وما اكثر الثمار وليس كلها بطيب وما اكثر العلما وليس كلهم لمرشد وما اكثر العلوم وليس كلها بنافع وعن عمر بن الخطاب رضي الله عنه انه قال لعبد الله بن سلام رضي الله عنه من ارباب العلم قال الذين يعملون به قال فما ينفي العلوم من صدور العلما قال الطمع قال سهل بن عبد الله الناس كلهم موتى الا العلما والعلما كلهم سكرا الا العاملون بالعلم والعاملون كلهم مغرورون الا المخلصون والمخلصون على خطر عظيم وعن علي بن ابي طالب كرم الله وجهه انه قال اذا لم يعمل العالم بعلمه يستنكف الجاهل ان يتعلم منه وقال النبي صلى الله عليه وسلم يغفر للجاهل سبعين مرة ما لا يغفر للعالم مرة واحدة وقال النبي صلى الله عليه وسلم

لا يكون العالم عالما حتى يكون بالعلم عاملاً وقال النبي صلى الله عليه وسلم يكون في اخر الزمان عباد جهال وعلما فساق وقال النبي صلى الله عليه وسلم من ازداد علماً ولم يزدد زهداً لم يزدد من الله الا بعداً وقال الحسن البصري رحمه الله عقوبة العلما موت القلب وموت القلب طلب الدنيا قال مالك بن دينار رحمه الله قرأت في بعض الكتب ان الله تعالى يقول ان اهون ما انا صانع بالعالم اذا احب الدنيا ان اخرج حلاوة مناجاتي من قلبه وقال عمر بن الخطاب رضي الله عنه اذا رايتم العالم محبا للدنيا فاتهموه على دينكم وان كل محب يخوض فيما يحب وكان يحيى بن معاذ الرازي رحمه الله عليه يقول يا اصحاب العلم والسنة قصوركم قيصرية وبيوتكم كسروية واثوابكم ظاهرية واخفافكم جا

لونية ومراكبكم قارونية وطباعكم ماردية
واوانيكم فرعونية ومآثمكم جاهلية ومذاهبكم
شيطانية فاين المحمدية وقال مالك بن دينار
رحمه الله ان العالم اذا لم يعمل بعلمه زلت موعظته عن
القلوب كما يزل القطر عن الصفا وقال عيسى
بن مريم صلوات الله عليهما مثل الذي يتعلم العلم
ولا يعمل به كمثل امراة زنت في السر فظهر حملها فا
فتضحت فكذلك من لا يعمل بعلمه يفضحه الله تعالى
يوم القيمة على رؤس الاشهاد وقال النبي صلى
الله عليه وسلم من كتم علما عنده الجم بلجام من
نار وقال رجل للحسن البصري رحمه الله ان
فقهاءنا يقولون كذلك قال الحسن رحمه الله هل رايت
فقيها قط انما الفقيه الزاهد في الدنيا الراغب في
الاخرة البصير بدينه المداوم على عبادة ربه وكانوا

يقولون

يقولون اذا صار العلما يجمعون الحلال صار العوام ا
كلة الشبه واذا صار العلما ياكلون الشبه صار العوام
ياكلون الحرام واذا صار العلما ياكلون الحرام صار العوام
كفارا وسئل النبي صلى الله عليه وسلم اي
الناس اشر قال العلما اذا فسدوا واذا فسد العالم
يفسد بفساده العالم وقال بعض الحكما تعلم العلم ا
بزماننا هذا نهمة والاستماع موانسة والقول به
شهوة والعمل به نزع النفس وروي عن
النبي صلى الله عليه وسلم انه قال من تعلم العلم لا
ربع دخل النار ليباهي به وليماري به السفها ويقبل
به وجوه الناس اليه او ياخذ به من الاموال قا
ل الفقير الى الله رحمه الله تعالى عليه فاذا كان المقصود
من العلم العمل به فينبغي للعالم ان يعمل بعلمه ثم يعلم
غيره لكي ينتفع بذلك الغير به ويكون خايفا من الله مطيعا
لاوامره ممتنعا عن نواهيه دائما متخضعا به
مواظبا على عبادة ربه مظهرا الشريعة رسوله

مداوماً لشريعة على نشر العلم منقطعاً عن مخالطة
السلاطين محترزاً عن دنياهم مجتنباً عن مال الوقف
قانعاً بما قسم الله تعالى له غير طالب للزيادة ولا جامع
لها ولا طامعاً بما في أيدي الناس ولا مفتخراً بجاهه
ولا معجب بعمله ويكون مراقباً لأحواله محافظاً
لسائر أعضائه صادقاً في أقواله مستقيماً في أفعاله
عادلاً في أحكامه مستعملاً الكلام الوضيح
والتزييف محبباً لهم باللين والانصاف غير مائل
إلى صنف دون صنف ويكون ناصحاً للناس وداعياً
لهم إلى الطاعة بأمرهم بالمعروف ونهيهم عن المنكر
ويقضي بينهم بالحق ويعين المظلوم ولا يأخذ
الرشوة ولا يخاف من السلطان ويقول الحق بين
يديه وإن كان مراً ولا يتكلم بهواه في غير الحق و
يقضي بينه وبين خصمه بالقسط ولا يميل إليه
ويكون ولا يتكلم

ويكون السلطان والرعية والغني والفقير عنده سواء
في الحكم بينهم ولا يتواضع لغني لغناه ولا لذي جاه
لأجل جاهه بل يكون تواضعه لوجه الله تعالى والا
كرام عنده لمن هو أكرم عند الله تعالى ويكون محبباً
لأرباب الخير ومحرضاً لهم على خيراتهم ومبغضاً لأرباب
الشر وناهياً لهم عن سوء أفعالهم ويدلهم على الخير
ويدلهم على سبيل الرشاد ويتفحص عن ذنوبه
وأعوانه كيلا يظلموا الناس ويقعد ظاهراً ويكون بابه
مفتوحاً ومتقيه غير مردود ويكون للمتعلمين أبداً
ضيفاً لهم صابراً على تعليمهم ومتحملاً منهم ومحرضاً
لهم ومشفقاً عليهم وناظراً في أحوالهم يربي في
حفظهم بقدر وسعه وطاقته ويكون تعليمه لوجه الله
تعالى ولا يريد بذلك رياءً ولا سمعةً ولا

ولا رئيا ولا عادة ولا زيادة جاه ولا حرمة وانما
يريد نشر العلم وتكثير الفقها وتقليل الجهلة واظهار
دين الله تعالى واقامة سنة رسول الله صلى الله
عليه وسلم وتشييد قواعد الاسلام وتفرق بين
الحلال والحرام ويكون خالصا في ذلك وراغبا في
الاخرة ومتيقنا بما وعد الله للعلماء العاملين
بعلمهم من الثواب في الاخرة راجيا في ثوابه
وخايفا من عقابه قال الفقيه ابو الليث
رحمة الله عليه يراد من العالم عشرة اشياء
الخشية والنصيحة والشفقة والاحتمال
والصبر والحلم والتواضع والعفة عن
اموال الناس والدوام على النظر في
الكتب وقلة الحجاب وهو ان يكون بابه
مفتوحا للوضيع والشريف فانه بلغنا ان

داود النبي عليه السلام انما ابتلي من كثرة
الحجاب نسال الله تعالى ان يوفقنا على العمل
بالعلم ويجعلنا من العاملين المخلصين المتو
كلين الصابرين والقانعين بما قسم الله
لنا والراضين بما قضى الله علينا والشا
كرين لما انعم الله علينا ونسال الله تعا
لى ان يختم لنا بالخير والسعادة والشهادة
بفضله وجوده وكرمه انه ذو الفضل و
الاحسان والكرم والامتنان وصلى الله
على سيدنا محمد واله وصحبه وسلم تسليما دايما
الى يوم الدين وحسبنا الله ونعم الوكيل
ولا حول ولا قوة الا بالله العلي العظيم
الحمد لله عن انس بن مالك رضي الله عنه
قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم

من قال في كل يوم سبعين مرة اللهم لك الحمد
عدد عفوك عن خلقك ارسل الله له في
كل يوم سبعين ملكا يكتبون له الثواب
الى يوم القيمه روي عبد الله بن بريده
رضي الله عنه ان رسول الله صلى الله عليه
وسلم قال من قال عشرة كلمات عند دبر
كل صلوة عند اه وجد الله عندهن مكفيا
خمسا للدنيا وخمس للاخره حسبي الله
لديني حسبي الله لما اهمني حسبي الله
لمن بغا علي حسبي الله لمن حسدني
حسبي الله لمن كادني بشر حسبي
الله عند الموت حسبي الله عند المسايلة
في القبر حسبي الله عند الميزان حسبي الله

عند

عند الصراط حسبي الله عند الحوض حسبي الله
لا اله الا هو عليه توكلت واليه انيب حفظه الله
في الدنيا ابانه وفرج الله من الهم وامنه من
ضر الظالم وحفظه الله من شر الحاسد و
تحرزه الله من شر العدو في الدنيا واما في
الاخره هون الله سكرات الموت وامنه الله
من مسايل منكر ونكير ورجح حسناته في الميزان
وثبت الله قدميه على الصراط ويحاسب حسابا
يسيرا يوم القيمه وروي عن ابن عباس
رضي الله عنهما انه قال قال رسول الله
صلى الله عليه وسلم من كان له حاجة الى الله
تعالى فليجدد الوضو وليقف في موضع
خال ولا يراه احد الا الله فليصل اربع ركعات

بتسليمة واحدة يقرأ في الاولى الحمد لله مرة
وقل هو الله احد اربعين مرة وفي الثانية
الحمد مرة وقل هو الله احد ثلاثين مرة
وفي الثالثة الحمد مرة وقل هو الله احد
عشرين مرة وفي الرابعة الحمد مرة
وقل هو الله احد عشر مرات. واذا فرغ
من الصلاة يقرا الحمد خمسين مرة و
ليقل لا حول ولا قوة الا بالله العلي
العظيم سبعين مرة وليقل استغفروا
الله سبعين مرة ويصلي على سبعين
ويسال الله حاجته فانها تقضا له
ويقضي الله ديون الدنيا والاخرة
ويغنيه عن جميع خلقه وهي صلاة

التوابين

التوابين والانبياء عليهم السلام وروي
في الحديث عنه صلى الله عليه وسلم انه قال
من قال بعد صلاة الجمعة اللهم يا غني يا حميد
يا مبدي يا معيد يا رحيم يا ودود يا ذا العرش المجيد
يا فعالا لما يريد اغنني بحلالك عن حرامك وبفضلك
عمن سواك من داوم عليها اغناه الله تعالى
عن خلقه ورزقه من حيث لا يحتسب والله اعلم
بالصواب **باب الخلد** اشكل ايها
الخلد الثابت في هذه البداية زوال
حتى من لا يزول اذهب عن خاتم هذا الكتاب
نحو من هو على العرش استوا اشكل ايها
الخلد نحو من يسكن له السموات والارض الذي
قدر فهذا فهذا فهذا صدق الله العظيم

اللهم بحق هذه الاسماء العظيمه ان تعافي
وتشفي حاملها بالف لاحول ولاقوه الا بالله
العلي العظيم وصلى الله على سيدنا محمد واله وصحبه
وسلم مما وجد بخط بعض الصالحين
تقرا على سائر الاوجاع وتعلق على
المتالم يبرا ان شا الله تعالى الله ازلي لم
يزل لم يزل الالم حيثوم الله ازلي لم يزل
يزل الالم فيثوم صفه والحفظ
عن سمره رضي الله عنه قال قلت لابن مسعود
رضي الله عنه اشكوا اليك قله الحفظ فقال
خذ مما علمني رسول الله صلى الله عليه
وسلم

وسلم لحفظ القران العظيم والحديث خذ رطل
عسل عشره دراهم وقرنفل عشره دراهم وسكر نبات
عشره دراهم وكندر ابيض عشره دراهم
يدق الجميع واما الحرمل فافرده واخلطه
مع الحوايج واشرب منه في كل يوم بدرهمين
على الريق وان شيت عند النوم وان لم
ينفعك فقال ابن مسعود يكذب على رسول
الله صلى الله عليه وسلم قال فلما ذكر لي هذا
حفظت انا وابراهيم وحماد ومالك وابن
ابي سفيان والمغيره والاعمش والليث
والاوزاعي ويحيى بن ابي كثير وابراهيم
التميمي وابو حنيفه وحماد واخوه
وسمو وعكرمه والكلبي وهولا حفظ

الحديث رضي الله عنهم اجمعين فحفظوا
بهذا الدوا والحمد لله وحده

دعا كفن من كتب هذا الدعا على كفن الميت
لم يكن له عذاب القبر لا اله الا الله الحي
الحليم لا اله الا الله الخلاق العظيم لا اله
الا الله الحق المبين لا اله الا الله رب
الخلق والخلايق اجمعين رب زدني
علما وعنت الوجوه للحي القيوم برحمتك يا
ارحم الراحمين

باب حل المعقود

يكتب اية الكرسي ويعلق على ساعده
الايمن ويكتب امن الرسول ويربط
على ساعده يربط الايسر ويكتب

هذا

هذا الطلسم ويذاب بما ويسقي فانه
عظيم مجرب بسم الله الرحمن الرحيم

دعا مستجاب مجرب

قال بن بشار قال لي مقاتل بن سليمان الا
اعلمك دعوات تدعوا بها عند تسليمك
من صلاة الصبح ثلث ايام كل يوم مائة مرة
ولا تتكلم حتى تكمل المائة فان لم يستجيب لك
حيا كان او ميتا وهو هذا بسم الله الرحمن
الرحيم بسم الله وبالله ولا حول ولا قوة الا
بالله ~~العلي العظيم~~ يا قايم يا دايم يا قديم
يا رحمان يا رحيم يا حي يا قيوم يا فرد يا
وتر يا صمد يا سند يا من الله المستعان يا من

لم يلد ولم يولد ولم يكن له كفوا احد و
صلى الله على سيدنا محمد وآله ويلفظ بجا
جنه

دعا الانعام في موضع

دعا الله اله من الذي دعاك فلم تجبه و
من الذي سالك فلم تعطه ومن الذي
استجارك فلم تجره ومن الذي استعان
بك فلم تعنه ومن الذي استغاث بك
فلم تغثه ومن الذي توكل عليك فلم
تكفه واغوثاه واغوثاه اغثنا وافعل
افعل بنا انت اهله ولا تفعل بنا ما
نحن اهله فانك اهل التقوى واهل المغفرة
وكاهل الذنوب والخطايا اعتق رقابنا
ورقاب ابائنا ورقاب امهاتنا من النار

برحمتك

برحمتك يا ارحم الراحمين

دعاء في آخره

يا سريع الحساب يا شديد العقاب يا
غفور يا رحيم يا فالق الحب والنوى يا مسبب
الاسباب يا مفتح الابواب يا قاضي الحاجات
يا دافع البليات يا مقيل العثرات يا ولي
الحسنات اقض حوائجنا واشف مرضانا
وارحم موتانا واستجب دعانا يا مولانا بحرمة
محمد النبي الامي عليه السلام يا ذا الجلال والا
كرام يا حي يا قيوم برحمتك يا ارحم الراحمين

في الايام ليعم اليوم

يوم السبت حقا لصيد ان اراد بلا امر
ابتر او في الاحد البنا لان فيه ابتدا الله

في طلق النساء وفي الاثنين ان شاء فيت حقا
ثابت بالنجح فيه وبالسراد وان تزد الحجامه
في الثلاثا ففي ساعتها هرق الدما وان
شرب امرؤ الدوا يوما دوا فنعم اليوم
يوم الاربعا وفي يوم الخميس قضا حاج
لان الله يكون للقضا ويوم الجمعه صحه
التزويج فيه ولذات الرجال مع النسا
وهذا العلم لا يحويه الا نبي او وصي الانبيا

الله الشافي لرعاف الدم من غير انتهال

اصل خطمي نعتر وورق لسان الحمل
وعروق الخبازي وورد يابس يغلى ذلك
في اربع اواق ما حتى يذهب الثلث
ويرفع بعضه فيضمد بها ... ويطرح
ثم ياخذ [illegible] ... الاحوال

فاطر

فاطر لسان الحمل الذكر وشراب بزر
قطونا محمص البزرقطونا بقليل دهن ورد
نيلوفري ويلعق الخاطر ويخلط جميعه
ويوخذ من المجموع وزن درهم في ملعقه
ويصب من المغلي المذكور مقدار درهمين و
يعلق بعد المشروب غدوة وكذلك عشيه
والغد الم رقبه مسلوقه يدر عليه كزبره
وذنب ورد

علاج السعال

الاغذيه

الاكارع او مخ البيض النيمبرشت او مزوره
اسفاناخ وملوخيه الادويه الموضع مرهم المقل
الازرق او مرهم الشادنج ومقدار ... اومن
نوا المشمش او بعض الحمل وشمع اصفر يلطخ
الادويه بقطنه فاتره ويجعل من الما البارد

ومن جميع المحوطات القويه للقبض واعتقال
الطبيعه **مرهم النفاق** نسخه
فتشطه الحليب التي تخلطوا حتى يبقى مرهم
تدهن وتخلط حشوة القطن عليه اخر
للنفاق يوخذ دم الاخوين وقاقيا وسبد
قونس كل واحد خمسه دراهم واسفيداج
اربعه دراهم وحمص مقلي وحجر برام
من كل واحد درهمين وافيون وسنام
جمل وشحم دجاج ونخاع بقري ودهن
ورد ودهن بنفسج من كل واحد ثلثه
دراهم يدق الجميع ويلا النحوم ويعمل
مرهم فانه دهن شريف عظيم النفع
للبواسير والنواسير ومنفعه للنفاق
ليختم ان شا الله تعالى اخر للنفاق يوخذ

شمع

شمع اصفر وشمع ابيض وحجر برام وحجر بازه
روسيرقون وقرقلي وورق حشيشه الجرح
سيداج يدق الجميع ناعما ويغلا في شيرج
على النار ويدهن ويكبس يعظم رايبي كلب
وقشر سلحف محروق وكعب بقري محروق اخر جمع
مقصور من قالب وحجر برام وحجر بازره و
سيرقون ودهن دجاج ونخاع بقري وناب
خنزير وحشيشه الجرح يدق ناعما ويغلا
بنخاع البقري ودهن الدجاج وسيرج ويكثر
بدهن العنبر ويكبس بحشيشه الجرح

كتاب فيه صلوات النبي صلى الله عليه وسلم

الحمد لله
والدعا المناجي وحمد الله سبحانه امين واعاد علينا من بركاته

اقول في القلب بارنا حي يبلغ تاريخ عام اللس حجه
واسال بهرام في عمر بحج ارى الطب في امره يزعج
وشادنا امرهم بينهم بكمي فكم من كمي فلج واعرض عمن
امره طب الى الصبر والتعب حى بحج لبيب اوبا
حعادة وتقيل يوسف مصر البهيج ويلحج
لحذ باحفاده وبحر د اجياد مضر يحج وقد حط
سيف بيد نام الفرا ويخشى من الروم باني علج
ونهج مضافيك كن شاكرا وجاهد في الربع اعراج
وهم وعين من الدم او من اليك لتدبير امرك
فرضا بحج لكشف المعطا فكن حازما فقطب
الوجود بنصر بلج حوادث طيبة وامر
الورا محمد ظافر فهو من الكلج وتعبدك
قائم حي له وبخشك ذا دهب لا انثر عجي
بطالع كيوان مزنحها وزهرة مبدا نهاكنبلج
ادا كنت تعلم سر النجوم وللمس تب تلك مهام حج

بسم الله الرحمن الرحيم

قافية الالف

اللهم صل على سيدنا محمد المتوج بتاج البهاء المخصوص
بمكارم الاخلاق والثناء الذي شرفته على
كل الانبيا وهديت به من بعد العما وعلمته
بالمقام المحمود والشفاعة العظما واجلسته
على بساط الانس في حضرة القدس ومخاطبته
لجبريل الغطا والرضى الامام ابي بكر الصديق
الوقار ومعدن الوفا وعن الامام عمر بن الخطاب
الناطق بالصواب في مقام الاهوا وعن الامام
عثمان بن عفان راس القرا وسيد الشهدا
وعن الامام علي ابن ابي طالب الفارس الكرار

في الهيجا وعن السنة الباقين من العشرة يا من
قال وقوله الحق وما يعزب عن ربك من مثقال
ذرة في الارض ولا في السما قافية البا اللهم
صل على سيدنا محمد الذي انزلت عليه معجز
الكتاب واظهرت به سبيل الهدى
والصواب وشرعت به الى شريعة الايمان
خير باب وجعلت الصلاة عليه
من افضل الاسباب ووعدته بالمقام
المحمود يوم الحساب وارض عن الامام
ابي بكر الصديق الذي لم يزل انيسه حيا
وفي التراب وعن الامام عمر بن الخطاب
ذي الراي الرشيد وفصل الخطاب
وعن الامام عثمن ابن عفان المقتول ظلما

وهو

وهو صائم يتلو كتاب الله في المحراب وعن
الامام علي بن ابي طالب التالي مرتين في الكتاب
في يوم الاحزاب وعن السنة الباقين من
العشرة يا من قال وقوله الحق ان في
خلق السموات والارض واختلاف الليل
والنهار لايات لاولي الالباب قافية
التا اللهم صل على سيدنا محمد الذي ارسلته
بالايات البينات وايدته بجوامع الكلم
وبدائع الحكم والمعجزات وخصصته بالكتاب
العزيز واياته المحكمات واشرقت بانوار
برهانه حنادس الظلمات وشرعت بوطي
قدميه اقطار الارض والسموات وارض
عن الامام ابي بكر الصديق صاحبه وانيسه

في الحياة وفي الممات وعن الامام عمر
بن الخطاب الذي انزل على وفق قوله
في الكتاب ايات وعن الامام عثمن بن
عفان المتهجد المتهجد بالقران في
الخلوات وعن الامام علي بن ابي طالب قاتل
الجبابرة والطغاة محدث المرهفات و
عن الستة الباقين من العشرة يا من قال
في قوله الحق واقم الصلاة طرفي النهار
وزلفا من الليل ان الحسنات يذهبن
السيئات **قافية التا** اللهم صل
على سيدنا محمد الذي اجتثت شريعته
شريعة الكفر اجتثاثا وخلت الدنيا
ببعثته بعد ان كانت عاطلا عثاثا

ونفيت

ونفيت به عن القلوب وساوسا واضغاثا
ووعدته بالمقام ابي بكر الصديق الذي
انفق ماله في حبه فلم يدع عقارا ولا اثاثا
وعن الامام عمر بن الخطاب الذي فتح ال
فتوح وقسم بالغنائم ولم يخلف لوارثه
ترابا وعن الامام عثمن بن عفان المتهجد
بالقران فلم تتبع معلنه حثاثا وعن الامام
علي بن ابي طالب الذي كسر الاصنام فلم يترك
لها اداثا وعن الستة الباقين من العشرة
يا من قال في قوله الحق ولا تكونوا كالتي
نقضت غزلها من بعد قوة انكاثا **قا**
فيه الجيم اللهم صل على سيدنا
محمد الذي ارسلته بنور الايمان

لظلام الشرك تراجا واملت به قلوب
الامه الى مله الاسلام استدراجا و
ملات بدعوته الارض عربا فرا نا
بعد ان كانت ملحا اجاجا وجعلت
شرفه بالشريف بها لنا من انقلابا
وارتجاجا والفت بحايب القلوب
محبته فهي تجب اليه سلا قحاحا و
حصصته بليله الاسرا وكرمته
فيها بمنوابع العطا مطيته براقا
وارقيته معراجا وعدته بالشفاعة
المقبوله في يوم يا تون افواجا وارض
عن الامام ابي بكر الصديق الذي بايع النبي
على الايمان فلم يكن بيعته خداجا

وعن

وعن الامام عمر بن الخطاب الذي اعليا
منار الاسلام وجعل له من العز والشرف
زناجا وعن الامام عثمن بن عفان الذي جهز
جيش العسرة بماله فلم يدع فيهم محتاجا
وعن الامام على ابن ابي طالب الذي ادرجه
عليه النبوة بين جنبيه دراجا
وعن السته الباقين من العشرة يامن قال
فيقوله الحق لكل جعلنا منكم شرعة
ومنهاجا **قافية الحا** اللهم صلى على
نبينا محمد الذي وصفته بحسن الخلق
والتماجح وشرفت به مكة والمدينة
والحل والحرم والمقام وزمزم والحجر
والابطح والطاجح وكرمته بليله

الاسرا فعلا الافق الاعلا بغير جناح
واحضرته الى حضرة حضيرة القدس
على بساط الانس وخاطبته بالامر الصراح
فما فضل قلبه وما عوا وما زاغ بصره
وما طغا في مقام الخطاب والالتماح
ثم عاد من ليلته متوجا بمفاتح القبول
والنجاح وارض عن الامام ابي بكر
الصديق الذي انفق ماله في
حبه اذا امسك الاقربون وصدقه
حين كذبه اهل الجناح وعن الامام
عمر بن الخطاب الذي انار الاقطار
بعدله حتى عاد ظلام الشرك بالا
نمان انوارا من الصباح وعن الامام
عثمن

عثمن بن عفان الذي قتل ظمآنا ومنع الما
القراح وعن الامام علي بن ابي طالب المجا
هد في سبيلك ببيض الصفاح وسمر
الرماح وعن الستة الباقين يا من قال
وقوله الحق الله نور السموات والارض
مثل نوره كمشكاة فيها مصباح المصباح

فاتحة الخامس

اللهم صل على سيدنا محمد الذي جعلت
حكم شريعته لشرايع الامم الماضية
ناسخا ودعا كم دعوته لجمهور باحكام اهل
القرون الخالية فاسخا وروابي ملته
في اقطار الارض شامخا وسر محبته في

في قلوب امته راسخا دارض عن الامام
ابي بكر الصديق الذي كان اذا تنفس في
جوف الليل من الخشية كان بكبده رائحة
طائر وعن الامام عمر بن الخطاب الذي
كان لراس الكفر شادخا وعن الامام عثمن
بن عفان الذي منار الازواج فاحمى
وعن السته الباقين يا من قال وقوله
الحق وهو الذي مرج البحرين هذا
عذب فرات وهذا ملح اجاج
وجعل بينهما برزخا قافيه
الدال اللهم صل على محمد المنتخب
الذي ارسلته رحمه للعباد وهديتهم
به الى سبيل الرشاد ووعدته بالمقام

في

في يوم التناد وبالحوض المورود لعطش
الاكباد وارض عن الامام ابي بكر الصديق الذي
اثر حبه على الوالدين والاولاد وعن الامام
عمر بن الخطاب الناطق بالصواب والسداد
وعن الامام عثمن بن عفان المنفق من التقوا
خير زاد وعن الامام علي بن ابي طالب
السابق الى الاسلام ومبيد الاصنام وقا
تل الجبابره بالسيوف الحداد وعن السته
الباقين يا من قال وقوله الحق قل اونبئكم
بخير من ذلكم للذين اتقوا عند ربهم جنا
ت تجري من تحتها الانهار خالدين فيها
وازواج مطهره ورضوان من الله والله
بصير بالعباد قافيه الذال

اللهم صل على سيدنا محمد الذي نفذت
امره في الوجود فهو دايم النفوذ ورفعت
قدره وذكره في الدنيا والاخرة
فكان غير مجذوذ ووفقته لمراضيك فيما
ذاك لجنابك الكريم يلوذ وبوجهك الكريم
العظيم يعوذ وارض عن الامام ابي بكر
الصديق الذي بشدة قربه عن
جميع الخلق الشذوذ وعن الامام
عمر بن الخطاب الذي قضى بحبه منقذ
ذا وهو ملذوذ وعن الامام عثمن بن عفان
الذي كان قلبه لجميع الكتاب العزيز
خير مقعد وعن الامام علي بن ابي طالب
الذي لم يزل غزاة سيفه بحماه الكفار

امضا

امضا مشحوذ وعن الستة الباقين من العشرة
يا من قال وقوله الحق واما الذين سعدوا
ففي الجنة خالدين فيها ما دامت السموات
والارض الا ما شاء ربك عطاء غير مجذوذ

قافية الراء

اللهم صل على
سيدنا محمد الذي ارسلته الى الناس بشيرا
ونذيرا وشرحت بمحبته قلوبا وصدورا
وملات الدنيا برسالته بهجة وسرورا
واطلعت بشريعته في سما الهدى اشموسا
وبدورا صلاة تملا السموات والارض
وارض عن الامام ابي بكر الصديق الذي
كان له خليلا ونصيرا وعن الامام
عمر بن الخطاب الذي جند الجنود

واقام الحدود وكان بطرائق الحق بصيرًا
وعن الامام عثمن بن عفان الذي قتله العدوان
على سرير فانقلب مسرورًا وعن الامام علي ابن
ابي طالب الذي كان يقوم شيئًا ويصوم
هجيرًا وعن الستة الباقين من العشرة يا
من قال وقوله الحق وهو الذي من الما
بشرًا فجعله نسبًا وصهرًا وكان
ربك قديرًا

قافية الرا

اللهم صل على سيدنا محمد الذي اكتسب
الارض بمولده من سندس النبات
برًا واهتزت معاطف الوجود بشرًا
بوجوده وجوده هزًا ورقصت
بيد السرور على ملاءة الدنيا بدنوه

طرزًا

طرزًا واكتست هذا الشهر الشريف به بهجة
دون الشهور عزًا فهو ربيع يوافيه مولده
الكريم في كل عام فيفتح له من ذخائر
البركات كنزًا فلا عرو ان تباشرت الدنيا
بمولده وقد جعل قبره المقدس لها
من الانقلاب حرزًا وارض عن الامام ابي
بكر الصديق الذي عرد المنافق اليه نحرًا
وعن الامام عمر بن الخطاب الذي فتح الامصار
وجز رقاب الامم الكفار جزًا
وعن الامام عثمن بن عفان الذي يسمى البدن
ولم يكن كزًا وعن الامام علي بن ابي
طالب الذي لم يسجد للات ولا عزا
وعن الستة الباقين من العشرة يا من قاله

وقوله الحق وكم اهلكنا قبلهم
من قرن هل تحس منهم من احد او تسمع
لهم ركزا قافية النون
اللهم صل على سيدنا محمد الذي طهرت
قلبه من الادناس وجسمه من الارجاس
وانست الدنيا بمولده فهي به اهلة الايناس
والبستها حلل الفخار بعثته فتجملت
بذلك الناس ونبعت الماء من بين اصابعه
فروى امة ذلك الانبجاس وارض عن
الامام ابي بكر الصديق الذي غرس
ماله في حبه وسقاه ما قربه فانغمس
في رضوان ربه ذلك الغراس وعن الامام
عمر بن الخطاب الذي اباد عباد الاوثان
عماد الايمان على امكن اساس

وعن

وعن الامام عثمان بن عفان باذل الاحسان
وجامع القران خوف الالتباس وعن الامام
علي بن ابي طالب مذلل فحول الجاهلية
بعد الجماح والشماس وعن السبطين الباسمين
يا من قال وقوله الحق شهر رمضان الذي
انزل فيه القران هدى للناس قافية ا
لشين اللهم صل على سيدنا محمد وآله
الذي ازدانت الدنيا بمولده بعد بوارها
ارتياشا وانتعشت ببعثته الارواح في
قرارها انتعاشا وانذهشت به عقول الجا
هلية بعد اقترارها انذهاشا وارتعشت
لهيبته صياصي الاقيال ارتعاشا
فامست في ظلمة جهلها من حول برهانه

فراشا وارض عن الامام ابي بكر الصديق
الذى انفق ماله في حبه فلم يبق عقارا
ولا قماشا وعن الامام عمر بن الخطاب الذى
جعل وجوه الكفار لخيل الابرار فراشا
وعن الامام عثمن بن عفان الذى جهز جيش
العسرة عراة واطعم جياعا وسقى عطا
شا وعن الامام على بن طالب الذى كان
بالمشركين بطاشا وعن الستة الباقين
من العشره الناجين يامن قال وقوله الحق
وجعلنا الليل لباسا وجعلنا النهار
معاشا **قافيه الصاد** اللهم

اللهم صل على سيدنا محمد الذى كملت
نصيبه من طاعتك فهو غير منقوص
وايدته بالملايكه الكرام وخصصته
بالشفاعه

بالشفاعه يوم القيمه وبالمقام والحوض الجمام
فهو المويد المخصوص وبعثته بالدلايل ا
لقاطعه والاحكام الجامعة والنصوص و
ارض عن الامام ابى بكر الصديق الذى كان
احب الناس اليه على العموم والخصوص وعن
الامام عمر بن الخطاب الذى كان الشيطان
من هيبته دايم النكوص وعن الامام عثمن
بن عفان الذى حفر بير رومة ومنع ماها
حين حضر حتى استشهد وهو بالظما مغصو
ص وعن الامام على ابن ابي طالب الذى
دك من فحول الجاهليه كل جموع وشخوص
وعن السته الباقين من العشره يامن قال
وقوله الحق ان الله يحب الذين يقاتلون
في سبيله صفا كانهم بنيان مرصوص

قافيه الضاد اللهم صل على سيدنا
محمد الذى شفا بدعوته الى الاسلام من قلوب
الانام مرضا وثبت اركان الايمان على قواعد
البيان فاوضح مسنونا وبين مفترضا
وتبرجت له الدنيا بزينتها وكشفت له من كنوز
فتنتها فاعرض عنها اعراض من حققها
عرضا وعلم انها دار الغرور وشرك
الغرور فولى عنها معرضا وارض عن
الامام ابى بكر الصديق الذى انفق
ماله فى قربه ولم يكن له فى الدنيا غير
حبك وحبه عرضا فاتخذها غرضا
وعن الامام عمر بن الخطاب الذى
اعلا منار الاسلام وعدل فى الاحكام
حتى قضى وعن الامام عثمن بن عفان

الذى

الذى لم يزل مصحبا للقران منتقضا
وعن الامام على بن ابى طالب الذى كان بسيفه
فى نصرة الاسلام منتضيا وعن السته البا
قين من العشرة يامن قال وقوله الحق
قالوا تالله تفتؤ تذكر يوسف حتى
تكون حرضا قافيه الظاء اللهم
صل على سيدنا محمد الذى اغتبط الوجود
بوجوده وجوده فهو دايم الاغتباط
وابتهجت الارض بمولده فغشى الارض من
سندس النبات ولالى الزهر احسن البساط
واستبشرت السموات بمعراجه حيث رقا
الى اسمى رتبة واشرف حضرة واكرم بساط
ورا ما لم يراه ابرهيم وموسى وعيسى وا
سمعيل واسحق ويعقوب والاسباط

وارض عن الامام ابي بكر الصديق الذى كان
وزيره ومشيره فى الحياه وضجيعه في
وانيسه في الممات وخليله عند الحوض
وعلى الصراط وعن الامام عمر بن الخطاب
الذى نزل وحي على وفق كلامه
وعدل في احكامه وجند الجنود واقام
الحدود وجلد ولده حتى قضى بالسيا
ط وعن الامام عثمن بن عفان الذى سلك
بابه في الكتاب العزيز سبيل
الرشاد الاحتياط وعن الامام علي بن ابي
طالب الذى حال عرايس الكتاب
بعقده الرباط وعن الستة الباقين
من العشره بامن قال وقوله الحق

ان

ان الذين كفروا وكذبوا باياتنا لا تفتح لهم
ابواب السما ولا يدخلون الجنة حتى يلج
الجمل في سم الخياط

قافية الظا

اللهم صل على سيدنا محمد الذى كان
بالمومنين رحيما ولم يكن غليظ القلب فظا
وجعلته احسن الناس خلقا واحلمهم خلقا
واعذبهم لفظا ورفعت له في الدنيا والا
خره ذكرا واوفرت له حظا وكرمته
بالرقا الى حضرة المشاهدة والخطاب فحا
فصل هناك قلبا ولا زاغ ثم لحظا وارض
عن الامام ابي بكر الصديق الذى حفظ
جناحه لنصرته حفظا وعن الامام عمر
بن الخطاب الذى حكم عدلا وعمر بدلا

وادهب باسًا ووعظا وعن الامام عثمن
بن عفان الذي ما زال يتلوا القران حتى فا
ظت نفسه قيظًا وعن الامام علي بن ابي طالب
الذي كان يتهجد شتا ويصوم قيظًا
وعن الستة الباقين من العشرة بامن
قال وقوله الحق قل هل امنكم عليه الا
كما امنتكم على اخيه من قبل فالله خير
حفظا

قافية العين

اللهم صل
على سيدنا محمد الذي جعلته اكرم
الناس جنينا ووليدا ورضيعا وجعلت
مولده في ربيع الاول للدنيا ربيعا
فاصبح طول الارض بعد طول الجدب
مريعا وجعلت مقامه في الدنيا محمودا

رفيعا

رفيعا فهد الخلق الى سبيل الحق تاصيلا
وتفريعا واظهر الاسلام وشرع الا
حكام تشريعا وارض عن الامام ابي بكر
الصديق الذي كان له في الحياة مشيرًا
مطيعًا وفي الممات ضجيعًا
وعن الامام عمر بن الخطاب الذي كان
لطرق الصواب سميعا وبنطق الحق
سريعًا وعن الامام عثمن بن عفان قتل
ظمانًا وعوض عن الما النجيع نجيعًا وعن
الامام علي بن ابي طالب الذي كان
باسه والله شديدا وعلمه مديدا وزهده
فريدا وجوده بديعًا وعن الستة البا
قين بامن قال وقوله الحق ولكل وجهة هو

موليها فاستبقوا الخيرات اينما تكونوا
يات بكم الله جميعا **قافية الغا**
اللهم صل على سيدنا محمد الذي ارسلته
بالادلة التابعة والملة الشائعة
ومحوت ظلام الضلال بضيا شمس معجزته
البازغه وشدخت راس الكفر للشرك
بشرعته الدامغة ودحضت حجج الكفر
بحجته الباهرة البالغة وملات الدنيا
من فيض حكمته بعد ان كانت فارغة
وارض عن الامام ابي بكر الصديق الذي
صدقه ونصره اذ كذبت الفرقة
الزائغة وعن الامام عمر بن الخطاب
الذي شهد بفضله وعدله الطائفة

المصلحة

المصلحة والنازغة وعن الامام عثمان بن
عفان الذي قتله ظلما وزورا الطغاة
من ذمه تابعه وعن الامام علي بن ابي
طالب الذي قهر بغرار سيفه الفئه
الباغية والزايغه وعن السته الباقين
ممن قال فيهم قوله الحق ولقد جاءهم من
الانباء ما فيه مزدجر حكمة بالغه
قافية الفا اللهم صل على
سيدنا محمد الذي جعلته اكمل الناس
ادابا واوصافا واجلهم خلقا واحسنهم
خلقا واحلاهم شمائلا واعطافا وانداهم
بنانا واكثرهم ايمانا واوفرهم رافة
والطافا ورفعته قدرا وسما الى

ذروة الشرف فجعلت اباه كرامًا و
عترته اشرافًا وانزلت عليه كتابًا بالحجج
القصى ان ياتوا بمثله نابذوا اختلافا
واختلافا وارض عن الامام ابي بكر الصد
يق الذي بذل نفسه وماله في حبه
اسعادًا واسعافًا وعن الامام عمر بن
الخطاب الذي نطق بالفضل وحكم
بالعدل وانقذ الامصار من
الكافرين وقسم الغنايم بين المسلمين
حتى لم يبق من يسال الناس الحافًا وعن
الامام عثمن بن عفان الذي حفر بير
رومة برحاله وجهز جيش
العسرة بماله وعدل في اقواله وا
فعاله ثم قتل عدوانًا واسرافًا

وعن

وعن الامام علي بن ابي طالب الذي سبق الى
الاسلام وصدق في الكلام وعدل في الاحكام
واوتي من الحكمة اوساطًا واطرافًا وعن السنة
الباقين من العشرة بامن قالوا وقوله الحق
وانزلنا من المعصرات ماءً ثجاجًا
لنخرج به حبًا ونباتًا وجنات الفافا

قافية القاف

اللهم صل على
سيدنا محمد الذي كرمته بليلة الاسرا
من المسجد الحرام الى المسجد الاقصا فا
مطيته البراق وشرفته بالمعراج فرقا
به السبع الطباق وادنيته الى مقام
قاب قوسين حيث لا ملك دنا ولا نبي
بالاتفاق فما ضل قلبه ولا غوا وما

وما زاغ بصره وما طغا فى حضرة الهيبه
والاستغراق ثم عاد من ليلته متوجًا بتاج
السياده مرتديًا ببرد الاراده فى مطالع
السعاده والارتفاق وارض عن الامام
ابى بكر الصديق الذى شبهه صلى الله
عليه وسلم بابراهيم وميكائيل فى الرافة و
الاشفاق وعن الامام عمر بن الخطاب
الذى شبهه صلى الله عليه وسلم بنوح
وجبريل فى البأس والانتقام وعن الامام
عثمن بن عفان الذى ماله فى سبيل الله
فليهنه ذلك الانفاق وعن الامام على
بن ابى طالب الذى دك بسيفه اهل
الكفار والنفاق وعن الستة الباقين

يا من

يا من قال فعوله الحق ص والقران ذى
الذكر بل الذين كفروا فى عزة وشقاق

قافية الكاف

اللهم
صل على سيدنا محمد اشرف العالمين نسبًا
وازكا وافضل من صلى وصام وحج وزكا
الذى فاق البدور حسنًا وكمالا والعذا
رى فى الخدور حيا وجمالا والعالمين
العاملين نسكا ونسخ بملته الهدى مللا
للضلال وهدم بشرعه الحق شركا واذا
الايمان فلكا واجرى للاسلام فلكا وارض
عن الامام ابى بكر الصديق الذى لم
يمكث فى الجاهليه والاسلام عهدا ولم

ولم يعرف اثما ولا افكا وعن الامام
عمر بن الخطاب الذي فتح الكفار
فتكا وعن الامام عثمن بن عفان الذي سفك
دمه اهل العدوان وهو يتلو القران
سفكا وعن الامام علي بن ابي طالب الذي
الذي نكس الاصنام ودكها دكا
وعن السنة الباقين يا من قال وقوله
الحق وسيجنبها الاتقا الذي يوتي
ماله يتزكى **قافيه اللام**
اللهم صل على سيدنا محمد الذي
اكتست الدنيا بمولده بعد ان كانت
عارية من سندس النبات حلية
سربال وتداعى ايوان كسرى

من

من الحماية وما ل وعارت بحيرة ساوه
وغاض ماؤها الزلال فهدى الامة الى الحق
بعد الضلال وفرق بين الحرام والحلال
وارض عن الامام ابي بكر الصديق الذي
استقيل عن حبه فما مال وبذل في
النفس والمال ورأى ذلك نهاية الآمال
وخير مآل وعن الامام عمر بن الخطاب
الذي نطق بالفصل وحكم بالعدل واقام
الحدود النصال وعن الامام عثمن بن عفان
الذي رأى النبي صلى الله عليه وسلم في المنام
يقول له انك تفطر عندنا وكان صائما فاسمعه
فاستشهد على تلك الحال وعن الامام علي بن
ابي طالب الذي اذل بسيفه الابطال

واهل الاقبال وعن السته الباقين من
العشره بامن قال وقوله الحق قل لعبادي
الذين امنوا يقيموا الصلوة وينفقوا
مما رزقناهم سرا وعلانيه من قبل ان
ياتي يوم لا بيع فيه ولا خلال

قافيه الميم

اللهم صل على سيدنا
محمد الذي ارسلته اخر الرسل وهو
اولهم اكراما وجعلته ليلة الاسرا
لجميع الانبيا اماما وخصصته با
لمعراج فرقا الى حضره الابتهاج
وتساما وعلا على الافق الاعلا
الى مقام قاب قوسين او ادنى
فاكرم به مقاما وراقي في مقام

الخطاب

الخطاب ما لم يره ادم ونوح وابرهيم و
موسى وعيسى يقظه لا مناما ثم عاد من
ليلته وقد منح لامته الشرعه واحكاما
وارض عن الامام ابي بكر الصديق الذي
كان اول من تبعه في الاسلام وصدقه
في الكلام وصبر معه على ايدى الكفا
ر وتبعه مهاجرا الى الغار ايمانا واعتصاما
وعن الامام عمر بن الخطاب الذي اقام
الحق بالعدل حتى استطامت ايامه عن
الباطل ايتاما وعن الامام عثمن بن عفان الذي
قضا الليل تهجدا والنهار صياما وعن
الامام علي بن ابي طالب الذي اعلا
منار الاسلام وشرله اعلاما وعن

من العشرة
السنة الباقين يا من قال وقوله الحق
اولئك يجزون الغرفة بما صبروا ويلقون
فيها تحية وسلاما **قافية ا**
لنون اللهم صل على سيدنا محمد الذي
امتثلت موائده الدنيا امتنانا وملائكتها
لمتبعته ايمانا وتبرجت له جريتها الحق
رافة واحسانا وارض عن الامام ابي بكر
الصديق الذي جعل له من نفسه حرزا
ومن ماله اعوانا وعن الامام عمر بن ا
لخطاب الذي اصبح الاسلام به عزيزا
والكفر مهانا وعن الامام عثمن بن عفان
الذي قتله اهل البغي ظلما ما وعن الامام
على ابن ابي طالب الذي لم يسجد لاصنا
ولم اوثانا وعن الستة الباقين من العشرة
يا من

يا من قال وقوله الحق محمد رسول الله
والذين معه اشدا على الكفار رحما
بينهم تراهم ركعا سجدا يبتغون فضلا
من الله ورضوانا **قافية الها** اللهم صل
على سيدنا محمد الذي الجئته من حلل السيادة
ابهاها واسناها واحللته مراتب الارادة
اسماها واقربها اليك وادناها وخاطبته
في مقام الاكرام والانعام باحكام الاحكام
نشفاها ودعا الامة الى سبيل النجاة وهداها
واظهر كلمة الاسلام واعلاها وشيد ملة
الايمان وقواها وهدم سلة الكفر واراداها
ونقض شريعة الشرك وحل عراها وارض عن
الامام ابي بكر الصديق خير الامة على الاطلاق
وانقاها وعن الامام عمر بن الخطاب الذي الجلع
شمس العدل من مشرق الظلم وجلاها

وعن الامام عثمن بن الخطاب عفان الذى
قتله من الفيه الباغيه اشقاها وعن الامام
على بن ابى طالب الذى كسر الاصنام بسيفه
ودواها وعن السته الباقين من العشره
يامن قال وقوله الحق يسالونك عن الساعه
ايان مرساها

قافيه الواو

اللهم صل على سيدنا محمد الذى رقيته
على الافق الاعلا مكانا سويا واريته
ملكوت السموات والارض فما ضل
ولا غوا وتبرجت له الدنيا بزينتها فا
عرض عنها ولوى واتته كنوز الارض
طايعه فرفضها وشد الحجر على بطنه
من الطوى وارض عن الامام ابى بكر الصديق
الذى انفق ماله فى حبه ما ملك وما حوى

وعن الامام عمر بن الخطاب الذى كان فى
هيجاء الحق شديد القوا وعن الامام عثمن
بن عفان الذى عرش وسجل الله دوح
الفصل وعن الامام على بن ابى طالب
الذى كسر الاوثان واذل الشيطان
ودواها وعن السته الباقين من العشره
يامن قال وقوله الحق والنجم اذا هوى
ما ضل صاحبكم وما غوى

قافيه لا

اللهم صل على سيدنا محمد الذى فضله
على جميع الخلق تفضيلا واوضحت به
الى الهدا سبيلا ونزلت عليه القران
تنزيلا وشرحت الصدور بمحبته جملا
وتفصيلا وارض عن الامام ابى بكر الصديق

الذى كان له فى الحياة والممات خليلاً
وعن الامام عمر بن الخطاب عز باسلامه
الاسلام بعد ان كان ذليلاً وعن
الامام عثمن بن عفان المتهجد بالقران
دهراً طويلاً وعن الامام على بن ابي
طالب الذى جرد للنصرة دين الله
سيفاً صقيلاً وعن السته الباقين يامن
قال وقوله الحق يايها المزمل قم
الليل الا قليلاً

قافية الباء

اللهم صل على سيدنا محمد الذى اصطفيته
من اشرف العرب العربا رسولا نبيا
وجعلته نبيا اميا قرشيا مكيا مدنيا
وارسلته الى الناس كافة هاديا مهديا

وانزلت

وانزلت عليه كتابا ناطقا بجميع الانبا وصدق
بين قلبه من الانبيا وشرع دينا قيما حنيفا
وارض عن الامام ابى بكر الصديق الذى اذا
كان يتنفس فى جوف الليل من الخشية
يشم جليسه كبدا مشويا وعن الامام
عمر بن الخطاب الذى استخلف على الامه
وكان فيهم وليا حفيا وسميا وعن الامام
عثمن بن عفان الذى جهز جيش العسرة
بماله فاصبح غنيا وعن الامام على بن ابى طالب
الذى سبق الى الاسلام ورقا لكسر الاصنام
مكانا عليا وعن السته الباقين يامن قال
وقوله الحق رب السموات والارض وما بينهما
فاعبده واصطبر لعبادته هل تعلم له سميا

تمت الصلوات الحمد لله رب العالمين
وصلى الله على خير خلقه محمد واله الطيبين
الطاهرين المحببين واصحابه الاكرمين [illegible]
وحسبنا الله ونعم الوكيل

ولا حول ولا قوة الا
بالله العلي العظيم

هذه مقدمة التجويد للقراء
من نظم سيدنا الشيخ
الامام العالم العلامة فريد دهره ووحيد عصره
ابي الخير شمس الدين محمد بن محمد بن محمد
بن الجزري تغمده الله برحمته واسكنه
فسيح جنته امين

بسم الله الرحمن الرحيم يقول راجي
عفو ربه سامع محمد بن الجزري الشافعي
الحمد لله وصلى الله على نبيه ومصطفاه
محمد واله وصحبه ومقرئ القران مع محبه
وبعد ان هذه مقدمه فيما على القارئ
ان يعلمه اذ واجب عليهم محتم قبل الشروع
اولا ان يعلموا مخارج الحروف والصفات
ليلفظوا بافصح اللغات محرري التجويد
والمواقف وما الذي رسم في المصاحف
من كل مقطوع وموصول بها وتاء انثى
لم تكن تكتب بها مخارج الحروف سبعة
عشر على الذي يختاره من اختبر فالف
الجوف واختاها وهي حروف مد للهواء

تنتهي ثم لأقصى الحلق همز هاء
ثم لوسطه فعين حا أدناه غين خا
ؤها والقاف أقصى اللسان فوق
ثم الكاف أسفل والوسط
فجيم الشين يا والضاد
من حافته إذ وليا لاضراس من
أيسر أو يمناها واللام أدناها
لمنتهاها والنون من طرفه تحت
اجعلوا والرا يدانيه لظهر أدخل
والطا والدال وتا
منه ومن عليا الثنايا والصفير مستكن
منه ومن فوق الثنايا السفلى والظا
والذال وثا للعليا

من

من طرفيهما ومن بطن الشفه فالفا مع
أطراف الثنايا المشرفه للشفتين الواو
با ميم وغنة مخرجها الخيشوم صفا
تها جهر ورخو مستفل منفتح مصمتة
والضد قل مهموسها فحثه شخص
سكت شديدها لفظ أجد قط
بكت وبين رخو والشديد لن
عمر وسبع علو خص ضغط
قظ حصر وصاد ضاد طا ظا
مطبقة وفر من لب الحروف
المذلقه صفيرها صاد وزاي
سين قلقلة قطب جد واللين

واو ويا سكنا وانفتحا قبلهما
والانحراف صححا في **اللام والرا**
وبتكرير جعل وللتفشي **الشين**
ضادا استطل **فالاخذ بالتجو**
يد حتم لازم من لم يجود القرا
ن آثم لانه به الاله انزلا وهكذا
منه الينا وصلا وهو ايضا حلية
التلاوة وزينة الاداء والقراءة
وهو اعطاء الحروف حقها من
صفة لها ومستحقها ورد كل
واحد لاصله واللفظ في نظيره
كمثله مكملا من غير ما تكلف باللطف
في

في النطق بلا تعسف وليس بينه وبين
تركه الا رياضة امرء بفكه **فرققن**
مستفلا من احرف وحاذرا تفخيم لفظ
الالف كهمز الحمد اعوذ اهدنا الله ثم
لام لله لنا وليتلطف وعلى الله ولا الض
والميم من مخمصة ومن مرض وباء
برق باطل بهم بذي فاحرص على الشدة
والجهر الذي فيها وفي الجيم كحب الصبر
ربوة اجتثت وحج الفجر وبينا مقلقلا
ان سكنا وان يكن في الوقف كان ابينا
وحاء حصحص احطت الحق وسين مستقيم
يسطوا يسقوا **ورقق** اذا ما كررت

كذاك بعد الكسر حيث سكنت ان
لم تك من قبل حرف استعلا او كانت
الكسرة ليست اصلا والخلف في
ذي فرق لكسر يوجد واخف تكريرا
اذا تشدد وفخم اللام من اسم
الله عن فتح او ضم كعبد الله وحرف
الاستعلا فخم واخصصا الاطباق
اقوى نحو قال والعصا وبين الاطبـ
اق من احطت مع بسطت والخلف
بنخلقكم وقع واحرص على السكون
في جعلنا انعمت والمغضوب مع ضللنا
وراع شدة بكاف وبتا كشرككم
وتتوفى فتنتا واولى مثل
وجنس

وجنس ان سكن ادغم كقل رب وبل لا
وابن في يوم مع قالوا وهم وقل
نعم سبحه لا تزغ قلوب فالتقم
والضاد باستطالة ومخرج ميز
من الظاء وكلها تجي في الظعن ظل
الظهر عظم الحفظ ايقظ وانظر
وانظر عظم ظهر اللفظ ظاهر
لظى شواظ كظم ظلما اغلظ ظلام
ظفر عظم انتظر ظما اظفر ظنا
كيف جا وعظ سوا عضين ظل النحل
زخرف سوا وظلت ظلتم وبروم
ظلوا كالحجر ظلت شعرا نظل يظللن
محظورا مع المحتظر وكنت فظا وجميع

النظر الأبوبا هل واولى ناضرة وا
لغيظ لا الرعد وهود قاصرة
والحظ لا الحض على الطعام وفي ظنين
الخلاف سامي وإن تلاقيا البيان لازم
أنقض ظهرك يعض الظالم واضطر
مع وعظت مع أفضتم وصفها جباههم
عليهم واظهر الغنة من نون
ومن ميم اذا شددا واخفين
الميم ان تسكن بغنة لدى باء على
المختار من أهل الأدا واظهرنها عند
باقي الأحرف واحذر لدى واو
وفا أن تختفي وحكم تنوين ونون

يلفا

يلفا اظهار ادغام وقلب اخفا فعند
حرف الحلق اظهر وادغم في اللام والرا
لا بغنة لزم وادغما بغنة في يومن
الا بكلمة كدنيا عنونوا والقلب عند
البا بغنة كذا الاخفا لدا باقي الحروف
اخذا والمد لازم وواجب
أتى وجائز وهو وقصر ثبتا فلا
زم ان جا بعد حرف مد ساكن
حالين وبالطول يمد وواجب إن جا
قبل همزة متصلا إن جمعا بكلمة و
جائز اذا اتى منفصلا او عرض
السكون وقفا مسجلا وبعد تجويدك

للحروف لا بد من معرفة الوقوف والابتدا
وهي تقسم إذن ثلاثة تام وكاف وحسن
وهي لما تم فإن لم يوجد تعلق أو كان
معنى فابتدا فالتام فالكافي ولفظا فامنعن
إلا رؤس الآي جوز فالحسن وغير ما
تم قبيح وله يوقف مضطرا ويبدا
قبله وليس في القران من وقف يجب ولا
حرام غير ما له سبب واعرف لمقطو
ع وموصول وتاه في مصحف الإمام
فيما فاقطع بعشر كلمات ان لا مع
ملجا ولا اله الا وتعبدوا يس
ثاني هود لا يشركن تشركن يد
خلن تعلوا ان لا يقولوا لا اقول

ان ما

ان ما بالرعد والمفتوح صل وعن ما
نهوا اقطعوا من ما بروم والنسا خلف المنا
فقين ام من اسسا فصلت النسا وذبح حيث
ما وان لم المفتوح كسر ان ما لانعام
والمفتوح يدعون معا وخلف الانفال ونحل
وقعا وكل ما سالتموه واختلف ردوا
كذا قل بئسما والوصل صف خلفتموني
واشتروا في ما اقطعا اوحي افضتم اشتهى
يبلوا معا ثاني فعلن وقعت روم كلا تنزيل
شعرا وغيرها صلا فاينما كالنحل صل ومختلف
في الشعرا الاحزاب والنسا وصف وصل فا
لم هود الن نجعل نجمع كيلا تحزنوا

تأسوا على حج عليك حرج وقطعهم عن
من يشاء من تولى يوم هم ومال
هذا والذين هؤلا تحين في
الامام صل ووهلا ووزنوهم
وكالوهم صل كذا من ال ويا لا تفصل
ورحمت الزخرف بالتا زبره لاعراف
روم هود كاف البقره نعمتها
ثلث نحل ابرهم معا اخيرات عقود
الثان هم لقمان ثم فاطر كالطور عمران
لعنت بها والنور وامرات يوسف
عمران القصص تحريم معصيت
بقد سمع يخص قرت عين جنت
في وقعت فطرت بقيت

وابنت وكلمت اوسط الاعراف
وكلما اختلف جمعا وفردا فيه بالتا عرف
وابدا بهمز الوصل من فعل بضم ان
كان ثالث من الفعل يضم واكسره حال الكسر
والفتح وفي الاسما غير اللام كسرها وفي
ابن مع ابنت امرء واثنين وامراة واسم
مع اثنتين وحاذر الوقف بكل الحركه
الا اذا رمت فبعض حركه الا بفتح او
بنصب واشم اشارة بالضم في رفع وضم
وقد تقضى نظمي المقدمه مني لقاري ال
قران تقدمه والحمد لله لها ختام ثم الصلاة
بعد والسلام